

مَبَاحِثُ الْقَطَائِنِ

مباحث

فِي عِلْمِ الْإِسْلَامِ

هدية خاصة بمكتبنا العربية
WWW.ALMAKTABAH.NET

الناشر

مكتبة وهبة

٤ اشارة الجمهورية، عابدين
القاهرة - تليفون ٣٩١٧٤٧٠

مَنْبَعُ الْقَطَائِدِ

مباحث

في علوم الحديث

هدية خاصة بـمكتبتنا العربية

WWW.ALMAKTABAH.NET

الناشر
مكتبة وهبة
١٤ شارع الجمهورية - عابدين
القاهرة - ت - ٣٩١٧٤٧٠

الطبعة الثانية

١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

جميع الحقوق محفوظة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ،
ومن سيئات أعمالنا ، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَى ، وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا
مُرْشِدًا ، ونشهد أن لا إله إلا الله ، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله ..

وبعد ..

فهذه موضوعات يسيرة فى تاريخ السنّة وعلوم الحديث ، أقدمها للدارسين
فى أسلوب سهل ، حتى تكون نبراساً لهم يهتدون به فى دراسة السنّة ،
والاطلاع على ما قدّمه علماؤها الأثبات من قواعد وأصول وطرائق تُعبّر عن
منهجية البحث العلمى لدى المسلمين أصدق تعبير ، فالنص لا يؤخذ مأخذ
الاعتبار حتى يُبحث عن رواته ، وتُعرف درجة كل واحد منهم فى العدالة
والضبط ، ويتضح اتصال السند ، ويخلو من الشذوذ والعلة القادحة ، فإن سلّم
هذا كان النظر فى النص لفهم معناه ، واستنباط ما يُستفاد منه بوجه من وجوه
الدلالة .

والله تعالى أسأل أن يهدينا صراطه المستقيم .

مناع بن خليل القطان

الأستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

والمشرف على الدراسات العليا بالجامعة

* * *

التعريف بالحديث النبوي

● العناية بالحديث :

يفتقر الإنسان في حياته إلى معلومات كثيرة ، ومصادر هذه المعلومات تنحصر في أمرين : الإخبار النقلى ، والنظر العقلى .

والإخبار النقلى هو العماد الذى تقوم عليه معظم المعارف التى يحتاج إليها الإنسان فى دينه بخاصة ، وفى دنياه بعامة ، والمصدر الأصيل فى هذا لدى أمة الإسلام : كتاب الله ، وأحاديث رسول الله ﷺ .

وقد هياأ الله لأمتنا سلفاً صدق حفظوا لنا كتاب ربنا . وسنة نبينا ، وكانوا أمناء أوفياء ، فمنهم من أولى عنايته بالقرآن وعلومه ، وهم المفسرون ، ومنهم من أولى عنايته بالحديث وعلومه ، وهم المحدثون .

واهتم الصحابة والتابعون ومن بعدهم بحفظ أحاديث النبى ﷺ وتناقلها جيلاً بعد جيل ، لما لها من أثر بالغ فى الدين ، فلم يدعوا شيئاً من حياة رسول الله ﷺ ، وما أثر عنه ، وما عرف من سيرته وشمائله ، إلا وذكره ، حتى يقتدوا به : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (١) ولأنهم مأمورون بأن يأخذوا عنه ما أتى به ، وأن ينتهوا عما نهى عنه : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٢) .

وكان اقتداؤهم به عليه الصلاة والسلام بالغ الغاية ، فلا يسألون عن سبب أو علة .

(٢) الحشر : ٧

(١) الأحزاب : ٢١

أخرج البخارى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : « اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب ، فاتخذ الناس خواتيم من ذهب ، ثم نبذه النبي وقال : « إني لن ألبسه أبداً » فنبتذ الناس خواتيمهم » .

قال ابن حجر : « وفى هذا مبادرة الصحابة إلى الاقتداء بأفعاله ﷺ ، فمهما أقر عليه ، استمروا عليه ، ومهما أنكره امتنعوا منه » (١) .

وَحَثُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَمَاعِ حَدِيثِهِ وَحَفْظِهِ وَتَبْلِيغِهِ .

عن زيد بن ثابت قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « نضر الله امرأً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يؤديه ، فُرْبٌ حامل فقه إلى مَنْ هو أفقه منه ، وَرُبُّ حامل فقه ليس بفقيه » (٢) .

وعن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « نضر الله امرأً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه ، فُرْبٌ مُبْلَغٌ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ » (٣) .

وكانت رواية الحديث - ولا تزال - شرفاً يحظى به عدول الأمة الذين يعتنون بذلك ، صيانة لتراث النبوة : « يحمل هذا العلم من كل سلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين » (٤) . واشتهر عن جابر رضى الله عنه أنه سافر إلى الشام لأخذ حديث واحد من عبد الله بن أنيس (٥) ، وسافر أبو أيوب من المدينة إلى مصر ليروى حديثاً عن عقبة بن عامر (٦) .

ولم يكن حرص التابعين ومن بعدهم على هذا أقل من حرص الصحابة ، بل ساروا على دربهم ، وترسموا خطاهم ، وعمرت بأحاديث رسول الله ﷺ

(١) فتح البارى بشرح صحيح البخارى ، لابن حجر العسقلانى : ٣٢١/١ - المطبعة السلفية.

(٢) أخرجه أبو داود والنسائى وابن ماجه والترمذى ، وقال : حديث حسن .

(٣) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه والدارمى وأحمد ، وقال الترمذى : هذا حديث حسن

صحيح .

(٤) رواه العقيلى وابن أبى حاتم وابن عبد البر . (٥) رواه أحمد وأبو يعلى .

(٦) رواه ابن عبد البر فى جامع بيان العلم وفضله .

مجالسهم ، وتجشموا فى تحصيلها المشاق والمتاعب ، وضربوا فى أسفارهم لتحصيلها أكباد الإبل ، يقول سعيد بن المسيب أحد كبار التابعين : « إن كنت لأسير فى طلب الحديث الواحد مسيرة الليالى والأيام » (١) .

وخرج عامر الشعبى إلى مكة فى ثلاثة أحاديث ذكّرت له على أمل أن يلقى أحد الصحابة هناك فيسأله عنها (٢) .

وحدّث الشعبى رجلاً بحديث ، ثم قال له : « أعطيناكها بغير شئ ، قد كان يُركب فيما دونها إلى المدينة » (٣) .

وبمثل هذا كانت عناية سلف هذه الأمة بسنة نبيها محمد ﷺ .



● الحديث فى اللغة : الجديد .. يقال : حدث الشئ يحدث حدثاً ، من باب قعد : إذا تجدد وجوده ، فهو حادث وحديث - والحديث كذلك : ما يُتحدث به ويُنقل ، يُطلق على القليل والكثير ، والجمع : أحاديث - على غير قياس (٤) وقوله عز وجل : ﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَآ الْحَدِيثَ أَسَفًا ﴾ (٥) ، عنى بالحديث القرآن الكريم ، وقوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ (٦) أى بلّغ ما أرسلت به (٧) .

● والحديث فى اصطلاح المحدثين : ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية - بجر الخاء وتسكين اللام - أو خلقية - بضمهما - أو سيرة ، سواء أكان قبل البعثة أو بعدها (٨) .

(١) رواه الرامهرمزي فى المحدث الفاصل بين الراوى والواعى ، ورواه ابن عبد البر .

(٢) المرجع السابق . (٣) رواه البخارى تعليقاً .

(٤) القاموس المحيط للفيروز آبادى ، والمصباح المنير للفيومى .

(٥) الكهف : ٦ (٦) الضحى : ١١ (٧) لسان العرب لابن منظور .

(٨) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى للدكتور السباعى ص ٥٩

وتنصرف فى الغالب عند الإطلاق إلى ما يروى عن الرسول ﷺ بعد النبوة من قول أو فعل أو تقرير ، وهذا هو اصطلاح الأصوليين . فما كان قبل البعثة لا يكون حديثاً ، لأن القصد من الحديث العمل بمقتضاه ، ولا يكون هذا إلا بعد النبوة (١) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « والكتب التى فيها أخباره صلى الله عليه وسلم ، منها كتب التفسير ، ومنها كتب السيرة والمغازى ، ومنها كتب الحديث . وكتب الحديث هى ما كان بعد النبوة أخص ، وإن كان فيها أمور جرت قبل النبوة ، فإن تلك لا تُذكر لتؤخذ وتُشرع قبل النبوة ، بل قد أجمع المسلمون على أن الذى فرضَ على عباد الله الإيمان به والعمل هو ما جاء به بعد النبوة » (٢) .

* مثال القول : ما تحدث به صلى الله عليه وسلم فى مختلف المناسبات مما يتعلق بتشريع الأحكام ، كقوله صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ... » (٣) .

وقوله : « لا ضرر ولا ضرار » (٤) .

وقوله فى البحر : « هو الظهور ماؤه الحل ميتته » (٥) .

* ومثال الفعل : أفعاله صلى الله عليه وسلم التى نُقلت إلينا ، مثل : وضوئه ، وكيفية صلاته ، وأدائه مناسك الحج ، وقضائه باليمين والشاهد ، ونحو ذلك .

* ومثال التقرير : ما أقره الرسول ﷺ مما صدر عن بعض الصحابة من أقوال وأفعال بسكوته وعدم إنكاره ، أو بموافقته وإظهار استحسانه ، ومن ذلك :

(١) أصول الحديث لمحمد عجاج الخطيب ص ٢٧

(٢) فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ١٨ / ١٠ ، ١١

(٣) رواه البخارى ومسلم . (٤) رواه أحمد وابن ماجه .

(٥) أخرجه أصحاب السنن الأربعة .

ما رُوِيَ عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال : « خرج رجلان فى سفر ، فحضرت الصلاة وليس معهما ماء ، فتيّما صعيداً طيباً فصليا ، ثم وجدا الماء فى الوقت ، فأعاد أحدهما الوضوء والصلاة ولم يعد الآخر . ثم أتيا رسول الله ﷺ فذكرا ذلك له ، فقال للذى لم يعد : « أصبت السنة وأجزأتك صلاتك » ، وقال للذى توضأ وأعاد : « لك الأجر مرتين » (١) .

وما رُوِيَ عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال له حين بعثه إلى اليمن : « كيف تقضى إذا عرض لك قضاء ؟ قال : أقضى بكتاب الله ، قال : فإن لم تجد فى كتاب الله ؟ قال : فبسنة رسول الله ﷺ . قال : فإن لم تجد فى سنة رسول الله ، ولا فى كتاب الله ؟ قال : أجتهد رأيى ولا آلو ، فضرب رسول الله ﷺ صدره وقال : الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله » (٢) .

وما رُوِيَ أن خالد بن الوليد رضى الله عنه أكل ضباً فُدمَ إلى النبي ﷺ دون أن يأكله ، فقال بعض الصحابة : أو يحرم أكله يا رسول الله ؟ فقال : « لا ، ولكنه ليس فى أرض قومي فأجدنى أعافه » (٣) .

* وأما الصفة والسيرة : فقد رُوِيَ من صفات رسول الله ﷺ وشمائله الكثير ، وألف الترمذى كتاباً فى الشمائل (٤) .

ومثال ذلك : ما رُوِيَ عن أبي إسحاق قال : سأل رجل البراء : أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف ؟ قال : « لا ، مثل القمر » (٥) .
وعن البراء فى حديث آخر : « لم يكن رسول الله ﷺ بالقصير ولا بالطويل » (٦) .


(١) رواه أبو داود والنسائى . (٢) رواه أبو داود . (٣) رواه البخارى ومسلم .

(٤) التشريع والفقہ فى الإسلام تاريخاً ومنهجاً : مناع القطان ص ٨٧ ، ٨٨ .

(٥) رواه الترمذى وقال : حديث حسن صحيح .

(٦) رواه الترمذى وقال : حديث حسن صحيح .

وعن جرير بن عبد الله البجلي قال : « ما رآنى رسول الله ﷺ منذ أسلمت إلا تبسم فى وجهى » (١) .



● الخبر :

الخبر لغة : النبأ ، وجمعه أخبار .

أما الخبر اصطلاحاً ففيه ثلاثة أقوال :

١ - قيل : إنه مرادف للحديث ، فمعناها واحد اصطلاحاً .

٢ - وقيل : مغاير له : فالحديث ما جاء عن النبي ﷺ ، والخبر ما جاء عن

غيره كالصحابه والتابعين .

٣ - وقيل : إن الخبر أعم من الحديث ، فالحديث : ما جاء عن النبي ﷺ ،

والخبر : ما جاء عنه أو عن غيره .



● الأثر :

الأثر لغة : بقية الشيء .

والأثر اصطلاحاً : فيه قولان :

١ - قيل : هو مرادف للحديث ، فمعناها واحد اصطلاحاً .

٢ - وقيل : مغاير له ، وهو ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال

وأفعال .



● الحديث القدسى :

عرفنا معنى الحديث لغة ، والقدسى لغة : نسبة إلى « القدس » بمعنى

الطهر ، وهى نسبة تدل على التعظيم ، أى المنسوب إلى ذات الله المقدسة .

والحديث القدسى اصطلاحاً : هو ما يضيفه النبي ﷺ إلى الله تعالى .



(١) رواه الترمذى وقال : حديث حسن صحيح .

● صيغ روايته : لرواية الحديث القدسي صيغتان :

الأولى : قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه عزَّ وجلَّ .

ومثاله : ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضى الله عنه عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال : « يا عبادى ؛ إني حرمتُ الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا ... » .

الثانية : قال رسول الله ﷺ : « قال الله تعالى » أو « يقول الله تعالى » .

ومثاله : ما أخرجه البخارى عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : يقول الله تعالى : « أنا عند ظن عبدي بى ، وأنا معه إذا ذكرنى ، فإن ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى ، وإن ذكرنى فى ملاء ذكرته فى ملاء خير منه ... » .



● الفرق بينه وبين القرآن :

١ - القرآن لفظه ومعناه عن الله تعالى ، والحديث القدسي معناه من الله ، ولفظه من عند النبي ﷺ .

٢ - والقرآن يُتعبد بتلاوته ، والحديث القدسي لا يُتعبد بتلاوته .

٣ - والقرآن يُشترط فى ثبوته التواتر ، والحديث القدسي لا يُشترط فى ثبوته التواتر .



● الفرق بينه وبين الحديث النبوى :

الحديث النبوى يُنسب إلى الرسول ﷺ ويُحكى عنه ، أما الحديث القدسي فنسبته إلى الله تعالى والرسول يحكيه ويرويه عنه عزَّ وجلَّ . ولذلك قُيِّدَ

بالقدسى ، فقليل فيه : حديث قدسى ، نسبة إلى الله ، تقدس سبحانه وتعالى ،
وقيد الآخر بالنبي ﷺ ، فقليل فيه : حديث نبوى ، نسبة إلى النبي عليه الصلاة
والسلام .

هذا والأحاديث القدسية قليلة ، وأشهر المصنّفات فيها « الاتحافات السنية
بالأحاديث القدسية » لعبد الرؤوف المناوى (١٠٣١ هـ) جمع فيه (٢٧٢)
حديثاً .



السُّنَّةُ ومكانتها في التشريع الإسلامي

● السُّنَّةُ لغة : هي الطريقة والسيرَة ، سواء أكانت محمودَة أم مذمومة ، والجمع سُنن ، مثل غُرْفَة وغُرْف .

وقد ورد استعمالها في القرآن الكريم وفي الحديث النبوي بهذا المعنى .

ففي القرآن ، يقول تعالى : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ ﴾ (١) .

ويقول : ﴿ سُنَّةٌ مِّنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُّسُلِنَا ، وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴾ (٢) .

ويقول : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ ، وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ (٣) .

وفي الحديث يقول صلى الله عليه وسلم : « لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه ، قلنا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟ » (٤) .

ويقول : « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئاً ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئاً » (٥) .

(٣) الفتح : ٢٣

(٢) الإسراء : ٧٧

(١) الأنفال : ٣٨

(٥) رواه مسلم .

(٤) متفق عليه .

● والسُّنَّةُ عند الفقهاء : ما ثبت عن النبي ﷺ من غير وجوب ، فهي أحد الأحكام التكليفية الخمسة : الواجب ، والسُّنَّةُ ، والحرام ، والمكروه ، والمباح .
وقد يستعملونها فى مقابل البدعة ، فيقولون : طلاق السُّنَّةُ كذا ، وطلاق البدعة كذا .

فطلاق السُّنَّةُ هو الواقع على الوجه الذى ندب إليه الشرع ، وهو أن يُطَلَّقَ الزوج امرأته المدخول بها طليقة واحدة فى طهر لم يمسه فيها .
وطلاق البدعة ما ليس كذلك ، فهو الطلاق المخالف للطلاق السننى المشروع ، كأن يُطَلَّقَها ثلاثاً بكلمة واحدة ، أو يُطَلَّقَها ثلاثاً متفرقات فى مجلس واحد ، أو يُطَلَّقَها فى حيض أو نفاس ، أو فى طهر جامعها فيه .

وتطلق السُّنَّةُ فى مقابل البدعة مطلقاً ، فيقال : فلان على سُنَّةٍ ، إذا عمل على وفق ما عمل به النبي ﷺ ، كان ذلك مما نص عليه فى الكتاب أو لا ، ويقال : فلان على بدعة ، إذا عمل على خلاف ذلك ، لأنه أحدث فى الدين ما ليس منه ، وكل مُحَدَّثَةٌ بدعة ، فكل ما أحدثه الناس من قول أو عمل فى الدين وشعائره مما لم يؤثر عنه صلى الله عليه وسلم فهو بدعة (١) .

وتُطَلَّقُ السُّنَّةُ كذلك على ما دلَّ عليه دليل شرعى ، ولو كان من عمل الصحابة واجتهادهم ، كجمع المصحف ، وحمل الناس على القراءة بحرف واحد من الحروف السبعة ، وتدوين الدواوين ، وما أشبه ذلك ، يدل على هذا قوله ﷺ : « عليكم بسُنَّتِي ، وسُنَّةِ الخلفاء الراشدين من بعدى » (٢) .

● والسُّنَّةُ عند الأصوليين : ما صدر عن النبي ﷺ غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير .

(٢) أخرجه أبو داود والترمذى .

(١) الموافقات للشاطبي : ٤/٤

● والسُّنَّةُ عند المُحدِّثين : ما أُثِرَ عن النبي ﷺ من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، أو صفة ، أو سيرة .

وهي بهذا المعنى مرادفة للحديث النبوي عند أكثرهم ، وهذا هو الاستعمال الشائع ، تقول : ثبت هذا الحكم في الكتاب : أى القرآن ، وتقول : ثبت هذا الحكم في السُّنَّةِ : أى في الحديث ، وتقول : جاء في كتب السُّنَّةِ : أى كتب الحديث .

ويرجع الاختلاف في تعريف السُّنَّةِ اصطلاحاً إلى اختلافهم في الأغراض الأساسية التي تعنى بها كل فئة من أهل العلم .

فعلماء الحديث إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ الإمام الهادي الذي أخبر الله عنه أنه أسوة لنا وقدوة ، فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة ، وخلق وشمائل وأخبار وأقوال وأفعال ، سواء أثبت ذلك حكماً شرعياً أم لا .

وعلماء الأصول إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ المشرِّع الذي يضع القواعد للمجتهدين من بعده ، ويبيِّن للناس دستور الحياة ، فعنوا بأقواله وأفعاله وتقريراته التي تثبت الأحكام وتقررها .

وعلماء الفقه إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ الذي لا تخرج أفعاله عن الدلالة على حكم شرعي ، وهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد وجوباً أو ندباً أو حرمة أو كراهة أو إباحة (١) .



● حجية السُّنَّةِ ومكانتها في التشريع الإسلامي :

اتفق المسلمون على أن ما صدر عن رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير في شأن من شؤون التشريع ، أو شؤون الرئاسة والقضاء ، ونُقلَ إلينا بسند صحيح يكون حُجَّةً على المسلمين ، ومصدراً تشريعياً يستنبط منه المجتهدون الأحكام الشرعية لأفعال المكلفين .

(١) السُّنَّةُ ومكانتها في التشريع الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي ص ٦١ ، والتشريع والفقه في الإسلام ص ٨٦ ، ٨٧ .

فالسنة النبوية هي الأصل الثاني من أصول الأدلة الشرعية ، ومنزلتها تلي منزلة القرآن ، ويجب اتباعها كما يجب اتباع القرآن .

وقد دل على حجيتها أمور كثيرة منها :

١ - نصوص القرآن الكريم : فقد أمر الله تعالى باتباع رسوله وطاعته فقال : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (١) .

وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ (٢) .

وحذرنا من مخالفته ، فقال : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٣) .

ولم يجعل لنا الخيرة أمام حكمه ، فقال : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ (٤) .

وجعل ذلك من أصول الإيمان ، فقال : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (٥) .

وفرض على المؤمنين طاعته لأنها من طاعة الله ، فقال : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (٦) .

فهذه النصوص تدل دلالة قاطعة على أن الله تعالى أوجب اتباع رسوله فيما شرعه ، وأن السنة مصدر تشريعي لأحكام المكلفين .

٢ - عمل الصحابة : فقد كان الصحابة رضی الله عنهم في حياة رسول الله ﷺ يمثلون أوامره ونواهيه ، ولا يُفرِّقون بين حكم أوحى الله به في القرآن

(٣) النور : ٦٣

(٢) النساء : ٥٩

(١) الحشر : ٧

(٦) النساء : ٨٠

(٥) النساء : ٦٥

(٤) الأحزاب : ٣٦

الكريم ، وحكم صدر من رسول الله ﷺ . فقد قال تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ
الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ (١) .

وكذلك كان شأنهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ، يرجعون إلى كتاب الله
تعالى يلتمسون الحكم فيه ، فإن لم يجدوا في كتاب الله رجعوا إلى سنة رسول
الله ﷺ .

قال أبو عبيد في كتاب القضاء : عن ميمون بن مهران « كان أبو بكر
الصديق إذا ورد عليه حكم نظر في كتاب الله تعالى ، فإن وجد فيه ما يقضى
به قضى به . وإن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسول الله ﷺ ، فإن وجد
فيها ما يقضى به قضى به ، فإن أعياه ذلك سأل الناس : هل علمتم أن رسول
الله ﷺ قضى فيه بقضاء ؟ فربما قام إليه القوم فيقولون : قضى فيه بكذا
أو بكذا ، فإن لم يجد سنة سنّها النبي ﷺ جمع رؤساء الناس فاستشارهم ، فإذا
اجتمع رأيهم على شيء قضى به ، وكان عمر يفعل ذلك ، فإذا أعياه أن يجد
ذلك في الكتاب والسنة سأل : هل كان أبو بكر قضى فيه بقضاء ؟ فإذا كان
لأبي بكر قضاء قضى به ، وإلا جمع علماء الناس واستشارهم ، فإذا اجتمع
رأيهم على شيء قضى به » (٢) .

٣ - توقف القيام بفرائض الله المجملة على بيان رسول الله : فقد ورد في
القرآن الكريم نصوص مجملة كثيرة ، فرض الله فيها على الناس فرائضه ، ولم
يبين القرآن كيفية أدائها ، كفرائض الصلاة والزكاة والصيام والحج :

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (٣) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ (٤) .

﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ (٥) .

(٣) النور : ٥٦

(٢) رواه البغوي والدارمي .

(٥) آل عمران : ٩٧

(١) النجم : ٣ - ٤

(٤) البقرة : ١٨٣

وبيّن رسول الله ﷺ هذا الإجمال بسُنَّته القولية والعملية ، حيث قال تعالى فيه : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (١) .

فلو لم تكن هذه السُننُ البيانية حُجَّةً على المسلمين واجبة الاتباع ما أمكن تنفيذ أوامر القرآن وفرائضه ولا اتباع أحكامه ، فمن السُنَّة عرفنا تفصيل مواقيت الصلاة ، وعدد ركعاتها ، وكيفية أدائها ، وبيان مقادير الزكاة وأوقاتها ، والأموال التي تزكى ، وبيان أحكام الصوم ، ومناسك الحج ، وتفاصيل الأنكحة ، والبيوع ، والجنايات ، وسائر ما وقع مجملاً في القرآن .

وبهذا يثبت أن ما صحَّ من سُنَّة رسول الله ﷺ التشريعية يكون حُجَّةً واجبة الاتباع ، وإذا كان وجوب اتباع رسول الله ﷺ باعتباره رسولاً ، فإنه يجب اتباعه في جميع الأحكام التي صحَّت عنه . سواء أكانت مبيّنة حكماً في القرآن كما ذكرنا آنفاً ، أم منشئة حكماً سكت عنه القرآن ، كتحریم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها ، وتحریم كل ذى ناب من السباع ومخلب من الطير ، وتحریم الحُمُر الأهلية ، وأن لا يُقتل مسلم بكافر ، لأنها كلها مصدرها المعصوم الذى منحه الله سلطة التبيين والتشريع : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (٢) .

* * *

● رتبة السُنَّة في الأدلة الشرعية :

رتبة السُنَّة في الأدلة الشرعية تلى رتبة الكتاب ، يدل على ذلك أمور :
أحدها : أن الكتاب مقطوع به لثبوته بالتواتر ، والسُنَّة مظنونة لثبوتها غالباً بالآحاد (٣) ، والمقطوع به مقدّم على الظنون ، فلزم من ذلك تقديم الكتاب على السُنَّة .

(٢) النحل : ٦٤

(١) النحل : ٤٤

(٣) التواتر : هو رواية العدد الكثير الذى تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ، والآحاد : ما ليس كذلك .

والثانى : أن السنة إما بيان للكتاب . أو زيادة على ذلك ، فإن كانت بياناً
فهى تالية للمبين - بفتح الياء المشددة - فى الاعتبار ، وإن لم تكن بياناً فإنها
لا تعتبر إلا بعد عدم وجودها فى الكتاب ، وذلك دليل على تقدم اعتبار
الكتاب .

والثالث : ما دلّ على ذلك من الأخبار والآثار ، كحديث معاذ عندما قال له
رسول الله ﷺ : « بِمَ تَحْكُم ؟ قال : بكتاب الله ، قال : فإن لم تجد ؟ قال :
بسنة رسول الله ، قال : فإن لم تجد ؟ قال : أجتهد رأى » .

وعن عمر بن الخطاب أنه كتب إلى شريح : « إذا أتاك أمر فاقض
بما فى كتاب الله ، فإن أتاك ما ليس فى كتاب الله ، فاقض بما سنّ فيه رسول
الله ﷺ » (١) .



● شبه مردودة :

١ - زعم قوم فى القديم والحديث أن القرآن الكريم بدلالاته المختلفة هو
مصدر الأحكام ، ويجب الاقتصار عليه وحده ، واستدلوا على ذلك بمثل قوله
تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ
الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (٢) .

وقوله : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (٣) .

أما ما صدر عن رسول الله ﷺ فقد كان باعتباره إماماً للمسلمين ، بقدر
ما تمليه مصلحتهم ، فهو اجتهاد منه ، يتغير تبعاً للمصلحة ، وليس تشريعاً
عاماً للمسلمين فى جميع الأزمنة والأحوال .

(١) أخرجه النسائى والترمذى . وانظر الموافقات : ٥/٤ ، وأصول الفقه لعبد الوهاب خلاف

ص ٣٧ - ٣٩

(٣) النحل : ٨٩

(٢) المائة : ٣

وبيان رسول الله ﷺ للقرآن في قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (١) . يراد به ما تواتر عنه عملياً كهيئة الصلاة ، وكيفية الحج ، ونحو ذلك . وما عدا هذا مما ورد عن رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير ، فإنه - إن صحَّت روايته - يكون من قبيل الاجتهاد الذي يتغير تبعاً للمصلحة ، وليس تشريعاً عاماً دائماً .

وهذه شبهة واهية ، فإن اتباع السنة اتباع للقرآن ، حيث أمرنا الله باتباع رسوله ﷺ ، ولا معنى لاتباع رسوله بعد وفاته سوى اتباع ما صدر عنه ، وصحت نسبته إليه ، وقوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ (٢) .. أى أكملت لكم ما تحتاجون إليه من أصول الحلال والحرام والقواعد التى تقوم عليها شئون الحياة فى جوانبها المختلفة ، ولا يعنى هذا تفصيل الأحكام ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (٣) .. أى أن جماع ما أبانه الله لخلقه فى أصول الدين وقواعد الأحكام فى كتاب الله ، ولكن تفصيل ذلك هو ما بينه الرسول ﷺ . وهو معنى قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ ولو لم نأخذ من أحكام الشريعة إلا ما جاء فى القرآن لما عرفنا ركعات الصلاة ، ومقادير الزكاة ، وتفصيل شعائر الحج ، وسائر أحكام العبادات والمعاملات .

فإن قالوا : إن السنن العملية المتواترة هى التى يُعمل بها ومن ذلك الصلاة ونحوها ، قلنا : وسنة المسلمين العملية المتواترة من عهد النبى ﷺ إلى يومنا هذا هى الاستدلال على الأحكام الشرعية بما صحَّ من السنة ، وقد اتفق علماء المسلمين الذين يُعتد بهم على أن السنة هى الأصل الثانى للأدلة الشرعية .

٢ - وأنكر بعضهم حجية خبر الآحاد ، لأنه يفيد الظن ، وقالوا : إنه لا يجوز أن يتبعنا الله بالظن .

وأجيب عن ذلك بأن الدلائل تقطع بوجوب العمل بخبر الواحد ، إذا صحَّت
نسبته إلى رسول الله ﷺ .

(أ) يقول تعالى : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي
الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (١) .. والطائفة
من الشئ بعضه ، وتقع في لغة العرب على الواحد فصاعداً ، ولو لم يكن إنذار
الطائفة المتفهمة حجة توجب العمل بنذارتها لما اكتفى الله تعالى بها في الآية ،
وإذا وجب قبول نذارة العدل النافر للتفقه في الدين ، فإنه يجب قبول رواية
العدل الحافظ لما تفقه فيه .

(ب) وقد بعث رسول الله ﷺ رسله أحاداً إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام ،
ولو لم تقم بهم الحجة في البلاغ لكان إرسالهم عبثاً ، والثاني باطل ، فبطل
ما أدى إليه ، وثبتت حجة خبر الآحاد ، فكل ما نقله الثقة عن الثقة يبلغ به
رسول الله ﷺ يجب قبوله واعتقاده والتدين به .

(ج) ووجوب العمل عند ظن الصدق معلوم في الشرع ، كالحكم بشهادة
اثنين ، والحكم بالشاهد الواحد مع يمين المدعى ، والحكم بيمين المدعى مع نكول
المدعى عليه ، فكذلك يجب العمل بخبر الواحد عند ظن صدقه .

٣ - وذهب المستشرقون ، وعلى رأسهم شيخهم اليهودي المجرى « جولد
تسيهر » إلى أن السنة لم تدون إلا بعد أن اشتد النزاع بين الأمويين وخصومهم
من آل البيت والزبيريين على السواء ، فاخترع كل فريق من الأحاديث ما يدعم
به رأيه ، وما يكون حجة ضد خصمه ، واستغل الأمويون بدهائهم الإمام الزهري
في ذلك ، ولم يقتصر الأمر على وضع أحاديث سياسية لصالح البيت الأموي ،
بل تعداه في أمور العبادات .

(١) التوبة : ١٢٢

وأجيب عن ذلك بأنه اتهام كاذب للخلفاء الأمويين ، ولعلماء الإسلام جميعاً ، يناقضه الواقع الذى عُرِفَ عنهم ، فعبد الملك بن مروان الذى كتب الزهري السنّة فى عهده ، ذكر ابن سعد وغيره من أصحاب السير عنه أنه كان صاحب نُسكٍ وتقوى مند نعومة أظفاره ، حتى كان الناس يلقبونه بحمامة المسجد ، وفى عهده تمت الفتوحات الإسلامية العظيمة .

والزهري وقرناؤه من العلماء لم يكونوا لعبة فى يد حاكم ، بل عُرِفَ عنهم من التقوى والاعتزاز بالإسلام ما يؤكد أن أحداً منهم لم يتخذ مطية لهوى سلطان يكتسب به رضاه ، ويبوء بسخط من الله .

وأجمع علماء الجرح والتعديل على توثيقه وأمانته وجلالة قدره فى الحديث ، وما زعمه « جولد تسيهر » من صلة بالأمويين واستغلاله فى وضع أحاديث موافقة لأهوائهم محض افتراء لا يليق برجل كالزهري فى أمانته وورعه ، فإذا اتصل بالخلفاء أو اتصلوا به فلا يؤثر هذا الاتصال عليه إلا بالقدر الذى يقوم به نحوهم من النصح فى الدين ، والتذكير بحقوق الأمة عليهم ، وما ألقاه الله على عاتقهم من واجبات لرعايتهم ، وما يقوم به كذلك من تأديب لأولادهم حتى يكونوا أسوة حسنة لغيرهم .

٤ - وزعم « البروفسور شاخت » الألمانى متابعة لـ « جولد تسيهر » أنه ليس هناك حديث واحد صحيح - ولا سيما الأحاديث الفقهية - مستنداً فى ذلك إلى دراسته لكتاب « الموطأ » للإمام مالك ، وكتاب « الآثار » لأبى يوسف - وهو « مسند أبى حنيفة » - وكتاب « الأم » للإمام الشافعى ، لما فيها من أحكام فقهية منسوبة إلى رسول الله ﷺ بدون سند .

وأجيب عن هذا بأن كتب السيرة وكتب الفقه والكتب التى يمتزج فيها الحديث بالفقه ليست كتباً حديثية ومصادر أصلية للسنّة حتى يستنتج الباحث من

دراستها الحكم على الحديث النبوي وإسناده ، وإنما تكون الدراسة للمصادر
المعتبرة للأحاديث النبوية وأسانيدھا ، حيث يتضح من دراستها بجلاء أن
الإسناد بدأ من عهد النبي ﷺ ، ووصل ذروته في القرن الأول ، وتعددت
الرواية ، واعتنى العلماء بشرائط صحتها في نقل العدل التام الضبط عن مثله
من أول السند إلى منتهاه مع الاتصال والسلامة من الشذوذ والعلة .

ولكن « شاخت » عمد إلى الدراسة المغرضة في الكتب السالفة لبعض
الأحداث التي حكم عليها المحدثون بالخطأ والوهم ، أو رويت بإسناد منقطع ، ثم
استنتج ما تهواه نفسه ليثبت دعواه الكاذبة ، ويعمم استنتاجه في الحكم على
السنة كلها (١) .

٥ - وتحامل بعض الكتّابين - ولا سيما المحدثين - كأحمد أمين في
كتابه « فجر الإسلام » وأبي رية في كتابه « أضواء على السنة المحمدية »
على أبي هريرة رضي الله عنه ، وقالوا : إنه أكثر الصحابة حديثاً ، ولم يكن
يكتب ، بل كان يُحدث من ذاكرته .

وأجيب عن هذا بأن كثرة مرويات أبي هريرة ترجع إلى ما آل إليه أمره من قوة
الذاكرة ، فقد كان - كما روى أئمة الحديث - سيئ الحفظ حين أسلم ، فشكا
ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فقال له : « افتح كساءك » فبسطه ، ثم قال له :
« ضمه إلى صدرك » فضمه ، فما نسي حديثاً بعده قط ، وقال ابن حجر بعد
أن ساق ذلك : والحديث المذكور من علامات النبوة ، فإن أبا هريرة كان أحفظ
الناس للأحاديث النبوية في عصره .

(١) دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه للدكتور محمد مصطفى الأعظمي .

وكان أبو هريرة أكثر الصحابة ملازمة لرسول الله ﷺ ، فاطلع على ما لم يطلع عليه غيره من أقوال الرسول وأعماله ، وقال الإمام الشافعي فيه :
أبو هريرة أحفظ مَنْ روى الحديث في دهره ، وقال الحاكم : كان من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ وألزمهم له صحبة .

وقد تناول الدكتور « مصطفى السباعي » في كتابه « السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي » هذه الشبهة وغيرها تناولاً علمياً دقيقاً ، فليرجع إليه مَنْ شاء المزيد .



كتابة الحديث النبوي وتدوينه

اقترن نزول الوحي على رسول الله ﷺ بالقراءة والتعلم : ﴿ اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اِقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ (١) .

وَحَثَّ الْقُرْآنُ الْكَرِيمَ عَلَى الْعِلْمِ ، وَرَفَعَ مَكَانَةَ الْعُلَمَاءِ : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ (٢) .

وَحَضَّرَ الرَّسُولُ ﷺ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَالتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ : « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » (٣) ..

وجعل التنافس الحق في المال الذي ينفقه صاحبه في وجوه الخير ، والعلم المقترن بالتعليم والعمل : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها » (٤) .

وأرشد إلى كل علم نافع يطلع المسلمين على اللغات ، ويُمكنهم من معرفة ما لدى غيرهم ، حتى يكونوا في مأمن من شرهم ، فأمر زيد بن ثابت أن يتعلم لغة اليهود ، وقال له : « يا زيد ، تعلم لي كتاب يهود ، فإنني - واللّه - ما آمن يهود على كتابي » ، وفي رواية « إنني أكتب إلى قوم فأخاف أن يزيدوا عليّ أو ينقصوا ، فتعلم السريانية » قال زيد : فتعلمتها في سبعة عشر يوماً (٥) .

(٢) المجادلة : ١١

(١) العلق : ١ - ٥

(٤) رواه البخاري ومسلم .

(٣) أخرجه البخاري وغيره .

(٥) رواه ابن سعد في الطبقات ، وابن عساکر في تاريخ دمشق .

وَحَثَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى تَبْلِيغِ الْعِلْمِ ، وَأَرْشَدَ إِلَى طَرَائِقِ الْبَلَاغِ ، وَأَوْصَى بِنَشْرِ الْمَعْرِفَةِ ، فَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُهُمْ بِأَنْ يَرْحَبُوا بِطُلَّابِ الْعِلْمِ ، فَيَقُولُ : سَيَأْتِيكُمْ أَقْوَامٌ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَقُولُوا لَهُمْ : مَرْحَباً بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَفْتُوهُمْ » (١) .

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَلِّماً وَحَاكِماً وَقَاضِياً وَمَفْتِياً وَقَائِداً وَمُرَبِّياً ، اتَّخَذَ دَارَ الْأَرْقَمِ مَقْرَأً لَهُ وَلِأَصْحَابِهِ حِينَ كَانَتِ الدَّعْوَةُ سِرّاً ، ثُمَّ كَانَتْ حَيَاتِهِ مَدْرَسَةً فِي حِلِّهِ وَتَرْحَالِهِ ، وَكَانَ الْمَسْجِدَ مَكَاناً لِلْعِبَادَةِ ، وَدَاراً لِلْعِلْمِ وَالْفَتْوَى وَالْقَضَاءِ ، يُعَلِّمُ صَحَابَتَهُ ، وَيَسْأَلُونَهُ فَيُجِيبُهُمْ ، وَيَتَعَهَّدُهُمْ بِمَا لَا يَبُورُ مِنَ الْمَلَلِ .

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كِرَاهَةً السَّامَةِ عَلَيْنَا » (٢) .

وَخَصَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنِّسَاءِ أَوْقَاتاً يَجْلِسْنَ فِيهَا إِلَيْهِ ، وَيَتَلَقَّيْنَ عَنْهُ ، يَعَلِّمُهُنَّ وَيَفْتِيَهُنَّ ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « نَعِمَ النِّسَاءُ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ ، لَمْ يَمْنَعْنَهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ » (٣) .

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَيُحْفِظُهُ وَيُعِيهِ ، وَيَتَلَقَّاهُ عَنْهُ صَحَابَتُهُ ، فَيُحْفِظُهُ الْحَفِظَةَ مِنْهُمْ . كُلَّمَا نَزَلَتْ آيَةٌ حُفِظَتْ فِي الصُّدُورِ ، وَوَعَتْهَا الْقُلُوبُ . وَالْأُمَّةُ الْعَرَبِيَّةُ كَانَتْ بِسَجِيَّتِهَا قَوِيَّةَ الذَّاكِرَةِ ، تَسْتَعِيضُ عَنْ أُمِّيَّتِهَا فِي كِتَابَةِ أَخْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَنْسَابِهَا بِسَجَلِ صُدُورِهَا .

وَاتَّخَذَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُتُباً لِلْوَحْيِ مِنْ أَجْلِاءِ الصُّحَابَةِ : كَعَلِيِّ ، وَمَعَاوِيَةَ ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، تَنْزِلُ الْآيَةُ فَيَأْمُرُ بِكِتَابَتِهَا ، وَيُرْشِدُهُمْ إِلَى مَوْضِعِهَا مِنْ سُورَتِهَا ، حَتَّى تَظَاهِرَ الْكِتَابَةُ فِي السُّطُورِ الْحَفِظَ فِي الصُّدُورِ ، كَمَا كَانَ بَعْضُ الصُّحَابَةِ يَكْتُبُونَ مَا يَنْزِلُ مِنَ الْقُرْآنِ ابْتِدَاءً مِنْ أَنْفُسِهِمْ دُونَ أَنْ يَأْمُرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ .

(١) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي سُنَنِهِ . (٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ . (٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

● أما السُّنة .. فكان الصحابة يحرصون على حضور مجالس رسول الله ﷺ حرصاً شديداً ، ليأخذوا عنه ، ويتأسوا به ، وإذا حالت أعمال معيشتهم دون ذلك فإنهم يتناوبون ، ليبلغ الشاهد الغائب ، عن عمر رضى الله عنه قال : « كنت أنا وجار لى من الأنصار فى بنى أمية بن زيد ، وهى من عوالى المدينة ، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ، ينزل يوماً وأنزل يوماً ، فإذا نزلتُ جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره ، وإذا نزلَ فعل مثل ذلك » (١) .

ويقول البراء بن عازب رضى الله عنه : « ما كل الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ ، كان يحدثنا أصحابنا ، وكنا مشتغلين فى رعاية الإبل ، وأصحاب رسول الله ﷺ كانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من رسول الله ﷺ ، فيسمعونه من أقرانهم ، ومن هو أحفظ منهم ، وكانوا يشددون على مَنْ يسمعونه منه » (٢) ، وفى رواية عنه : « ليس كلنا كان يسمع حديث رسول الله ﷺ ، كانت لنا ضيعة وأشغال ، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ ، فيُحدِّثُ الشاهد الغائب » (٣) .

ورحل الصحابة والتابعون فى طلب الحديث ، وحرصوا على روايته وتعليمه للناس رغبة فى فضيلة ذلك ، عن ابن عباس قال : « سمعتُ على بن أبى طالب رضى الله عنه يقول : « خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : « اللهم ارحم خلفائى » قلنا : يا رسول الله ، مَنْ خلفاؤك ؟ قال : « الذين يروون أحاديثى وسُنَّتى ويُعلِّمونها الناس » (٤) .



● كتابة الحديث :

لم يُعرف العرب قبل الإسلام بالقراءة والكتابة ، ولذا غلب عليهم أنهم أمة

(١) أخرجه البخارى .

(٢) كتاب معرفة علوم الحديث للحافظ النيسابورى بتعليق السيد معظم حسن ص ١٤

(٣) المحدث الفاضل للرامهرمزي - تحقيق محمد عجاج الخطيب ص ٢٣٥ ط . دار الفكر -

والضيعة : الأرض المغلة .

(٤) المرجع السابق ص ١٦٣ ، وأخرجه الطبرانى فى الأوسط ورواه الخطيب البغدادي .

أمية ، لا تقرأ ولا تكتب ، ولكن هذا لا يعنى أنه لم يكن هناك أحد منهم يكتب ويقرأ ، بل كان هذا وصفاً غالباً عليهم ، وقد سجل التاريخ ما يدل على معرفة نفر منهم للكتابة والقراءة ، ومما يُذكر فى ذلك أن عدى بن زيد العبادى (ت ٣٥ ق . هـ) تعلم الكتابة وحذقها ، وكان أول من كتب بالعربية فى ديوان كسرى ، وكان بعض اليهود يُعلم الصبيان الكتابة بالعربية فى المدينة ، وشهدت مكة بمركزها التجارى بعض الكاتبين والقارئىن قبيل البعثة ، وإن ذهبت بعض الأخبار إلى أنه لم يكن بها سوى بضعة عشر رجلاً يقرأون ويكتبون ، وهذا هو ما يُقصد غالباً بوصف العرب بالأميين .

وقد حاول بعض المستشرقين ومن سائرهم من الكاتبين أن يفسر الأُمِيَّة التى وُصِفَ بها العرب بأن المراد بها الأُمِيَّة الدينية ، وفسر قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (١) . بأن هذا لا يعنى أُمِيَّة الكتابة ، وإنما المراد به الأُمِيَّة الدينية ، أى الجهل بالشرعية ، حيث لم يكن لهم قبل القرآن كتاب دينى .

وهذا يرد عليه وصف رسول الله ﷺ فى الآية الكريمة : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ ﴾ (٢) ، وبين رسول الله ﷺ هذه الأُمِيَّة فى قوله : « إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب ، الشهر هكذا وهكذا .. » . يعنى مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين (٣) .

وتدل الأخبار على أن الكاتبين فى مكة كانوا أكثر عدداً منهم فى المدينة ، يشهد لذلك أن رسول الله ﷺ أذن لأسرى بدر المكيين بأن يفدى كل كاتب منهم نفسه بتعليم عشرة من صبيان المدينة الكتابة والقراءة .

(٢) الأعراف : ١٥٧

(١) الجمعة : ٢

(٣) أخرجه البخارى ومسلم وأصحاب السنن .

ثم انتشرت الكتابة فى عهد النبى ﷺ ، إذ حثَّ القرآن على التعلم والقراءة ، واتخذ رسول الله ﷺ كتبه للوحى ، بلغ عددهم أربعين رجلاً ، وذكر أسماءهم صاحب كتاب « التراتيب الإدارية » ، بل ذكر البلاذرى فى « فتوح البلدان » عدداً من النساء الكاتبات ، منهن : أم المؤمنين حفصة ، وأم كلثوم بنت عقبة ، والشفاء بنت عبد الله القرشية ، وعائشة بنت سعد ، وكريمة بنت المقداد ، عن الشفاء قالت : دخل على رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة ، فقال لى : « ألا تُعلِّمين هذه رقية النملة ، كما علمتها الكتابة » (١) .

وكثر الكاتبون فى المدينة بعد الهجرة ، بعد غزوة بدر ، وأمر النبى ﷺ عبد الله بن سعيد بن العاص أن يُعلِّم الكتابة بالمدينة ، وكان كاتباً محسناً ، كما ذكر ابن عبد البر فى الاستيعاب ، وذكر ابن حجر أن عبد الله بن سعيد بن العاص كان اسمه « الحكم » فسماه النبى ﷺ : عبد الله ، وأمره أن يُعلِّم الكتابة بالمدينة (٢) .

وقد تعارضت النصوص الواردة فى كتابة الحديث ، فمنها ما دلَّ على كراهة الكتابة ، ومنها ما دلَّ على إباحة الكتابة .

١ - ما روى فى كراهة كتابة الحديث :

(أ) عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال : « لا تكتبوا عنى ، ومن كتب عنى غير القرآن فليمحه ، وحديثوا عنى ولا حرج ، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » (٣) .

(١) رواه أبو داود - والنملة : قروح تخرج فى الجنب ، وفى صحيح مسلم عن أنس قال : « رخص رسول الله ﷺ فى الرقية من العين والحمة والنملة » والحمة - بضم الحاء وفتح الميم : السم ، وانظر : النهاية فى غريب الحديث والأثر لابن الأثير : ١٢ / ٥ ، تحقيق محمود الطناجى - دار إحياء الكتب العربية .

(٢) الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ومعه الاستيعاب لابن عبد البر : ٣٤٣ / ١ ط . المكتبة التجارية بمصر : ٣٦٦ / ٢ .

(٣) رواه مسلم ، وشطره الأخير فى البخارى .

(ب) وعن أبي هريرة قال : « خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نكتب الأحاديث ، فقال : ما هذا الذي تكتبون ؟ قلنا : أحاديث نسمعها منك ، قال : أكتاباً غير كتاب الله تريدون ؟ ما أضل الأمم قبلكم إلا بما اكتبوا من الكتب مع كتاب الله تعالى » (١) .

٢ - ما روى من إباحة الكتابة :

(أ) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : « كنت أكتب كل شئ أسمعه من رسول الله ﷺ ، أريد حفظه ، فنهتني قريش ، وقالوا : تكتب كل شئ سمعته من رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ بشر ، يتكلم فى الغضب والرضا ؟ فأمسكتُ عن الكتاب ، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ ، فأوماً بأصبعه إلى فيه ، وقال : « اكتب ، فوالذى نفسى بيده ما خرج منه إلا حق » (٢) .

(ب) وعن أبي هريرة قال : « ما من أصحاب رسول الله ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه منى إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب » (٣) .

(ج) وثبت فى الصحيحين أنه لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة ، قام رسول الله ﷺ فخطب خطبة ، فقام أبو شاة - رجل من اليمن - فقال : اكتبوا لى يا رسول الله ، فقال رسول الله : « اكتبوا لأبى شاة » .

(د) وعن أبى جحيفة قال : قلتُ لعلى : هل عندكم كتاب ؟ قال : لا ، إلا كتاب الله ، أو فهم أعطيه رجل مسلم ، أو ما فى هذه الصحيفة ، قال :

(١) رواه الخطيب البغدادي فى تقييد العلم بتحقيق يوسف العشى ص ٣٣ - دار إحياء السنة النبوية .

(٢) رواه الدارمى فى سننه ، والخطيب فى تقييد العلم ، وابن عبد البر فى جامع بيان العلم وفضله .

(٣) رواه البخارى .

قلت فما فى هذه الصحيفه ؟ قال : العقل ، وفكاك الأسير ، ولا يُقتل مسلم بكافر « (١) .

(هـ) وعن أنس بن مالك أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « قيّدوا العلم بالكتاب » (٢) .

ولهذا التعارض فى النصوص اختلف العلماء فى كتابة الحديث ..

قال ابن الصلاح : « اختلف الصدر الأول رضى الله عنهم فى كتابة الحديث ، فمنهم من كره كتابة الحديث والعلم وأمروا بحفظه ، ومنهم من أجاز ذلك .

ومن روينا عنه كراهة ذلك : عمر ، وابن مسعود ، وزيد بن ثابت ، وأبو موسى ، وأبو سعيد الخدرى ، فى جماعة آخرين من الصحابة والتابعين ..

ومن روينا عنه إباحتة ذلك أو فعله : على ، وابنه الحسن ، وأنس ، وعبد الله ابن عمرو بن العاص ، فى جمع آخرين من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم « (٣) .

وقد وفق العلماء بين ما ورد من نهى عن الكتابة وما ورد من إباحتة بوجوه :

١ - أن النهى عن الكتابة إنما كان فى أول الإسلام مخافة اختلاط الحديث بالقرآن ، فلما أمن ذلك بكثرة حفظ القرآن أذن رسول الله ﷺ فى الكتابة ، ونسخ النهى الأول .

٢ - أن النهى إنما كان عن كتابة الحديث مع القرآن فى صحيفه واحده مخافة الاشتباه .

٣ - أن النهى كان فى حق من وثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة ، والإذن كان فى حق من لا يوثق بحفظه كأبى شاة .

(١) رواه البخارى .

(٢) رواه الخطيب فى تقييد العلم ص ٧٤ وابن عبد البر فى جامع بيان العلم وفضله: ٨٥/١

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح بتحقيق نور الدين عتر ص ١٦٠ ، ١٦١ ط . المكتبة العلمية .

وبذا ينتفى التعارض بين النصوص .

ومما لا شك فيه أن هذا الاختلاف كان أول الأمر ، ثم أجمع المسلمون على جواز الكتابة ، قال ابن الصلاح : « ثم إنه زال الخلاف ، وأجمع المسلمون على تسويغ ذلك وإباحته ، ولولا تدوينه فى الكتب لدرس فى الأعصر الأخيرة » (١) .

ويُستفاد من بعض الآثار أن رسول الله ﷺ أذن فى كتابة الحديث فى آخر حياته إذناً عاماً .

روى الترمذى أن سعد بن عبادة الأنصارى كان يملك صحيفة جمع فيها طائفة من أحاديث الرسول وسُنَّه ، وكان ابن هذا الصحابى الجليل يروى من هذه الصحيفة .

ويروى البخارى أن هذه الصحيفة كانت نسخة من صحيفة عبد الله بن أبى أوفى الذى كان يكتب الأحاديث بيده ، وكان الناس يقرأون عليه ما جمعه بخطه .

ومن أشهر الصحف المكتوبة فى العصر النبوى الصحيفة الصادقة التى كتبها جامعها عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ ، وقد ذكر أهل السير أنها اشتملت على ألف حديث .

وكان ابن عمرو يُعَظَّم أمر هذه الصحيفة ويقول : ما يرغبنى فى الحياة إلا خصلتان : الصادقة والوهط ، فأما الصادقة فصحيفة كتبتها عن رسول الله ﷺ ، وأما الوهط فأرض تصدق بها عمرو بن العاص كان يقوم عليها » (٢) .

وهذه الصحيفة هى ما جاء بسند عبد الله بن عمرو فى مسند الإمام أحمد .

وقد جمع أبو هريرة صحفاً كثيرة مما كتبه الصحابة ، تلف أغلبها ، وروى عنه تلميذه همام بن منبه صحيفة منها ، ثم نُسِبَت إليه ، فقليل : صحيفة همام . وهى فى الحقيقة صحيفة أبى هريرة لهمام ، وكان لهذه الصحيفة أهمية خاصة

(١) المرجع السابق ص ١٦٢

(٢) رواه البزار فى سننه ، وابن عبد البر فى جامع بيان العلم وفضله .

فى تدوين الحديث ، لأنها وصلت إلينا كاملة سالمة كما رواها ودونها همام عن أبى هريرة ، وسماها صاحب « كشف الظنون » بالصحيفة الصحيحة ، وهى برمتها فى مسند أحمد ، وجاءت متفرقة بأبواب مختلفة فى البخارى وغيره .



● تدوين الحديث :

التدوين غير الكتابة . فإن الكتابة تعنى أن يكتب شخص صحيفة أو أكثر - أما التدوين فإنه جمع المكتوب من الصحف والمحفوظ فى الصدور وترتيبه حتى يكون فى كتاب واحد ، وسبق الكلام عن الكتابة ، وحديثنا هنا عن التدوين .

عن عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أراد أن يكتب السنن فاستفتى أصحاب النبى ﷺ فى ذلك ، فأشاروا عليه بأن يكتبها ، فطفق عمر يستخير الله فيها شهراً ، ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له ، فقال : « إني كنت أريد أن أكتب السنن ، وإني ذكرتُ قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها ، وتركوا كتاب الله ، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشئ أبداً » (١) .

وهذا يدل على أن عمر أراد أن يكتب السنن ويجمعها ، ولكنه خشى أن ينكب المسلمون على دراستها ويهملوا كتاب الله ، أو يلتبس كتاب الله بها ، ولو كان عمر لا يرى تدوين الحديث وجمعه لما أراد ذلك ، وإنما أحجم عنه للمحذور الذى أورده .

أما ما أثيرَ عن بعض التابعين من كراهة كتابة فتاواهم فقد كان لمانع آخر ، وهو خشيتهم من الرأى والتباسه بالحديث .

وكانت المحاولة الأولى لجمع الحديث وتدوينه على يد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز ، حيث توافرت البواعث على ذلك فى الأمور الآتية :

(١) جامع بيان العلم وفضله : ٧٧/١

١ - زوال أسباب الكراهة ، فقد حُفِظَ القرآن الكريم فى صدور الآلاف من الحَفَظَةِ ، وجمِعَ الجمع الأخير فى عهد عثمان ، وأصبح التمييز بين القرآن والحديث أمراً معروفاً واضحاً ، فلا وجه لاحتمال اللبس بينهما .

٢ - الخشية من ضياع الحديث ، فإن الحافظة القوية التى تميّز بها العرب أخذت تضعف ، وقد تفرّق العلماء فى الأمصار الإسلامية المترامية الأطراف بعد اتساع رقعة الدولة ، ولدى كل واحد منهم علم ، فاحتاج الأمر إلى جمع أحاديث رسول الله ﷺ ، حفاظاً عليها .

٣ - ظهور الوضع فى الحديث بسبب الخلافات السياسية والمذهبية بعد الفتنة ، وانقسام المسلمين إلى شيعة على ، وأتباع معاوية ، وخوارج خرجوا عليهما معاً . حيث حرصت كل طائفة على تأييد مذهبها بتأويل القرآن على غير حقيقته ، أو تحميل نصوص السنة ما لا تحتمله ، فإذا عزّ عليهم ذلك ، نسبوا إلى رسول الله ﷺ ما لم يقله دعماً لدعواهم ، وكانت بوادر ذلك من طائفة الشيعة ، أما الخوارج فإنهم لا يستبيحون الكذب ، ويكفرون بالكبيرة ، فكيف بالكذب على رسول الله ﷺ ؟

روى عن ابن شهاب قال : « لولا أحاديث تأتينا من قبل الشرق لنكرها ولا نعرفها ما كتبت حديثاً ، ولا أذنت فى كتابته » .

لهذا كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبى بكر محمد بن عمرو بن حزم عامله على المدينة كتاباً قال فيه : « انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ ، أو سنة ماضية ، أو حديث عمرة فاكتبه ، فإنى خفتُ دروس العلم وذهاب أهله » (١) .

وفى رواية : « أنه أمره أن يكتب له العلم من عند عمرة بنت عبد الرحمن ، والقاسم بن محمد بن أبى بكر » .

(١) رواه الدارمى فى سننه ، وابن سعد فى الطبقات الكبرى ، وقوله : « أو حديث عمرة » أراد به ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية ، وكانت على علم بحديث عائشة رضى الله عنها .

وكتب عمر إلى الأمصار الأخرى ، إلى الولاة وغيرهم : « انظروا إلى حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه » .

ولكن هذا الجمع لم يكن شاملاً ، وتوفى عمر بن عبد العزيز قبل أن يبعث إليه أبو بكر بن حزم بما جمعه .

وقد اعتبر علماء الحديث عمل عمر بن عبد العزيز هذا أول تدوين للحديث ، وقالوا : « وأما تدوين الحديث فإنه وقع على رأس المائة في خلافة عمر بن عبد العزيز بأمره » (١) .

أما المحاولة الجادة الشاملة فكانت على يد الإمام الجليل محمد بن شهاب الزهري ، حيث استجاب لعمر بن عبد العزيز عن رغبة صادقة ، وافقت ما كانت عليه من حب للحديث ، وشغف بجمعه ، فاستقصى ما وصل إليه من حديث وجمعه ، وكانت محاولته تمهيداً لمن جاء بعده من المصنفين في الأمصار المختلفة ، حتى قال كثير من العلماء : « لولا الزهري لضاع كثير من السنة » ، وقالوا : « أول من دون العلم ابن شهاب » ، وعن ابن شهاب قال : « لم يُدون هذا العلم أحد قبل تدويني » (٢) .

ولم يكن تدوين الحديث ابتداءً مبوباً على أبواب العلم ، ولكنه كان جمعاً للأحاديث من غير تبويب ، ثم شاع التدوين بعد الزهري على أنماط مختلفة ، كان أكثرها يجمع حديث رسول الله ﷺ مختلطاً بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ، إلى أن قام أئمة الحديث بتأليفهم العظيمة على طريقة المسانيد ، ثم على طريقة التبويب .

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للحافظ جلال الدين السيوطي - بتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ص ٤ - طبع المكتبة العلمية .

(٢) الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة - لمحمد بن جعفر الكتاني ص ٤ - الطبعة الأولى - بيروت .

قال ابن حجر : « وأول مَنْ جمع ذلك الربيع بن صبيح (المتوفى سنة ١٦ هـ)
وسعيد بن أبي عروبة (المتوفى سنة ١٥٦ هـ) ، إلى أن انتهى الأمر إلى كبار
الطبقة الثالثة ، وصنف الإمام مالك الموطأ بالمدينة ، وعبد الملك بن جريج بمكة ،
والأوزاعي بالشام ، وسفيان الثوري بالكوفة ، وحماة بن سلمة بن دينار
بالبصرة » (١) .

وقال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في شرحه لألفية المصطلح للعراقي :
« أول مَنْ صنَّف مطلقاً ابن جريج بمكة ، ومالك وابن أبي ذئب بالمدينة ،
والأوزاعي بالشام ، والثوري بالكوفة ، وسعيد بن أبي عروبة والربيع بن صبيح
وحماة بن سلمة بالبصرة ، ومعمربن راشد وخالد بن جميل باليمن ، وجميل بن
الحميد بالري ، وابن المبارك بخراسان ، وهؤلاء في عصر واحد ، فلا يُدرى أيهم
سبق ؟ ذكره شيخنا - يعنى ابن حجر - كالناظم - يعنى العراقى - وذكر غيره
من جملة هؤلاء أيضاً : هُشَيْم (بضم الهاء وفتح الشين) ابن بشير الواسطى
بواسط (٢) وآخرون منهم : عبد الرزاق بن همام الصنعانى ، وسعيد بن
منصور ، وابن أبي شيبة .



● المطبوع المتداول من ذلك :

١ - « الموطأ » للإمام مالك بن أنس .

٢ - « المصنف » لعبد الرزاق بن همام الصنعانى .

٣ - « السنن » لسعيد بن منصور .

٤ - « المصنف » لأبى بكر بن أبى شيبة .

(١) مقدمة فتح البارى لابن حجر : ٤/١ - إدارة الطباعة المنيرية .

(٢) الرسالة المستطرفة ص ٧

وهذه المصنّفات لا تقتصر على أحاديث رسول الله ﷺ ، بل تمزج بين الأحاديث وأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ، ثم كان الاقتصار على الأحاديث عند من صنف من العلماء فيما بعد .



منهاج تدوين الحديث وأشهر المصنّفات فى ذلك

نهج المصنّفون فى الحديث منهاج شتى فى التأليف ، وهاك أهم هذه المناهج وما صنّف فيها :

أولاً - طريقة المسانيد :

المسانيد : جمع سند ، والمراد بها هنا : الكتب التى يُجمع فيها أحاديث كل صحابى على حدة ، سواء أكان الحديث صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً .

وترتيب أسماء الصحابة داخل المسند قد يكون على نسق حروف الهجاء - كما فعل غير واحد - وهو أسهل تناولاً ، وقد يكون على القبائل ، أو على السابقة فى الإسلام ، أو البلدان .

وقد يُقتصر فى بعضها على أحاديث صحابى واحد ، أو أحاديث جماعة من الصحابة يشتركون فى أمر من الأمور كالعشرة المبشرين بالجنة ^(١) .

والمسانيد التى صنّفها الأئمة المحدثون كثيرة ، ذكر الكتانى فى « الرسالة المستطرفة » اثنين وثمانين مسنداً منها ، ثم قال : « والمسانيد كثيرة سوى ما ذكرناه » ^(٢) .

(١) العشرة المبشرون بالجنة هم : أبو بكر الصديق ، وعمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلى ابن أبى طالب (وهم الخلفاء الراشدون الأربعة) وطلحة بن عبيد الله ، والزبير بن العوام ، وسعد بن أبى وقاص ، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبو عبيدة بن الجراح - واسمه عامر بن عبد الله - رضى الله عنهم .

(٢) الرسالة المستطرفة ص ٤٦ - ٤٧

ومن أشهر هذه المسانيد :

- ١ - مسند أبي داود سليمان بن داود الطيالسي (ت ٢٠٤ هـ) (١) .
- ٢ - مسند أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدى (ت ٢١٩ هـ) .
- ٣ - مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) .
- ٤ - مسند أبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت ٢٩٢ هـ) .
- ٥ - مسند أبي يعلى أحمد بن على المثنى الموصلى (ت ٣٠٧ هـ) .

وهذه المسانيد - كما أشرنا من قبل - لا تقتصر على جمع الحديث الصحيح، بل تشمل الصحيح وغيره ، ولم ترتب على حسب أبواب الفقه ، لأن ترتيبها يقوم على جمع مسند كل صحابي دون مراعاة لموضوعات مروياته ، وذلك يجعل الاستفادة منها شاقاً على الباحث ، حيث يصعب عليه الوقوف على أحاديث حكم فقهي بعينه ، أو أحاديث موضوع من الموضوعات .



ثانياً - طريقة المعاجم :

المعاجم : جمع معجم ، وهو فى اصطلاح المحدثين : ما تذكر فيه الأحاديث مرتبة على حسب أسماء الصحابة ، أو شيوخ المصنف ، أو البلدان ، وفق حروف المعجم .

● ومن المعاجم المشهورة :

- ١ - « المعجم الكبير » : لأبى القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى (ت ٣٦٠ هـ) وهو على مسانيد الصحابة مرتبين على حروف المعجم ، عدا مسند أبى هريرة فإنه أفرده فى مصنف ، يقال : إنه أورد فيه ستين ألف حديث ، وفيه قال ابن دحية : هو أكبر معاجم الدنيا ، وإذا أطلق فى كلامهم « المعجم » فهو المراد ، وإذا أريد غيره قيّد .

(١) وهو غير أبى داود سليمان بن الأشعث السجستاني صاحب السنن .

٢ - « المعجم الأوسط » له أيضاً ، وهو مرتَّب على أسماء شيوخه ، وهم قريب من ألفى رجل ، ويقال : إن فيه ثلاثين ألف حديث .

٣ - « المعجم الصغير » له أيضاً ، خرَّج فيه عن ألف شيخ من شيوخه ، يقتصر فيه غالباً على حديث واحد عن كل واحد من شيوخه ، قيل : وهو عشرون ألف حديث .

٤ - « معجم البلدان » لأبى يعلى أحمد بن على الموصلى (ت ٣٠٧ هـ) (١) .



ثالثاً - التصنيف على أبواب الدين كله كالجوامع :

الجوامع : جمع « جامع » ، والجوامع فى المصنَّفات الحديثية هى التى جمعها أصحابها ورتبها على جميع أبواب الدين ، فترى فيها أبواب الإيمان (العقائد) ، وأبواب الطهارة ، وأبواب العبادات ، والمعاملات ، والأنكحة ، والسير ، والمناقب ، والتفسير ، والآداب ، والرقاق ، والفتن ، وغير ذلك .

● أشهر الجوامع :

١ - « الجامع الصحيح » لشيخ المحدثين الإمام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى (ت ٢٥٦ هـ) وهو أول من اقتصر على الحديث الصحيح وأفرده بالتأليف ، لكنه لم يستوعبه ، وقد رتبته مؤلفه على الأبواب . مفتتحاً إياه بكتاب بدء الوحي . ثم كتاب الإيمان . ثم سرد كتب العلم والطهارة وغيرها حتى انتهى بكتاب التوحيد ، ومجموع تلك الكتب سبعة وتسعون كتاباً ، كل كتاب منها مجزئاً إلى أبواب ، وتحت كل باب عدد من الأحاديث .

وقد حظى صحيح البخارى بعناية فائقة من العلماء . فاهتموا بشرحه ، ومن أجل شروحه كتاب « فتح البارى بشرح صحيح البخارى » للحافظ ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) ، و « عمدة القارى » لبدر الدين العينى (ت ٨٥٥ هـ) ، و « إرشاد السارى إلى صحيح البخارى » للقسطلانى (ت ٩٢٢ هـ) وكلها مطبوعة .

(١) الرسالة المستطرفة ص ١.١ - ١.٢

٢ - « الجامع الصحيح » للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) قصره على رواية الحديث الصحيح على شرطه ، وبدأه بكتاب الإيمان ، فكتاب الطهارة ، فكتاب الحيض ، فكتاب الصلاة ، وختمه بكتاب التفسير . ومجموع تلك الكتب أربعة وخمسون كتاباً ، وكل كتاب اشتمل على كثير من الأبواب ، وكل باب أورد فيه عدة أحاديث .

ويعتبر صحيح مسلم في المرتبة الثانية بعد صحيح البخاري عند جمهور المحدثين . وإن ذهب بعض علماء المغرب إلى تقديمه على صحيح البخاري (١) .

وقد لقي صحيح مسلم قبولاً كبيراً عند العلماء ، فاعتنوا بشرحه ، ومن أحسن شروحه كتاب « المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج » للحافظ أبي زكريا محيي الدين النووي (ت ٦٧٦ هـ) وقد طبع طبعات عديدة ، و « الإكمال في شرح صحيح مسلم » مخطوط ، للقاضي عياض (ت ٥٤٤ هـ) ، و « الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج » مطبوع ، للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) .

٣ - « الجامع الصحيح » : للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) خرَّج الترمذي فيه الحديث الصحيح والحسن والضعيف ، ولم يقتصر على الصحيح . ولكنه يبيِّن غالباً درجة الحديث وما قيل فيه ، ورتبه على أبواب : أبواب الطهارة ، أبواب الصلاة ، أبواب الوتر ، أبواب الجمعة ، أبواب العيدين ، أبواب السفر ، أبواب الزكاة ، أبواب الصوم ، أبواب الحج ، أبواب الجنائز ، أبواب النكاح ، أبواب الرضاع ، أبواب الطلاق واللعان ، أبواب البيوع ، أبواب الأحكام ... وختم كتابه بأبواب المناقب .

ومن شروح الترمذي كتاب « عارضة الأحوذى على الترمذي » (١) للحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله الإشبيلي المعروف بابن العربي المالكي (ت ٥٤٣ هـ) وشرح الحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ) .

(١) علوم الحديث ص ١٥

(٢) الأحوذى : الخفيف الحاذق ، والمشمّر للأمر القاهر لها ، لا يشذ عليه شيء .

وقد يسمى « جامع الترمذى » : « سنن الترمذى » .
هذا وقد ألفت مستخرجات على صحيح البخارى ، أو صحيح مسلم ،
أو عليهما معاً ، كما ألفت مستدركات على الجوامع أشهرها :
« المستدرک على الصحيحين » لأبى عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥ هـ) .



رابعاً - التصنيف على الأبواب الفقهية :

وهذا النوع من المصنّفات لا يشمل جميع أبواب الدين ، وإنما يشمل أكثر
الموضوعات ، ولا سيما الموضوعات الفقهية ، والغالب على ترتيبها أن تُرتب
على الأبواب الفقهية ، فيبدأ بكتاب الطهارة ، ثم الصلاة ، ثم بقية العبادات ،
ثم المعاملات ، وهكذا سائر الأبواب المتعلقة بالأحكام والفقہ ، وقد يذكر فيها
ما يتعلق بغير ذلك ككتاب الإيمان ، أو الآداب .

● وأشهر ما صنّف على هذا النمط :

١ - السنن : وهى الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية ، وتقتصر على
الأحاديث المرفوعة فقط ، لتكون مصدراً للفقهاء فى استنباط الأحكام .

وتختلف السنن عن الجوامع ، بأنها لا يوجد فيها ما يتعلق بالعقائد والسير
والمناقب وما إلى ذلك ، بل هى مقصورة على أبواب الفقه وأحاديث الأحكام ،
قال الكتانى : « ومنها كتب تُعرف بالسنن ، وهى فى اصطلاحهم الكتب المرتبة
على الأبواب الفقهية من الإيمان والطهارة والزكاة إلى آخرها ، وليس فيها شئ من
الموقوف ، لأن الموقوف لا يسمى فى اصطلاحهم سنّة ، ويسمى حديثاً » (١) .

● وأشهر كتب السنن :

(أ) « سنن أبى داود » لسليمان بن الأشعث السجستانى (ت ٢٧٥ هـ) .
(ب) « سنن النسائى » التى تسمى بـ « المجتبى » ، لأبى عبد الرحمن
أحمد بن شعيب النسائى (ت ٣٠٣ هـ) .

(١) الرسالة المستطرفة ص ٢٥

- (ج) « سنن ابن ماجه » لمحمد بن يزيد بن ماجه القزوينى (ت ٢٧٥ هـ) .
 (د) « سنن الشافعى » للإمام محمد بن إدريس الشافعى (ت ٢٠٤ هـ) .
 (هـ) « سنن الدارمى » لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمى (ت ٢٥٥ هـ) .
 (و) « سنن الدارقطنى » لعلى بن عمر الدارقطنى (ت ٣٨٥ هـ) .
 (ز) « سنن البيهقى » لأبى بكر أحمد بن الحسين البيهقى (ت ٤٥٨ هـ) .
 وهذه السنن كلها - والحمد لله - مطبوعة .

٢ - المصنّفات : جمع مصنّف ، والمصنّف فى إصطلاح المحدثين هو الكتاب المرتب على الأبواب الفقهية ، والمشمّل على الأحاديث المرفوعة ، والموقوفة ، والمقطوعة ، أى فيه الأحاديث النبوية ، وأقوال الصحابة ، وفتاوى التابعين ، وفتاوى أتباع التابعين أحياناً .

فالفرق بين المصنّف والسنن أن المصنّف يشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة ، أما السنن فلا تشتمل على غير الأحاديث المرفوعة إلا نادراً .

● ومن أشهر المصنّفات :

(أ) « المصنّف » لأبى بكر عبد الرزاق بن همام الصنعانى (ت ٢١١ هـ) وهو مطبوع كله .

(ب) « المصنّف » لأبى بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة الكوفى (ت ٢٣٥ هـ) وصدر منه عدة أجزاء .

(ج) « المصنّف » لبقيّ (بفتح الباء الموحدة وتشديد الياء المثناة) ابن مخلد القرطبى (ت ٢٧٦ هـ) .

٣ - الموطّآت : جمع موطأ ، والموطأ لغة : المسهّل المهيأ ، والموطأ فى اصطلاح المحدثين : هو الكتاب المرتب على الأبواب الفقهية ، ويشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة ، فهو كالمصنّف ، وإن اختلفت التسمية .

● ومن أشهر الموطآت :

(أ) « الموطأ » للإمام مالك بن أنس المدني (ت ١٧٩ هـ) وقد طبع عدة طبعات .

(ب) « الموطأ » لابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدني (ت ١٥٨ هـ) .

(ج) « الموطأ » لأبي محمد عبد الله بن محمد المروزي (ت ٢٩٣ هـ) .



خامساً - الكتب التي التزم فيها أهلها الصحة :

إضافة إلى ما سبق من طرائق التصنيف ، وذكر أشهرها ، فإن بعضهم التزم الصحة .

ومن ذلك ما مرَّ من « صحيح البخارى » و « صحيح مسلم » و « الموطأ » لمالك ، و « المستدرک » للحاكم .

ويضاف إليه ما يأتى من الكتب التي التزم أهلها الصحة :

(أ) « صحيح ابن خزيمة » لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمى النيسابورى شيخ ابن حبان (ت ٣١١ هـ) .

(ب) « صحيح ابن حبان » لأبي حاتم محمد بن حبان (ت ٣٥٤ هـ) قال السخاوى : « وقد قيل : إن أصح من صنف فى الصحيح بعد الشيخين : ابن خزيمة وابن حبان » (١) .



سادساً - المؤلفات الموضوعية :

ومن المحدثين مَنْ صَنَّفَ فى موضوعات خاصة ، واقتصر على الأحاديث الواردة فى موضوعه ، ومن ذلك :

(١) فتح المغيـث شرح : ألفية العراقي للسخاوى .

١ - كتب الترغيب والترهيب : وهى الكتب الحديثية المرتبة على أساس جمع الأحاديث الواردة فى الترغيب بما أمر به الشرع ، أو الترهب مما نهى عنه الشرع ، كالترغيب فى بر الوالدين - والترهب من عقوقهما .

● ومن هذا النوع من المصنفات :

(أ) « الترغيب والترهيب » لزكى الدين عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى (ت ٦٥٦ هـ) وقد طبع الكتاب عدة طبعات .

(ب) « الترغيب والترهيب » لأبى حفص عمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (ت ٣٨٥ هـ) .

٢ - كتب الزهد والفضائل والآداب والأخلاق ، ومن مصنفاتها :

(أ) « كتاب الزهد » للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) وهو مطبوع .

(ب) « كتاب الزهد » لعبد الله بن المبارك (ت ١٨١ هـ) وهو مطبوع .

(ج) « كتاب أخلاق النبى ﷺ » لأبى الشيخ أبى محمد عبد الله بن محمد الأصبهاني (ت ٣٦٩ هـ) .

« كتاب رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين » لأبى زكريا يحيى بن شرف النووى (ت ٦٧٦ هـ) قد طبع عدة مرات .



سابعاً - كتب الأحكام :

وهى الكتب التى اقتصرت على أحاديث الأحكام فقط ومن أشهرها :

(أ) « الأحكام » لعبد الغنى بن عبد الواحد المقدسى (ت . . ٦ هـ)

(ب) « عمدة الأحكام عن سيد الأنام » له أيضاً

(ج) « الإمام فى حديث الأحكام » لمحمد بن على المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ) .

(د) « الإمام بأحاديث الأحكام » له أيضاً ، وقد اختصره من كتاب « الإمام » .

(هـ) « المنتقى فى الأحكام » لعبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحرانى
(ت ٦٥٢ هـ) .

(و) « بلوغ المرام من أدلة الأحكام » للحافظ أحمد بن على بن حجر
العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) .

وقد شُرحت هذه الكتب ، وطُبِع بعضها طبعات متعددة ، وحدها ، أو مع
شروحها ، ومن أهم شروحها :

(أ) « سُبُل السلام شرح بلوغ المرام » للصنعانى .

(ب) « نيل الأوطار شرح المنتقى » للشوكانى .



ثامناً - تأليف المجاميع :

والمجاميع : جمع « مجمع » ، وهو كل كتاب جمع فيه مؤلفه عدة مصنّفات
ورتبته على ترتيب تلك المصنّفات التى جمعها فيه .

● ومن أشهر المجاميع :

(أ) « جامع الأصول من أحاديث الرسول » لأبى السعادات المعروف
بابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) جمع فيه بين أصول ستة : صحيح البخارى ،
وصحيح مسلم ، وسنن أبى داود ، والترمذى ، والنسائى ، وجعل سادسها موطأ
مالك بدلاً من سنن ابن ماجه ، لما فيه من كثرة الأحاديث الضعيفة ولذلك ودَّ
بعض الحفّاظ لو كان مسند الدارمى مكانه .

(ب) « مجمع الزوائد ومنبع الفوائد » للحافظ على بن أبى بكر الهيثمى
(ت ٨٠٧ هـ) جمع فيه الأحاديث الزائدة فى : مسند أحمد - ومسند
أبى يعلى الموصلى - ومسند أبى بكر البزار - ومعجم الطبرانى الثلاثة
(الكبير والأوسط والصغير) عن الأحاديث الموجودة فى الكتب الستة .

(ج) « جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد » لمحمد بن محمد بن

سليمان المغربي (ت ١٠٩٤ هـ) جمع فيه المؤلف بين كتابي ابن الأثير
والهيثمي . وأضاف إليهما : زوائد مسند الدارمي ، وسنن ابن ماجه ، فجاء
موسوعة حديثية جمعت أكثر من عشرة آلاف حديث من أربعة عشر مصنفاً
حديثياً . وهي : الصحيحان - والموطأ - والسنن الأربعة (أبو داود ،
والنسائي ، والترمذي ، وابن ماجه) - ومسند الدارمي - ومسند أحمد -
ومسند أبي يعلى - ومسند البزار - ومعجم الطبراني الثلاثة .

* *

تاسعاً - الأجزاء :

والجزء : كل كتاب صغير جُمِعَ فيه مرويات راوٍ واحد من رواة الحديث ،
أو جُمِعَ فيه ما يتعلق بموضوع واحد على سبيل الاستقصاء مثل :
(أ) « جزء ما رواه أبو حنيفة عن الصحابة » للأستاذ أبي معشر عبد الكريم
ابن عبد الصمد الطبري .

(ب) « جزء رفع اليدين في الصلاة » للبخاري .

* *

عاشراً - الأطراف :

وهي كل كتاب ذكر فيه مصنّفه طرف كل حديث الذي يدل على بقيته ، ثم
يذكر أسانيد كل متن من المتون ، إما مستوعباً ، وإما مقيداً لها ببعض الكتب .
ويرتبها مؤلفوها غالباً على مسانيد الصحابة ، مرتبين أسماءهم على حروف
المعجم ، فيذكر طرف الحديث الذي يدل على بقيته ، مثل قولنا : حديث :
« كلكم راع » ، وحديث : « بُنِيَ الإسلام على خمس » ، وحديث : « الإيمان
بضع وسبعون شعبة » ... وهكذا .

● ومن أشهر كتب الأطراف :

(أ) « أطراف الصحيحين » لأبي محمد خلف بن محمد الواسطي

(ت ٤٠١ هـ) .

(ب) « الاشراف على معرفة الأطراف » - أى أطراف السنن الأربعة -
للحافظ أبى القاسم على بن الحسن المشهور بابن عساكر (ت ٥٧١ هـ) .

(ج) « تحفة الاشراف بمعرفة الأطراف » أى أطراف الكتب الستة للحافظ
أبى الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزى (ت ٧٤٢ هـ) .

(د) « اتحاف المهرة بأطراف العشرة » للحافظ أحمد بن على بن حجر
العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) .

وهذه العشرة هى : الموطأ - ومسند الشافعى - ومسند أحمد - ومسند
الدارمى - وصحيح ابن خزيمة - ومنتقى ابن الجارود - وصحيح ابن حبان -
ومستدرک الحاكم - ومستخرج أبى عوانة - وشرح معانى الآثار للطحاوى -
وسنن الدارقطنى - وإنما زاد العدد واحداً ، لأن صحيح ابن خزيمة لم يوجد منه
سوى قدر رُبْعِه .

(هـ) « أطراف المسانيد العشرة » لأبى العباس أحمد بن محمد البوصيرى
(ت . ٨٤٠ هـ) .

وهذه العشرة هى : مسند أبى داود الطيالسى - ومسند أبى بكر الحميدى -
ومسند مسدد بن مسرهد - ومسند محمد بن يحيى العدنى - ومسند إسحاق بن
راهويه - ومسند أبى بكر بن أبى شيبه - ومسند أحمد بن منيع - ومسند عبد
ابن حميد - ومسند الحارث بن محمد بن أبى أسامه - ومسند أبى يعلى
الموصلى .

(و) « ذخائر المواريث فى الدلالة على مواضع الحديث » أطراف الكتب الستة
وموطأ مالك ، لعبد الغنى النابلسى (ت ١١٤٣ هـ) .

* * *

حادى عشر - التأليف فى الأحاديث المشتهرة على الألسنة
أو الموضوعه :

عنى كثير من العلماء فى العصور المختلفة بالأحاديث المشتهرة على السنة

الناس - فبينوا درجاتها - وما فيها من ضعيف أو موضوع أو لا أصل له .
وإن شاعت على الألسنة ، ومن العلماء مَنْ عني بالموضوعات الخاصة .

● ومن أهم الكتب التي عنيت بهذا وذاك :

(أ) « اللآلئ المنثورة فى الأحاديث المشهورة مما ألفه الطبع وليس له أصل

فى الشرع » للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) .

(ب) « المقاصد الحسنة فى بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة »

لمحمد بن عبد الرحمن السخاوى (ت ٩٠٢ هـ) .

(ج) « الدرر المنتثرة فى الأحاديث المشتهرة » لجلال الدين السيوطى

(ت ٩١١ هـ) .

(د) « تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث »

لعبد الرحمن بن على الشيبانى (ت ٩٤٤ هـ) .

(هـ) « كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة

الناس » لإسماعيل بن محمد العجلونى (ت ١١٦٢ هـ) .

(و) « أسنى المطالب فى أحاديث مختلفة المراتب » لمحمد بن درويش

الشهير بالحوت البيرونى (ت ١٢٧٦ هـ) .

(ز) « الموضوعات » لابن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ) .

(ح) « المنار المنيف فى الصحيح والضعيف » لابن القيم (ت ٧٥١ هـ)

حققه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة .

(ط) « اللآلئ المصنوعة فى الأحاديث الموضوعية » لجلال الدين السيوطى

(ت ٩١١ هـ) .

(ي) « المصنوع فى معرفة الحديث الموضوع » وهو الموضوعات

الصغيرة للعلامة نور الدين على بن محمد المشهور بالملا على القارى الهروى

(ت ١٠١٤ هـ) حققه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة .

(ك) « الأسرار المرفوعة فى الأخبار الموضوعية » المعروف بـ « الموضوعات

الكبرى » للملا على القارى كذلك - حققه الشيخ محمد الصباغ .

- (ل) « الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعية » للشوكانى (ت . ١٢٥ هـ) .
 (م) « سلسلة الأحاديث الضعيفة » للشيخ محمد ناصر الدين الألبانى .



ثانى عشر - الزوائد :

والمقصود بالزوائد المصنفات التى يجمع فيها مؤلفوها الأحاديث الزائدة فى بعض الكتب عن الأحاديث الموجودة فى كتب أخرى .

● ومن أشهر مصنفاتها :

- (أ) « مصباح الزجاجاة فى زوائد ابن ماجه » لأبى العباس أحمد بن محمد البوصيرى (ت . ٨٤ هـ) - وهو غير « البوصيرى » الشاعر صاحب البردة محمد بن سعيد (ت ٦٩٦ هـ) - وهو كتاب يشتمل على زوائد سنن ابن ماجه على الكتب الخمسة الأصول ، وهى : (صحيح البخارى ، صحيح مسلم ، وسنن الترمذى ، وأبى داود ، والنسائى) .
- (ب) « إتحاف السادة المهرة الخيرة بزوائد المسانيد العشرة » للبوصيرى أيضاً . وهى زوائد : (مسند أبى داود الطيالسى ، ومسند الحميدى ، ومسند مسدد بن مسرهد ، ومسند محمد بن يحيى العدنى ، ومسند إسحاق بن راهويه ، ومسند أبى بكر بن أبى شيبة ، ومسند أحمد بن منيع ، ومسند عبد بن حميد ، ومسند الحارث بن محمد بن أبى أسامة ، ومسند أبى يعلى الموصلى) على الكتب الستة .
- (ج) « المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية » للحافظ أحمد بن على ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) ، وهى زوائد المسانيد العشرة السابقة ما عدا مسند أبى يعلى الموصلى ، ومسند إسحاق بن راهويه على الكتب الستة ومسند أحمد .
- (د) « مجمع الزوائد ومنبع الفوائد » للهيثمى ، وهو الذى ذكرناه من قبل فى المجاميع . فإن هذا الكتاب من حيث إن مؤلفه جمع فيه عدة مصنفات كان له شبه بالمجاميع . ومن حيث إن الجمع فيه للأحاديث الزائدة على بعض الكتب كان من الزوائد ، وهو بها أليق .



علوم الحديث

نشأتها ، وتطورها ، والتعريف بكل منها

عنيت الأمة الإسلامية بالحديث النبوى رواية وحفظاً ودراسة ، حتى تصون تراثها التشريعى فى المصدر الثانى من مصادره بعد القرآن الكريم ، يحدوها فى ذلك أمران أساسيان :

أحدهما - الباعث الدينى : فإن الأمم تعنى بتراثها الفكرى الذى يمس حياتها ، ويخالط شغاف قلوبها ، وتقوم عليه نهضتها ، وتحرص على غرس هذا التراث فى نفوس أبنائها ، وتعمل على إذكائه ، حتى يظل ماثلاً نُصب أعينها ، تترسم خُطاه ، وتلتزم نهجه ، وإذا كان هذا شأن الأمم فى التراث الفكرى البشرى ، فإن أمة تدين بالإسلام والرسالة التى بُعثَ بها محمد ﷺ لا تدخر وسعاً فى أن تولى عنايتها لما تتلقاه عن نبيها ، ترويه وتنقله ، وتحفظه وتعيه ، وتعمل بما جاء فيه ، لأنه جزء من كيانها ، ولا حياة لها إلا به ، والأخذ بذلك واجب يفرضه الدين فيما أوجبه الله تعالى من اتباع رسوله وطاعته ، والوقوف عند ما أتى به ، والتأسى بسيرته : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (١) .

والثانى - الباعث التاريخى : فإن الأمم يعرض لها فى تاريخها كثير من العوارض التى تستدعى الحرص على حفظ تراثها ووقايتها من الدخلى بما يحدث فيها من فتن ، وما تتعرض له من عداء خصومها ، والدىس عليها .

والأمة الإسلامية التى قوُضت دعائم الشرك ، واقتحمت حصون الروم والفرس ، واجهت خصوماً ألداء ، يعرفون أن قوة هذه الأمة فى قوة دينها ، وأنها لا تُوتى

(١) النساء : ٦٥

إلا من قبله ، ومن سُبِّل ذلك : الوضع فى الحديث ، فوجد المسلمون من ذلك حافظاً قوياً يحفز همتهم للتحرى فى نقل الحديث ، واتباع قوانين الرواية وأصولها العلمية الصحيحة ، كى يصونوا هذا التراث العظيم من التحريف فيه والدخيل عليه ، فيظل صافياً نقياً ، لا تشويه شائبة ، ولا تعتربه ريبة .

ومن أهم تلك القوانين فى عهد الصحابة :

أولاً - تقليل الرواية عن رسول الله ﷺ :

فإنهم كانوا يخافون من كثرة الرواية أن تنزل أقدامهم بالخطأ والنسيان ، وأن يؤدى هذا إلى الكذب على رسول الله ﷺ وما فيه من وعيد شديد ، كما يخشون أن يشتغل الناس بالسنة وينصرفوا عن القرآن الكريم .

فكان عمر رضى الله عنه ينكر على من يُكثر رواية الحديث ، قيل لأبى هريرة - وهو أكثر الصحابة حديثاً - : أكنت تحدث فى زمن عمر هكذا ؟ فقال : « لو كنت أحدث فى زمان عمر مثلما أحدثكم لضربنى بِمِخْفَقَتِهِ » (بكسر الميم وتسكين الخاء وفتح الفاء والقاف) (١) .

وكثيراً ما كان يقول بعضهم بعد رواية الحديث : « نحو هذا ، أو كما قال ، أو شبيهاً بذلك » وقد تأخذه رعدة ويتغير لونه حين يروى شيئاً عن رسول الله ﷺ ورعاً واحتراماً لحديثه .

عن عمرو بن ميمون قال : « ما أخطأنى ابن مسعود عشية خميس إلا أتيته فيه ، قال : فما سمعته يقول بشئ قط : قال رسول الله ﷺ ، فلما كانت ذات عشية قال : قال رسول الله ﷺ ، قال : فنكس ، قال : فنظرتُ إليه ، فهو قائم محللة أزرار قميصه ، قد اغرورقت عيناه ، وانتفخت أوداجه ، قال : أو دون ذلك ، أو فوق ذلك ، أو قريباً من ذلك ، أو شبيهاً بذلك » (٢) .

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي: ٧/١ طبع . الهند ، والمخفقة : ما يُضرب به من سوط أو نحوه .

(٢) سنن ابن ماجه ، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - المقدمة : ١٠/١ - ١١ طبع . دار الفكر .

وعن محمد بن سيرين قال : « كان أنس بن مالك إذا حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً ففرغ منه قال : أو كما قال رسول الله ﷺ » (١) .



ثانياً - التثبيت فى الرواية :

قال الحافظ الذهبى : كان أبو بكر رضى الله عنه أول من احتاط فى قبول الأخبار ، فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبى بكر تلتمس أن ترث ، فقال : ما أجد لك فى كتاب الله شيئاً ، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً ، ثم سأل الناس ، فقام المغيرة فقال : سمعت رسول الله ﷺ يعطيها السدس ، فقال له : هل معك أحد ؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك ، فأنفذه لها أبو بكر رضى الله عنه » (٢) .

وعن أبى سعيد الخدرى قال : « كنت فى مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى كأنه مدعور ، فقال : استأذنت على عمر ثلاثاً فلم يؤذن لى ، فرجعت فقال : ما منعك ؟ قلت : استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لى فرجعت ، وقال رسول الله ﷺ : « إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع » فقال : والله لتقيمن عليه بيئة ، أمنكم أحد سمعه من النبى ﷺ ؟ فقال أبى بن كعب : والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم ، فكنت أصغر القوم ، فقمتم معه ، فأخبرت عمر أن النبى ﷺ قال ذلك ، فقال عمر لأبى موسى : أما إنى لم أتهمك ، ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ » (٣) .

ولا يعنى هذا أن الصحابة اشترطوا لقبول الحديث أن يرويه راويانه فأكثر ، أو أن يشهد الناس على الراوى ، أو أن يستحلف ، وإنما يعنى بيان ما كان عليه الصحابة من التثبيت فى قبول الأخبار مخافة الخطأ فى الرواية . وحرصاً

(١) سنن ابن ماجه - المرجع سابق - ص ١١

(٢) تذكرة الحافظ ص ٢ ، وقد خرجه الإمام مالك فى الموطأ ، وأخرجه أبو داود والترمذى

وابن ماجه .

(٣) أخرجه البخارى ومسلم والإمام مالك فى الموطأ .

على الضبط والإتقان ، وتحفظاً في الدين حتى لا يتقول أحد على رسول الله ﷺ ما لم يقل ، يدل على هذا ما جاء في آخر الحديث ببعض رواياته : « أما إنى لم أتهمك ولكنى خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ » .

وقد دلت الشواهد على أن هؤلاء الذين ثبتوا في الرواية أخذوا بأحاديث لم يروها إلا راوٍ واحد .

روى أن عمر ذكر المجوس فقال : « ما أدري كيف أصنع في أمرهم ؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف : أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » (١) .

وروى « أن أبا بكر قضى بقضية بين اثنين فأخبره بلال أنه - عليه الصلاة والسلام - قضى فيها بخلاف قضائه فرجع » (٢) .



ثالثاً - نقد المرويات :

وذلك بعرض المروي على القرآن الكريم ، فإن كان مخالفاً له تركوا العمل به فقد أفتى عمر رضى الله عنه بأن المبتوتة لها النفقة ولها السكنى ، ولما روى له حديث فاطمة بنت قيس رضى الله عنها أن زوجها طلقها البتة وهو غائب ، فأرسل إليها وكيله بشعير ، فسخطته ، فقال : والله مالك علينا من شئ ، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : « ليس لك عليه نفقة ولا سكنى » وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك - قال عمر لما روى له ذلك : « لا نترك كتاب ربنا لقول امرأة لعلها حفظت أو نسيت » .

والمراد بقول عمر : « كتاب ربنا » قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ ، لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ﴾ (٣) .

(٢) ذكره الرازى في المحصول .

(١) رواه الشافعى ومالك والدارقطنى .

(٣) الطلاق : ١

وقوله : ﴿ أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ ﴾ (١) . فقد فهم عمر من هاتين الآيتين أنه لا فرق بين رجعية ومبتوتة ، فجعل للمبتوتة النفقة والسكنى « (٢) .

وفى المسألة خلاف عند الفقهاء وفيها آراء ، أحدها : ما ذهب إليه عمر ، والثانى : لا نفقة لها ولا سكنى ، والثالث : لها السكنى دون النفقة .

هذا وقد كان للخلاف بين على ومعاوية آثاره فى انقسام المسلمين إلى طوائف ، ومن هذه الطوائف من غلا فى التعصب لما ذهب إليه ، وحاول أن يدعمه بالقرآن والسنة ، فإن لم يجد هذا صريحاً أوّل القرآن على غير حقيقته ، أو حملَ نصوص السنة ما لا تتحمّله ، فإذا عزّ عليه ذلك نسب إلى رسول الله ﷺ ما لم يقله ، كالذى وضعه الشيعة فى على رضى الله عنه : « مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى آدَمَ فِي عِلْمِهِ ، وَإِلَى نُوحٍ فِي تَقْوَاهُ ، وَإِلَى إِبْرَاهِيمَ فِي حِلْمِهِ ، وَإِلَى مُوسَى فِي هَيْبَتِهِ ، وَإِلَى عِيسَى فِي عِبَادَتِهِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى عَلِيٍّ » . فقابلهم المتعصبون لمعاوية بقولهم : « الأمانة ثلاثة : أنا وجبريل ومعاوية » وبهذا بدأ الوضع فى الحديث .

ثم أخذ الدس على السنة يزداد شيئاً فشيئاً ، فهبّ العلماء لدرء هذا الشر وحماية حديث رسول الله ﷺ منذ بداية عصر صغار الصحابة وكبار التابعين ، وعنوا بالبحث فى إسناد الحديث وفحص أحوال الرواة .

عن مجاهد قال : « جاء بُشَيْرٌ (بضم الباء وفتح الشين وتسكين الياء) العدوى إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول : قال رسول الله ﷺ ، قال رسول الله ﷺ ، فجعل ابن عباس لا يأذن (٣) لحديثه ولا ينظر إليه ، فقال : يا ابن عباس ،

(١) الطلاق : ٦

(٢) والقصة عند مسلم فى صحيحه ، وعند مالك فى الموطأ ، وعند أبى داود والترمذى والنسائى ، وجاء فى بعض الروايات : « لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا » ولكن عبارة . « وسنة نبينا » لم تثبت عن عمر بسند صحيح ، فإن السنة الثابتة أن النبى ﷺ لم يجعل لها نفقة ولا سكنى .

(٣) لا يأذن : أى لا يستمع ولا يصغى ، ومنه سميت الأذن .

مالى لا أراك تسمع لحديثى ؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع ؟ فقال ابن عباس : إننا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول : قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بأذاننا ، فلما ركب الناس الصعب والذلول (١) لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف « (٢) .

وعن محمد بن سيرين قال : « لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم ، فيُنظر إلى حديث أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم » (٣) .

وعن عبدان بن عثمان قال : سمعتُ عبد الله بن المبارك يقول : « الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء » .

وقال ابن المبارك كذلك : « بيننا وبين القوم القوائم » - يعنى الإسناد (٤) .

فنشأ بهذا علم ميزان الرجال : « الجرح والتعديل » و « تاريخ الرواة » وأصبح علم الحديث يشمل موضوعين رئيسيين : علم الحديث رواية ، وعلم الحديث دراية .

١ - علم الحديث رواية : هو العلم الذى يقوم على نقل ما أضيف إلى النبى ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خُلُقِيَّة (بضم الخاء واللام) أو خُلُقِيَّة (بكسر الخاء وتسكين اللام) نقلاً دقيقاً محرراً .

وموضوعه : أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته من حيث نقلها نقلاً دقيقاً .

وفائدته : حفظ السنة وضبطها والاحتراز عن الخطأ فى نقل ما أضيف إلى الرسول ﷺ .

(١) الصعب والذلول : أصل الصعب والذلول فى الإبل - فالصعب : العسر المرغوب عنه ، والذلول : السهل الطيب المحبوب المرغوب فيه ، فالمعنى : سلك الناس كل مسلك مما يُحمد ويُذم .
(٢) مقدمة صحيح مسلم .
(٣) المرجع السابق .
(٤) نفس المرجع .

٢ - علم الحديث دراية : هو مجموعة القواعد والمسائل التي يُعرف بها حال الراوى والمروى من حيث القبول والرد .

● والراوى : هو ناقل الحديث - والمروى : هو ما أضيف إلى النبي ﷺ ، أو إلى غيره من الصحابة ، أو التابعين .

والمقصود بحال الراوى من حيث القبول والرد : معرفة حاله جرحاً وتعديلاً ، وتحملاً وأداءً ، وسائر ما له صلة بنقله .

والمقصود بحال المروى : كل ما يتعلق باتصال الأسانيد أو انقطاعها ، ومعرفة علل الأحاديث وسائر ما له صلة بقبول الحديث أو رده .

● وموضوع علم الحديث دراية : السند والمتن من حيث أحوال كل منهما .

● وفائدة علم الحديث دراية : معرفة المقبول من المردود .

وقد أطلق علماء الحديث على علم الحديث دراية اسم « علوم الحديث » واسم « مصطلح الحديث » واسم « أصول الحديث » ذلك لأن العناية بعلم « الحديث دراية » نجم عنها عدد من العلوم ، حيث رأينا علماء هذا الفن يعنى كل منهم بجانب من جوانبه ، ويفرده بالتأليف ، فنشأت عدة علوم تحت اسم واحد هو « علوم الحديث » وسنتناول أهم هذه العلوم بإيجاز فيما يأتى ..

علم رجال الحديث

عرفنا من قبل أن علم « الحديث دراية » هو علم يُعرف منه حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها ، وحال الرواة وشروطهم ، وأنواع المرويّات وما يتعلق بها ، أو هو باختصار : القواعد التي يُعرف بها حال الراوى والمروى ، والراوى : هو الذى يروى الحديث عن أخذ منه ، والمروى : هو الحديث المنقول بطريق الرواية ، ويسمى هذا المروى اصطلاحاً بـ « المتن » ، ويسمى الذين يروونه بـ « الرواة » أو « رجال السند » .

فإذا قال البخارى مثلاً : حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشى ، قال : حدثنا أبى ، قال : حدثنا أبو بردة بن عبد الله بن أبى بردة ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى رضى الله عنه ، قال : « قالوا : يا رسول الله .. أى الإسلام أفضل ؟ قال : مَنْ سلم المسلمون من لسانه ويده » .

فهؤلاء الذين ذكرهم البخارى - بدءاً بسعيد بن يحيى بن سعيد القرشى ، ونهاية بأبى موسى - هم رواة الحديث ، ويقال لهم : السند ، أو رجال السند ، وقوله عليه الصلاة والسلام : « مَنْ سلم المسلمون من لسانه ويده » هو المروى ، أو الحديث . ويسمى كذلك المتن ، والذى يروى الحديث برجاله المذكورين يكون مسنداً (بكسر النون) ، وعمله هذا يسمى إسناداً .

وفى ضوء ما سبق نُعرّف الألفاظ الاصطلاحية الآتية :

● السند ، فى اللغة : مأخوذ من قولهم : سند إليه يسند سنوداً : أى ركن إليه ، واعتمد عليه ، وسند الشئ سناً ، أى جعل له سناداً أو عماداً يستند إليه .

● والسند فى اصطلاح المحدثين : هو الطريق الموصل للمتن ، أى سلسلة الرجال الموصلة للمتن ، سُمى سنداُ لاعتماد الحفاظ فى صحة الحديث وضعفه عليه .

● والإسناد : هو رفع الحديث لقائله ، وعرفه ابن حجر بقوله : حكاية طريق المتن . وقد يُطلق على سلسلة الرجال الموصلة للمتن ، فيكون بهذا مرادفاً للسند .

● والمسند (بكسر النون) : هو الذى يروى الحديث بسنده .

● والمتن ، لغة : ما صلب وارتفع من الأرض .

● والمتن فى اصطلاح المحدثين : هو ما ينتهى إليه غاية السند من الكلام ، سُمى متناً لأن المسند يقويه بالسند ويرفعه إلى قائله ، أو من تمتين القوس ، أى شداها بالعصب ، لأن المسند يقوى الحديث بسنده (١) .

● وعلم رجال الحديث - ويسمى كذلك : « علم تاريخ الرواة » - هو العلم الذى يُعرف به أحوال كل راوٍ من رواة الحديث ، من حيث ولادته ، ووفاته ، وشيوخه ، ومن روى عنه ، وبلادهم ومواطنهم ، وغير ذلك مما له صلة بتاريخ الرواة وأحوالهم .

واقترن هذا العلم بنشأة الرواية ، ثم أخذ فى النماء حتى اشتد ساعده ، واهتم العلماء به ليتمكنوا من معرفة رجال الأسانيد ، وفحص أحوالهم ، حيث يأخذون عنهم دينهم ، يقول محمد بن سيرين : « إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم » (٢) .

فكان تاريخ رجال الحديث خير عون على معرفة درجة الرواية ، واتصال الأسانيد أو انقطاعها .

(١) تدريب الراوى ص ٥ - ٦ ، نزهة النظر ص ١٩

(٢) مقدمة صحيح مسلم .

عن أبي إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني (بتشديد الطاء وفتحها وفتح اللام والقاف) قال : قلت لعبد الله بن المبارك : يا أبا عبد الرحمن ، الحديث الذي جاء « إن من البر بعد البر أن تُصلى لأبيك مع صلاتك ، وتصوم لهما مع صومك » قال : فقال عبد الله : يا أبا إسحاق ، عمن هذا ؟ قال : قلت له : هذا من حديث شهاب بن خراش ، فقال : ثقة ، عمن ؟ قال : قلت : عن الحجاج ابن دينار ، قال : ثقة ، عمن ؟ قال : قلت : قال رسول الله ﷺ ، قال : يا أبا إسحاق ، إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي ﷺ مفاوز ، تنقطع فيها أعناق المطى (بفتح الميم وكسر الطاء وتشديد الياء) ، ولكن ليس فى الصدقة اختلاف » (١) .

وهذا من خصائص أمتنا نحن المسلمين .

قال ابن حزم : « نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي ﷺ مع الاتصال خُصُّ به المسلمون دون سائر الملل » .

وتاريخ الرجال هو الذى أمارط اللثام عن الرواة الكذابين . قال سفيان الثوري : « لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ » .

وعن حفص بن غياث أنه قال : « إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين » - يعنى احسبوا سنه وسن من كتب عنه (٢) .

روى عُفير (بضم العين) بن معدان الكُلاعى (بضم الكاف) قال : « قَدِمَ علينا عمر بن موسى حمص ، فاجتمعنا إليه فى المسجد ، فجعل يقول : حدثنا

(١) المرجع السابق ، ومفاوز : جمع مفازة ، وهى الأرض القفر البعيدة عن العمارة وعن الماء ، التى يُخاف الهلاك فيها ، وقوله : « ليس فى الصدقة اختلاف » معناه أن هذا الحديث لا يُحتج به ، ولكن من أراد بر والده فإن الصدقة تصل إلى الميت وينتفع بها بلا خلاف بين المسلمين - والمطى : جمع مطية ، وهى ما يُركب ، ويُجمع كذلك على مطايا .

(٢) الكفاية فى علم الرواية للخطيب البغدادي ص ١١٩ طبع . الهند - وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقى ، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوى : ١٣٣/٤ طبع . الهند ، وعلوم الحديث

شيخكم الصالح ، فلما أكثر قلت له : مَنْ شيخنا هذا الصالح ؟ سَمَّه لنا نعرفه ، فقال : خالد بن معدان ، قلت له : فى أى سنة لقيته ؟ قال : لقيته سنة ثمان ومائة ، قلت : فأين لقيته ؟ قال : لقيته فى غزاة أرمينية ، فقلت له : اتق الله يا شيخ ، ولا تكذب ، مات خالد بن معدان سنة أربع ومائة ، وأنت تزعم أنك لقيته بعد موته بأربع سنين ، وأزيدك أخرى ، إنه لم يغر أرمينية قط ، كان بغزو الروم « (١) .

وعن الحاكم بن عبد الله قال : « لما قدم علينا أبو جعفر محمد بن عبد الله الكشى وحدث عن عبد بن حميد ، سألته عن مولده ، فذكر أنه وُلِدَ سنة ستين ومائتين ، فقلت لأصحابنا : سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة » (٢) .

وقد اجتمع من مثل هذه الأخبار الكثير ، وسُجلها العلماء فى مصنفاتهم ، وتشعبت أنواع التصنيف فى ذلك ، واتسعت أغراضه .

١ - مصنفات فى أسماء الصحابة خاصة :

الصحابة : جمع صحابى ، والصحابى لغة : مشتق من الصُحبة ، وهذا يصدق على كل مَنْ صحب غيره قليلاً كان أو كثيراً .

والصحابى عند المحدثين : هو كل مسلم رأى رسول الله ﷺ وإن لم تطل صحبته له ، وإن لم يرو عنه شيئاً .

قال البخارى فى صحيحه : « مَنْ صحب النبى ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه » .

وقال ابن الصلاح : « بلغنا عن أبى المظفر السمعانى المروزى أنه قال : أصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابة على كل مَنْ روى عنه حديثاً أو كلمة ويتوسعون حتى يعدوا مَنْ رآه رؤية من الصحابة ، وهذا لشرف منزلة النبى ﷺ ، أعطوا كل مَنْ رآه حكم الصُحبة » .

ونُسبَ إلى إمام التابعين سعيد بن المسيب قوله : « الصحابة لا تعدُّهم إلا مَنْ أقام مع رسول الله ﷺ سنة أو سنتين ، وغزا معه غزوة أو غزوتين » وهذا هو الذى يحكيه الأصوليون ، ولكن العراقى قال : لا يصح هذا عن ابن المسيب ، فجير بن عبد الله البجلي من الصحابة ، وإنما أسلم فى سنة عشر . وعدَّ العلماء من الصحابة من لم يَغز معه ، ومن توفى رسول الله ﷺ وهو صغير السن ولم يجالسه .

قال ابن حجر : « وأصح ما وقفتُ عليه من ذلك أن الصحابى : مَنْ لقي النبى ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام ، فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته أو قصرت ، ومَنْ روى عنه أو لم يرو ، ومَنْ غزا معه أو لم يَغز ، ومَنْ رآه رؤية ولم يجالسه ، ومَنْ لم يره لعارض كالعمى » (١) .



● ما تُعرف به الصُّحبة :

- ١ - يُعرف كون الرجل صحابياً بالتواتر .
 - ٢ - أو باشتهار ذلك بما يقصر عن حد التواتر .
 - ٣ - أو بأن يروى عن أحد الصحابة أنه صحابى .
 - ٤ - أو يخبر عن نفسه بأن صحابى .
- واختُلفَ فى أول مَنْ أسلم من الصحابة : فقيل : أبو بكر الصديق ، وقيل : على بن أبى طالب ، وقيل : زيد بن حارثة ، وقيل : خديجة . وذكر ابن حجر أن خديجة أول مَنْ صدقت ببعثته صلى الله عليه وسلم مطلقاً .



(١) انظر : صحيح البخارى : أول فضائل الصحابة - وعلوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٦٣ - والباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير تأليف أحمد محمد شاکر ص ١٧٩ طبع . دارالكتب العلمية - والإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر : ١ / ٤ - وفتح المغيبي : ٤ / ٢٩ - وتدريب الراوى ص ٣٩٦

● عدالة الصحابة :

والصحابه كلهم عدول عند أهل السنّة والجماعة ، لما أثنى الله عليهم في كتابه العزيز ، وبما نطقت به السنّة النبوية مدحاً لهم في جميع أخلاقهم وأفعالهم ، وما بذلوه من الأموال والأرواح بين يدي رسول الله ﷺ رغبة فيما عند الله من الثواب الجزيل ، والجزاء الجميل .

وأما ما شجرَ بينهم بعده عليه الصلاة والسلام ، فمنه ما وقع عن غير قصد كيوم الجمل ، ومنه ما كان عن اجتهاد كيوم صفين ، والاجتهاد يخطئ ويصيب ، ولكن صاحبه معذور إن أخطأ ، ومأجور أيضاً . وأما المصيب فله أجران اثنان (١) .

ومن الصحابة من كثرت روايته عن رسول الله ﷺ . وهم : أبو هريرة ، وعبد الله بن عمر بن الخطاب ، وأنس بن مالك ، وعائشة أم المؤمنين ، وعبد الله ابن عباس ، وجابر بن عبد الله الأنصاري ، وأبو سعيد الخدري : سعد بن مالك ابن سنان الأنصاري .

ومنهم من قلت روايته ، أو لم يرو شيئاً .

وكان آخرهم وفاة على الإطلاق أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي ، توفي سنة (١١ هـ) بمكة .



● وأشهر ما صنّف في الصحابة :

(أ) « كتاب معرفة من نزل من الصحابة سائر البلدان » للإمام علي بن عبد الله المدني (ت ٢٣٤ هـ) ولكنه لم يصل إلينا .

(ب) « كتاب تاريخ الصحابة » لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ولم يصل إلينا هذا الكتاب كذلك .


(١) علوم الحديث ص ٢٩٦ - والباعث الحثيث ص ١٨١ - ١٨٢

(ج) « الاستيعاب فى معرفة الأصحاب » لأبى عمر يوسف بن عبد الله المشهور بابن عبد البر القرطبى (ت ٤٦٣ هـ) وقد طُبِعَ مراراً ، وفيه (٤٢٢٥) ترجمة لصحابى وصحابية .

(د) « أسد الغابة فى معرفة الصحابة » لعز الدين أبى الحسن على بن محمد بن الأثير الجزرى (ت ٦٣٠ هـ) وهو مطبوع ، وفيه (٧٥٥٤) ترجمة .

(هـ) « تجريد أسماء الصحابة » للحافظ شمس الدين أبى عبد الله محمد ابن أحمد الذهبى (ت ٧٤٨ هـ) وقد طُبِعَ بالهند .

(و) « الإصابة فى تمييز الصحابة » لشيخ الإسلام الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن على الكنانى المشهور بابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) وهو أكثرها جمعاً وتحريراً ، ومجموع التراجم التى فى الإصابة (١٢٢٧٩) بما فى ذلك المكرر ، للاختلاف فى اسم الصحابى ، أو شهرته بكنية ، أو لقب ، أو نحو ذلك ، وبما فيه أيضاً ممن ذكر أنه من الصحابة وليس منهم .



٢ - التصنيف على الطبقات :

ومن المصنفين فى تاريخ الرواة مَنْ صنَّفَ على الطبقات ، فتناول الصحابة والتابعين وأتباع التابعين وَمَنْ تلاهم طبقة بعد طبقة ، والطبقة تمثل جماعة من الرواة عاشوا فى عصر واحد ، وقد يتناول المصنف رجال الحديث عامة فى كل طبقة دون تقييد بمكان مخصوص ، وقد يقتصر على رجال بلدة واحدة .

● وأشهر ما صنَّفَ فى الطبقات :

(أ) « كتاب الطبقات » لمحمد بن عمر الواقدى (ت ٢٠٧ هـ) ذكره ابن النديم فى الفهرست ، ونقل عنه كثيراً محمد بن سعد كاتب الواقدى فى كتابه « الطبقات الكبرى » .

(ب) « كتاب الطبقات الكبرى » لمحمد بن سعد (ت ٢٣٠ هـ) وهو مطبوع فى أربعة عشر مجلداً .

(ج) « كتاب طبقات الرواة » لخليفة بن خياط (ت . ٢٤ هـ) اقتبس منه ابن حجر ، وتوجد منه نسخ مخطوطة .

(د) « كتاب الطبقات » لمسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١ هـ) وتوجد منه نسخ مخطوطة .

(هـ) « كتاب الطبقات » لأبي بكر أحمد بن عبد الله البرقي (ت . ٢٧ هـ) اقتبس منه ابن حجر في تهذيب التهذيب .

(و) « كتاب طبقات المحدثين » لأبي القاسم مسلمة بن القاسم الأندلسي (ت ٣٥٣ هـ) .

(ز) « كتاب طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها » لأبي الشيخ بن حيان الأنصاري (ت ٣٦٩ هـ) ويوجد منه نسخ مخطوطة .

(ح) « كتاب طبقات المحدثين » لأبي القاسم عبد الرحمن بن منده (ت . ٤٧ هـ) .

وقد ضاعت مصنفات كثيرة ، والقليل منها هو الذي وصلنا ، وأعظمها شأناً « الطبقات الكبرى » لابن سعد .

ومن المصنفين من صنّفوا على البلدان ، ومن ذلك :

(أ) « تاريخ نيسابور » للإمام محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) وهو كتاب مفقود .

(ب) « تاريخ بغداد » لأبي بكر أحمد بن عليّ البغدادي المعروف بالخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) والكتاب مطبوع ، وهو من أجلّ الكتب وأغزرها فائدة .

(ج) « تاريخ دمشق » للمؤرخ عليّ بن الحسين المعروف بابن عساكر الدمشقي (ت ٥٧١ هـ) .

* * *

علمُ الجرح والتعديل

● الجرح لغة : مصدر ، من جرحه يجرحه ، إذا أحدث في بدنه جرحاً يسمح بسيلان الدم منه ، ويقال : جرح الحاكم وغيره الشاهد ، إذا عثر منه على ما تسقط به عدالته من كذب وغيره (١) .

● والجرح اصطلاحاً : هو ظهور وصف في الراوى يثلم عدالته ، أو يخل بحفظه وضبطه ، مما يترتب عليه سقوط روايته ، أو ضعفها وردّها .

● والتجريح : وصف الراوى بصفات تقتضى تضعيف روايته ، أو عدم قبولها .

● والعدل لغة : ما قام فى النفوس أنه مستقيم ، وهو ضد الجور ، ورجل عدل : مقبول الشهادة . وتعديل الرجل : تزكيته (٢) .

والعدل اصطلاحاً : هو مَنْ لم يظهر فيه ما يخل بدينه ومروءته ، فيُقبل لذلك خبره وشهادته إذا توافرت فيه شروط أهلية الأداء (٣) .

● والتعديل : وصف الراوى بصفات تزكيه ، فتظهر عدالته ، ويُقبل خبره .

وعلى هذا فعلم الجرح والتعديل : هو علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة لقبول رواياتهم أو ردّها (١) .

(١) لسان العرب لابن منظور - مادة « جرح » . (٢) المرجع السابق مادة « عدل » .

(٣) وهى : الإسلام ، والبلوغ ، والعقل ، والضبط .

(٤) أصول الحديث .. علومه ومصطلحه ص ٢٦ . ومقدمة كتاب الجرح والتعديل لابن

أبى حاتم الرازى : ٣/١

● مشروعية الجرح والتعديل :

وقد استدل العلماء على مشروعية الجرح والتعديل ولم يعتبروا ذلك من الغيبة المحرمة بأدلة منها :

١ - قول الرسول ﷺ في رجل : « بنس أخو العشيرة » (١) .

٢ - قوله صلى الله عليه وسلم في معاوية بن أبي سفيان وأبي الجهم حين سألته فاطمة بنت قيس عنهما وقد خطباها : « أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فصعلوك لا مال له » (٢) .

وكلام رسول الله ﷺ هنا وإن كان محض مشورة في قضية شخصية فإنه يدل على إجازة القدح في الضعفاء لبيان حالهم ، لأن إظهار القدح في أمر يتصل بالحرام والحلال - وهو الحديث - أولى من بيان القدح في مشورة خاصة .

وفي التعديل قال رسول الله ﷺ : « نعم عبد الله خالد بن الوليد سيف من سيوف الله » (٣) .

ولهذا أجاز العلماء الجرح والتعديل صوناً للشريعة ، لا طعنأ في الناس ، وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواة ، بل التثبت في أمر الدين أولى من التثبت في الحقوق والأموال .



● نشأة علم الجرح والتعديل :

كانت نواة الجرح والتعديل فيما أثر عن النبي ﷺ مما ذكرناه آنفاً ، ثم كثر هذا من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ، مخافة الوقوع فيما حذر منه رسول الله ﷺ حيث قال : « سيكون في آخر أمتي أناس يُحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم ، فإياكم وإياهم » (٤) .

(١) رواه البخارى .

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) أخرجه الإمام أحمد والترمذى عن أبي هريرة .

(٤) مقدمة صحيح مسلم .

وعن يحيى بن سعيد القطان قال : « سألتُ سفيان الثوري وشعبة ومالكاً وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثبتاً في الحديث ، فيأتيني الرجل فيسألني عنه ، قالوا : أخبر عنه أنه ليس بثبت » (١) .

وعن أبي إسحاق الفزاري قال : « اكتب عن بقية ما روى عن المعروفين ، ولا تكتب عنه ما روى عن غير المعروفين ، ولا تكتب عن إسماعيل بن عياش ما روى عن المعروفين ولا عن غيرهم » (٢) .

وعن بشر بن عمر قال : « سألتُ مالك بن أنس عن محمد بن عبد الرحمن الذي يروى عن سعيد بن المسيب ، فقال : ليس بثقة ، وسألته عن صالح مولى التوأمة ، فقال : ليس بثقة ، وسألته عن أبي الحويرث ، فقال : ليس بثقة ، وسألته عن شعبة الذي روى عنه ابن أبي ذئب ، فقال : ليس بثقة ، وسألته عن حرام بن عثمان ، فقال : ليس بثقة » (٣) .

وعن شعبة عن يونس بن عبيد قال : « كان عمرو بن عبيد يكذب في الحديث » (٤) .

وإنما تُعرف الآثار الصحيحة والسقيمة بنقد العلماء الجهابذة الذين خصَّهم الله عزَّ وجلَّ بفضيلة القدرة على معرفة أحوال الرواة ، قيل لابن المبارك : هذه الأحاديث المصنوعة ؟ قال : يعيش لها الجهابذة .

فنقل الحديث وروايته نقل للدين ، لذا كان الواجب الديني يفرض ضرورة التثبت من الرواة وعدالتهم ، بأن يكونوا أمناء في أنفسهم ، علماء بدينهم ، أهل ورع وتقوى وحفظ للحديث وإتقان به ، وثبت فيه ، لا تشوبهم كثرة الغفلة ، ولا تغلب عليهم الأوهام ، فإن إغفال ذلك يؤدي إلى الكذب على رسول الله ﷺ .

(١) مقدمة صحيح مسلم .

(٢) المرجع السابق ، وبقية : هو بقية بن الوليد - كثير التدليس عن الضعفاء .

(٣) المرجع السابق ، وصالح مولى التوأمة : هو صالح بن نبهان المدني - وأبو الحويرث الزرقى ،

اسمه عبد الرحمن بن معاوية ، وشعبة : هو ابن دينار الهاشمي . (٤) المرجع السابق .

قيل ليحيى بن سعيد القطان : أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله تعالى ؟ قال : « لأن يكون هؤلاء خصمائي أحب إليّ من أن يكون خصمى رسول الله ﷺ ، يقول : لم حدثت عنى حديثاً ترى أنه كذب » ؟ (١) .

* *

● تفاوت مراتب الرواة :

وتتفاوت مراتب الرواة ...

فمنهم الثبت الحافظ الورع المتقن الناقد للحديث ، فهذا الذى لا يُختلف فيه ، ويُعتمد على جرحه وتعديله ، ويُحتج بحديثه وكلامه فى الرجال .

ومنهم العدل فى نفسه ، الثبت فى روايته ، الصدوق فى نقله ، الورع فى دينه ، الحافظ لحديثه ، المتقن فيه ، فذلك العدل الذى يحتج بحديثه ، ويوثق فى نفسه .

ومنهم الصدوق الورع الثبت الذى يهمل أحياناً ، وقد قبله الجهابذة النقاد ، فهذا يُحتج بحديثه .

ومنهم الصدوق الورع المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والغلط والسهو ، فهذا يُكتب من حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب ، ولا يُحتج بحديثه فى الحلال والحرام .

أما من ظهر منه الكذب ، فإنه يُترك حديثه ، وتُطرح روايته (٢) .

* *

● أشهر المتكلمين فى الرواة :

ذكر العلماء أن بعض الصحابة عُرِفَ عنه الكلام فى الرجال ، وهم : عبد الله ابن عباس ، وعبد الله بن سلام ، وعبادة بن الصامت ، وأنس بن مالك ، وعائشة ، لما أثيرَ عنهم من تكذيب لبعض من حديثهم .

(٢) مقدمة الجرح والتعديل : ١ / ١ .

(١) الكفاية ص ١٤٤

فلما ظهرت حركة الوضع فى الحديث نهض العلماء لمكافحتها ، واهتموا بالرجال ومعرفتهم ، وتكلم عدد من التابعين فى الجرح والتعديل ، ومن أشهرهم :

- ١ - سعيد بن جببر (ت ٩٥ هـ) .
- ٢ - سعيد بن المسيب (ت ٩٤ هـ) .
- ٣ - عامر الشعبي (ت ١٠٣ هـ) .
- ٤ - محمد بن سيرين (ت ١١٠ هـ) .

وهؤلاء هم الطبقة الأولى ، ولكن المأثور عنهم لم يكن مادة واسعة يتداولها العلماء .

وفى منتصف القرن الثانى الهجرى برز عدد من الأئمة النقاد والمحدثين الكبار الخاذقين فى معرفة أحوال الرجال ونقدهم ، وأصبحت أحكامهم على الرجال مقبولة ، لما تميزوا به من الدقة والورع والتيقظ ، ومن هؤلاء :

- ١ - معمر بن راشد (ت ١٥٣ هـ) .
- ٢ - وهشام الدستوائى (ت ١٥٤ هـ) .
- ٣ - وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى (ت ١٥٧ هـ) .
- ٤ - وشعبة بن الحجاج (ت ١٦٠ هـ) .
- ٥ - وسفيان الثورى (ت ١٦١ هـ) ..
- ٦ - وعبد العزيز بن الماجشون (ت ١٦٤ هـ) .
- ٧ - وحماد بن سلمة (ت ١٦٧ هـ) .
- ٨ - وحماد بن زيد (ت ١٧٩ هـ) .
- ٩ - ومالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) .
- ١٠ - وعبد الله بن المبارك (ت ١٨١ هـ) .

- ١١ - وهشيم بن بشير (ت ١٨٣ هـ) .
 - ١٢ - وأبو إسحاق الفزاري (ت ١٨٨ هـ) .
 - ١٣ - وعبد الرحمن بن مهدي (ت ١٩٨ هـ) .
 - ١٤ - ويحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨ هـ) .
- وهذه هي الطبقة الثانية .

ثم كانت الطبقة الثالثة ، وكان من أئمتها :

- ١ - عبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩ هـ) .
 - ٢ - وأبو الوليد الطيالسي (ت ٢٢٧ هـ) .
 - ٣ - ويحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) إمام الجرح والتعديل في عصره .
 - ٤ - وعلى بن عبد الله المدني (ت ٢٣٤ هـ) .
 - ٥ - والإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) .
- ثم جاء بعدهم طبقة أخرى من أشهر رجالها :

- ١ - الإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) .
- ٢ - وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت ٢٦٤ هـ) .
- ٣ - وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت ٢٧٧ هـ) .

وبعض هؤلاء لا يُبارى في الجرح والتعديل لنقدمه المتقن ، ولا سيما يحيى بن معين ، وعلى بن المدني ، ويحيى بن سعيد القطان ، يلحظ هذا من يطلع على كتب الجرح والتعديل .



● مراتب الجرح والتعديل :

إن الرّواة الذين نقلوا الحديث ليسوا جميعاً على درجة واحدة من العدالة والضبط والحفظ كما أشرنا من قبل ، فمنهم الحافظ المتقن الذي لا يُشق له

غبار، ومنهم مَنْ هو أقل ضبطاً وحفظاً ، ومنهم مَنْ كان يهيم قليلاً أو يغلب عليه السهو والخطأ مع عدالته وأمانته ، ومنهم مَنْ كذب فى الحديث فكشف الله أمره على أيدي الجهابذة النُقَّاد ، ولذا نص العلماء على مراتب الجرح والتعديل، والألفاظ الدالة على كل مرتبة ، فجعلوا مراتب التعديل ستاً ، ومراتب الجرح ستاً .

١ - مراتب التعديل :

المرتبة الأولى : تكون بما دلَّ على المبالغة فى التعديل ، أو كان على وزن «أفعل» ، مثل : فلان إليه المنتهى فى التثبيت ، أو فلان أثبت الناس ، أو أوثق الناس ، أو أضبط الناس .


المرتبة الثانية : تكون بما تأكد توثيقه بصفة من الصفات الدالة على العدالة والتوثيق ، سواء أكان ذلك باللفظ ، أو بالمعنى ، مثل : ثقة ثقة ، أو ثقة ثبت ، أو ثقة مأمون ، أو ثقة حافظ .

المرتبة الثالثة : تكون بما يدل على التوثيق من غير توكيد ، مثل : ثقة ، أو ثبت ، أو حُجَّة ، أو متقن .

المرتبة الرابعة : تكون بما يدل على التعديل والتوثيق دون إشعار بالضبط والإتقان ، مثل : صدوق ، أو مأمون ، أو محله الصدق ، أو لا بأس به - عند غير ابن معين - فإن « لا بأس به » إذا قالها ابن معين فى الراوى فهو عنده ثقة .

المرتبة الخامسة : تكون بما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح ، مثل : فلان شيخ ، أو روى عنه الناس ، أو حسن الحديث .

المرتبة السادسة : تكون بما يُشعر بالقرب من التجريح ، مثل : فلان صالح الحديث ، أو يُكتب حديثه .




● حكم هذه المراتب :

(أ) أما المراتب الثلاث الأولى ، فيُحتج بأهلها ، وإن كان بعضهم أقوى من

بعض .

(ب) وأما المرتبة الرابعة والخامسة ، فلا يُحتج بأهلها ، ولكن يُكتب حديثهم ، ويُختبر ضبطهم بعرض حديثهم على أحاديث الثقات الضابطين ، فإن وافقهم احتج بحديثهم وإلا فلا ، وإن كان أهل المرتبة الخامسة دون أهل المرتبة الرابعة .

(ج) وأما أهل المرتبة السادسة ، فلا يُحتج بأهلها ، ولكن يُكتب حديثهم للاعتبار فقط دون الاختبار ، وذلك لظهور أمرهم فى عدم الضبط .



● مراتب الجرح :

المرتبة الأولى : تكون بما دلّ على التلّين - وهى أسهلها فى الجرح ، مثل : فلان لئِن الحديث ، أو فيه مقال ، أو فيه ضعف .

المرتبة الثانية : تكون بما يدل على تضعيف الراوى وعدم الاحتجاج به ، مثل : فلان لا يُحتج به ، أو : ضعيف ، أو : له مناكير ، أو : مجهول .

المرتبة الثالثة : تكون بما يدل على ضعفه الشديد وعدم كتابة حديثه ، مثل : فلان ضعيف جداً ، أو : واه بكرة ، أو : لا يكتب حديثه ، أو : لا تحل الرواية عنه ، أو : ليس بشئ - إلا عند ابن معين فإنه يستعمل عبارة « ليس بشئ » للدلالة على أن أحاديث الراوى قليلة .

المرتبة الرابعة : تكون بما يدل على إتهامه بالكذب أو الوضع ونحوه ، مثل : فلان متهم بالكذب ، أو متهم بالوضع ، أو يسرق الحديث ، أو ساقط ، أو متروك ، أو ليس بثقة .

المرتبة الخامسة : تكون بما يدل على وصفه بالكذب أو الوضع ونحوه ، مثل : كذاب ، أو : دجال ، أو : وضاع ، أو : يكذب ، أو : يضع .

المرتبة السادسة : تكون بما يدل على المبالغة فى الكذب - وهى أسوأها - مثل : فلان أكذب الناس ، أو : إليه المنتهى فى الكذب ، أو : هو ركن الكذب .



● حكم هذه المراتب :

(أ) أما أهل المرتبتين الأوليتين فإنه لا يُحتج بحديثهم ، لكن يُكتب حديثهم للاعتبار فقط ، وإن كان أهل المرتبة الثانية دون أهل المرتبة الأولى .
(ب) وأما أهل المراتب الأربع الأخيرة فلا يُحتج بحديثهم ، ولا يُكتب ، ولا يُعتبر به (١) .

ويُقبل التعديل من غير ذكر سببه على الصحيح المشهور ، لأن أسبابه كثيرة ، فيشق ذكرها ، ولا يُقبل الجرح إلا مبيّن السبب ، لأنه يحصل بأمر واحد ، ولا يشق ذكره ، ولأن الناس مختلفون في أسباب الجرح ، فيطلق أحدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحاً وليس بجرح في نفس الأمر . فلا بد من بيان سببه لينظر هل هو قاذح أم لا ؟



● أشهر المصنّفات في الجرح والتعديل:

لقد نما التصنيف في علم الجرح والتعديل خلال القرن الثالث والرابع ، وجمعت أقوال المتكلمين في الرجال جرحاً وتعديلاً ، وإذا كانت بداية التصنيف في هذا العلم تُنسب إلى يحيى بن معين ، وعلى بن المديني ، وأحمد بن حنبل ، فإن التأليف الموسع كان بعد ذلك في المصنّفات التي تضم أقوال أولئك الرواد الأوائل .

واختلفت مناهج المؤلفين في ذلك :

- (أ) فمنهم من اقتصر في مصنّفه على ذكر الضعفاء .
 - (ب) ومنهم من اقتصر على الثقات .
 - (ج) ومنهم من جمع في مؤلّفه بين الضعفاء والثقات .
- ومعظم المصنّفين اتبع في منهجه ترتيب أسماء الرواة وفق حروف المعجم .
وإليك أهم ما وصلنا من هذه المصنّفات :

(١) تدريب الراوى ص ٢٢٩ - ٢٣٣ - وتيسير مصطلح الحديث ص ١٥٢ - ١٥٤

١ - « كتاب معرفة الرجال » ليحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) ويوجد منه جزء مخطوط .

٢ - « كتاب الضعفاء الكبير » ، و « الضعفاء الصغير » للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) وقد طبع بالهند - وله كتاب « التاريخ » الكبير ، والأوسط ، والصغير .

٣ - « كتاب الثقات » لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١ هـ) مخطوط .

٤ - « كتاب الضعفاء و المتروكين » لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت ٢٦٤ هـ) مخطوط .

٥ - « كتاب الضعفاء والكذّابون و المتروكون من أصحاب الحديث » لأبي عثمان سعيد بن عمرو البرذعي (ت ٢٩٢ هـ) مخطوط .

٦ - « كتاب الضعفاء و المتروكين » للإمام أحمد بن علي النسائي (ت ٣٠٣ هـ) وقد طبع في الهند مع كتاب الضعفاء للبخاري .

٧ - « كتاب الضعفاء » لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي (ت ٣٢٢ هـ) مخطوط .

٨ - « كتاب معرفة المجروحين من المحدثين » لمحمد بن أحمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ) مخطوط ، وله « كتاب الثقات » مخطوط كذلك .

ومن المؤلفات ما هو في تاريخ رواة الحديث عامة ، ولم تختص بتراجم رجال كتب خاصة ، كما أنها لم تختص بتراجم الثقات وحدهم ، أو الضعفاء وحدهم ، مثل :

٩ - « كتاب التاريخ الكبير » للإمام البخاري (ت ٢٥٦ هـ) اشتمل على (١٢٣١٥) ترجمة كما في النسخة المطبوعة المرقمة .

١ - « كتاب الجرح والتعديل » لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ) وهو من أعظم كتب الجرح والتعديل التي وصلتنا ، ومن أغزرها فائدة ، حيث استوعب الكثير من أقوال أئمة الجرح والتعديل في الرجال ، فصار خلاصة لجهود السابقين العارفين بهذا الفن في رواية الحديث عامة لا في كتب بعينها .

ثم كانت مؤلفات في رجال الحديث المذكورين في الكتب الستة^(١) وغيرها ، منها ما هو خاص برجال كتاب واحد ، ومنها ما هو خاص بالسنة ، ومنها ما يشمل السنة وغيرها .

١١ - « كتاب أسامي من روى عنهم البخاري » لابن القطان - عبد الله بن عدى الجرجاني - (ت ٣٦٠ هـ) مخطوط .

١٢ - « كتاب ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحّت روايته من الثقات عند البخاري » لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) مخطوط .

١٣ - « كتاب الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد » لأبي نصر أحمد بن محمد الكلاباذي (ت ٣٩٨ هـ) خاص برجال البخاري ، مخطوط .

١٤ - « كتاب التعديل والتجريح لمن روى عنه البخاري في الصحيح » لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤ هـ) مخطوط .

١٥ - « كتاب التعريف برجال الموطأ » لمحمد بن يحيى بن الحذاء التميمي (ت ٤١٦ هـ) مخطوط .

١٦ - « كتاب رجال صحيح مسلم » لأبي بكر أحمد بن علي بن منجويه الأصفهاني (ت ٤٢٨ هـ) مخطوط .

١٧ - « كتاب رجال البخاري ومسلم » لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) مخطوط .

(١) الكتب الستة هي : صحيح البخاري ، وصحيح مسلم ، وسنن أبي داود ، والنسائي ، والترمذي ، وابن ماجه .

١٨ - « كتاب رجال البخارى ومسلم » لأبى عبد الله الحاكم النيسابورى
(ت ٤٠٤ هـ) مطبوع .

١٩ - « كتاب الجمع بين رجال الصحيحين » لأبى الفضل محمد بن طاهر
المقدسى (ت ٥٠٧ هـ) مطبوع .

٢٠ - « كتاب الكمال فى أسماء الرجال » للحافظ عبد الغنى بن عبد الواحد
المقدسى الجماعيلى (ت ٦٠٠ هـ) وهو من أقدم ما وصلنا من كتب الرجال
الخاصة برجال الكتب الستة ، ويعتبر هذا الكتاب أصلاً لمن جاء بعده فى هذا
الباب .

وقد قام عدد من العلماء بتهذيبه والاستدراك عليه .

٢١ - « كتاب تهذيب الكمال » للحافظ أبى الحجاج يوسف بن الزكى المزى
(ت ٧٤٢ هـ) .

٢٢ - « كتاب تذكرة الحفاظ » لأبى عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان
الذهبى (ت ٧٤٨ هـ) .

٢٣ - « كتاب تذهيب التهذيب » للذهبى كذلك .

٢٤ - « كتاب الكاشف فى معرفة من له رواية فى الكتب الستة » للذهبى
أيضاً .

٢٥ - « كتاب تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ)
اختصار وتهذيب لكتاب تهذيب الكمال للمزى ، وهو من أجل الكتب المطبوعة
المتداولة ، اختصر فيه ابن حجر ما يستحق الاختصار ، وزاد ما يستحق الزيادة
مما فات الأصل ، وهو أجود الكتب وأدقها .

٢٦ - « كتاب تقريب التهذيب » لابن حجر أيضاً .

٢٧ - « كتاب خلاصة تذهيب تهذيب الكمال » للحافظ صفى الدين أحمد
ابن عبد الله الخزرجى (ت ٩٣٤ هـ) .

٢٨ - « كتاب تعجيل المنفعة بزوائد الكتب الأربعة » للحافظ ابن حجر العسقلانى .

٢٩ - « كتاب ميزان الاعتدال فى نقد الرجال » للحافظ الذهبى (ت ٧٤٨ هـ) وهو من أجمع الكتب فى تراجم المجروحين .

٣٠ - « كتاب لسان الميزان » للحافظ ابن حجر العسقلانى .

٣١ - « كتاب التذكرة برجال العشرة » لأبى عبد الله محمد بن على الحسينى الدمشقى (ت ٧٦٥ هـ) .

وهذا الكتاب يشتمل على تراجم رواة عشرة من كتب السنّة ، وهى الكتب الستة التى هى موضوع كتاب « تهذيب الكمال » للزمزى ، بالإضافة إلى أربعة كتب لأصحاب أئمة المذاهب الأربعة ، وهى « الموطأ » ، و « مسند الشافعى » ، و « مسند أحمد » ، و « المسند » الذى خرّجه الحسين بن محمد بن خسرو من حديث أبى حنيفة ، وتوجد من كتاب التذكرة نسخ مخطوطة كاملة .



علم غريب الحديث

يهدف هذا العلم إلى بيان ما يخفى معناه من الحديث النبوي ، بإيراد الغريب من هذه الألفاظ وشرح معناها ، وذلك يساعد على فهم الحديث .

فقد نشط العلماء منذ بدء التدوين في التصنيف بغريب الحديث ، وشهدت أواخر القرن الثاني الهجري ومطلع القرن الثالث أولى هذه المحاولات المباركة . فيقال : إن أول من ارتاد الطريق وصنّف في غريب الحديث : أبو عبيدة معمر ابن المثنى التيمي (ت . ٢١ هـ) .

● ومن أشهر المصنّفات في ذلك :

- ١ - كتاب « غريب الحديث » لأبي الحسن النضر بن شميل المازني (ت ٢٠٣ هـ) وهو أحد شيوخ إسحاق بن راهويه شيخ البخاري - مخطوط .
- ٢ - كتاب « غريب الآثار » لمحمد بن المستنير - قطرب (ت ٢٠٦ هـ) - مخطوط .
- ٣ - كتاب « غريب الحديث » لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤ هـ) - مخطوط .
- ٤ - كتاب « المشتبه من الحديث والقرآن » لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) - مخطوط .
- ٥ - كتاب « غريب الحديث » لقاسم بن ثابت بن حزم السرقسطي (ت ٣٠٢ هـ) - مخطوط .
- ٦ - كتاب « غريب الحديث » لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت ٣٢٨ هـ) - مخطوط .

- ٧ - كتاب « غريب القرآن والحديث » لأبى عبيد الهروى أحمد بن محمد (ت ٤٠١ هـ) - مخطوط .
- ٨ - كتاب « سمط الثريا فى معانى غريب الحديث » لأبى القاسم إسماعيل ابن الحسن بن التازى البيهقى (ت ٤٠٢ هـ) - مخطوط .
- ٩ - كتاب « مجمع الغرائب فى غريب الحديث » لأبى الحسن عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر الفارسى (ت ٥٢٩ هـ) - مخطوط .
- ١٠ - كتاب « الفائق فى غريب الحديث » لأبى القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشرى (ت ٥٣٨ هـ) جمع فيه الزمخشرى ما سبق من التصانيف ، وقد طبع الكتاب مرتين : أولهما فى حيدر آباد سنة ١٣٢٤ هـ ، والثانية فى مصر سنة ١٣٦٤ هـ بتحقيق الأستاذين : محمد أبو الفضل إبراهيم ، وعلى البجاوى .
- ١١ - كتاب « المغيـث فى غريب القرآن والحديث » لأبى موسى محمد بن أبى بكر المدينى الأصفهاني (ت ٥٨١ هـ) - مخطوط .
- ١٢ - كتاب « النهاية فى غريب الحديث والأثر » للإمام مجد الدين أبى السعادات المبارك بن محمد الجزرى بن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) .
- وقد انتهى إلى ابن الأثير حصاد طيب فى شرح غريب الحديث ، واعتمد كثيراً فى كتابه على كتاب « غريب القرآن والحديث » للهروى ، وكتاب « المغيـث فى غريب القرآن والحديث » لأبى موسى محمد بن أبى بكر المدينى .
- ولا يُعرف أحد صنّف فى غريب الحديث بعد ابن الأثير سوى ابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) وانحصرت الجهود بعد ذلك فى التذييل على النهاية واختصارها .
- فمن ذيل عليها صفى الدين محمود بن أبى بكر الأرموى (ت ٧٢٣ هـ) .
- ومن اختصرها الشيخ على بن حسام الدين الهندى الشهير بالمتقى (ت ٩٧٥ هـ) وعيسى بن محمد الصفوى (ت ٩٥٣ هـ) فى قريب من نصف حجمها .

وجلال الدين السيوطى (ت ٩١١ هـ) وسمى مختصره « الدر النثير تلخيص
نهاية ابن الأثر » .

وقد طبع الدر بهامش النهاية ، ثم رأى السيوطى أن يفرد زياداته على
النهاية ، وسماها : « التذييل على نهاية الغريب » .

وقد نظم النهاية شعراً عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن محمد البعلبكى
الحنبلى (ت ٧٨٥ هـ) باسم « الكفاية فى نظم النهاية » - مخطوط .

وقد رتب ابن الأثير كتابه « النهاية » على حروف المعجم ترتيباً حسناً ،
وطبع الكتاب طبعة أخيرة بتحقيق طاهر أحمد الزاوى ، ومحمود محمد الطناحى
فى خمس مجلدات ، ونشرته دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابى الحلبي
وشركاه بمصر .

وحيث اعتمد ابن الأثير فى النهاية على كتاب الهروى وكتاب أبى موسى
المدينى ، فإنه يرمز إلى ما أخذه من الهروى بالحرف (هـ) وإلى ما أخذه من
أبى موسى بالحرف (س) أما ما أضافه من غيرهما فقد أهمله بغير علامة .
ليتميز ما فيهما عما ليس فيهما . ومن أمثلته :

١ - « بها » فى حديث عرفة : « يباهى بهم الملائكة » المباهاة : المفاخرة ،
وقد باهى به يباهى مباهاة ، ومنه الحديث : « من أشراط الساعة أن يتباهى
الناس فى المساجد » وقد تكرر ذكرها فى الحديث .

(هـ) وفى حديث أم معبد : « فحلب فيه ثجاً حتى علاه البهاء » أراد
بهاء اللبن ، وهو وبيص رغوته .

(هـ) وفيه : « تنتقل العرب بأبهاؤها إلى ذى الخلصة » أى بيوتها ، وهو
جمع البهو ، للبيت المعروف .

(س) وفيه : « أنه سمع رجلاً يقول حين فتحت مكة : أبهوا الخيل فقد
وضعت الحرب أوزارها » أى أعروا ظهورها ولا تركبوها فما بقيتم تحتاجون إلى

الغزو ، من أبهى البيت إذا تركه غير مسكون ، وبيت باه : أى خال ، وقيل :
إنما أراد : وسعوا لها فى العلف وأريحوها ، لا عطلوها من الغزو ، والأول
الوجه ، لأن تمام الحديث ، فقال : « لا تزالون تقاتلون الكفار حتى يقاتل
بقيتكم الدجال » (١) .

٢ - « لبط » (هـ) فيه : « أنه سُئل عن الشهداء فقال : « أولئك
يتلبطون فى الغرف العلى » .. أى يتمرغون .

(س - هـ) ومنه حديث ماعز : « لا تسبوه فإنه الآن يتلبط فى الجنة » ،
ومنه حديث أم إسماعيل : « جعلت تنظر إليه يتلوى ويتلبط » .

(هـ) ومنه الحديث : « أنه خرج وقريش ملبوط بهم » .. أى أنهم سقطوا
بين يديه .

(س - هـ) وحديث سهل بن حنيف : « لما أصابه عامر بن ربيعة بالعين
فلبط به » .. أى صرع وسقط إلى الأرض ، يقال : لبط بالرجل فهو ملبوط
به » .

(هـ) ومنه حديث عائشة : « تضرب اليتيم وتلبطه » .. أى تصرعه إلى
الأرض .

وحديث الحجاج السلمى : « حين دخل مكة قال للمشركين : ليس عندى من
الخير ما يسركم ، فالتبطوا بجنبتي ناقته ، يقولون : إيه يا حجاج » (٢) .



(١) النهاية : ١٦٩/١ - ١٧٠ ، و « ذو الخلصة » بيت فيه صنم لدوس وخشم وبجيلة وغيرهم .

(٢) النهاية : ٢٢٦/٤ ، و « إيه » هذه كلمة يراد بها الاستزادة ، وهى مبنية على الكسر ،
فإذا وصلت نونت فقلت : إيه ، وإذا قلت : إيه - بالنصب - فإنما تأمره بالسكوت .

٧ علم علل الحديث

● العلل : جمع علة ، والعلّة بالكسر : المرض ، يقال : علّ يعلّ ، واعتلّ ، وأعلّه الله تعالى فهو مُعلٌّ وعليل - ولا تقل : معلول ، والمتكلمون يقولونها^(١) . ووقع في عبارة أهل الحديث : هذا حديث معلول ، وفي تقريب النواوى : النوع الثامن عشر من أنواع الحديث المعلل ، ويسمونه المعلول ، وهو لحن ، قال السيوطى : لأن اسم المفعول من أعلّ الرباعى لا يأتى على مفعول ، بل والأجود فيه معل بلام واحدة ، لأنه مفعول أعلّ قياساً ، وأما معلل فمفعول علّ ، وهو لغة بمعنى ألهاه بالشئ وشغله^(٢) .

● والعلّة فى اصطلاح المحدثين : سبب غامض خفى يقدر فى الحديث مع ظهور السلامة منه .

وعلم علل الحديث : هو العلم الذى يُبحث فيه عن الأسباب الخفية الغامضة التى تقدر فى الحديث . كوصل منقطع ، أو رفع موقوف ، أو دخول حديث فى حديث ، أو وضع سند لمتن ليس له ، أو نحو ذلك .

وهو فن خفى على كثير من علماء الحديث ، وهو من أدق فنون الحديث وأعوصها ، بل هو رأس علومه وأشرفها ، ولا يتمكن منه إلا أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، قال ابن كثير : « وإنما يهتدى إلى تحقيق هذا الفن الجهابذة النقاد منهم ، يميزون بين صحيح الحديث وسقيمه ، ومعوجه ومستقيمه ، كما يميّز الصيرفى البصير بصناعته بين الجياد والزيوف ، بحسب مراتب علومهم

(٢) تدريب الراوى ص ١٦ .

(١) القاموس المحيط ، مادة « عل » .

وحذقهم وإطلاعهم على طرق الحديث ، وذوقهم حلاوة عبارة الرسول ﷺ التي لا يشبهها غيرها من ألفاظ الناس .

فمن الأحاديث المروية ما عليه أنوار النبوة ، ومنها ما وقع فيه تغيير لفظ أو زيادة باطلة ، أو مجازفة ، أو نحو ذلك ، يدركها البصير من أهل هذه الصناعة .

وقد يكون التعليل مستفاداً من الإسناد ، وبسط أمثلة ذلك يطول جداً ، وإنما يظهر بالعمل (١) .

وقد عني نفر من علماء الحديث بهذا العلم ، وبذلوا جهدهم فيه ، واحتسبوا ذلك قربة إلى الله تعالى ، مع وعورة المسلك ، وحاجته إلى الحاذق الماهر المتقن .

عن عبد الرحمن بن مهدي قال : « لأن أعرف علّة حديث هو عندي ، أحب إلى من أن أكتب حديثاً ليس عندي » .

وقال : « معرفة الحديث إلهام » .

وعن ابن أبي حاتم الرازي قال : « سمعتُ أبي يقول : مثل معرفة الحديث كمثل فص ثمنه مائة دينار ، وآخر مثله على لونه ثمنه عشرة دراهم » (٢) .

والطريق إلى معرفة العلل جمع طرق الحديث ، والنظر في اختلاف رواته ، وفي ضبطهم واتقانهم ، فيقع في نفس العالم العارف بهذا الشأن أن الحديث معتل ، ويغلب على ظنه ، فيحكم بعدم صحته ، أو يتردد فيتوقف فيه .

وربما تقصر عبارته عن إقامة الحجة على دعواه ، قيل لعبد الرحمن بن مهدي : « إنك تقول للشئ : هذا صحيح ، وهذا لم يثبت ، فعمّن تقول ذلك ؟ فقال :

(١) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ص ٦٤

(٢) علل الحديث ، تأليف الإمام أبي محمد عبد الرحمن الرازي الحافظ ابن الإمام أبي حاتم

محمد بن إدريس (ت ٣٢٧ هـ) المطبعة السلفية ومكتبتها ، طبع على نفقة الشيخ محمد نصيف :

أرأيتَ لو أتيتَ الناقدَ فأرِيتَه دراهمك ، فقال : هذا جيد ، وهذا بهرج ، أكنتَ تسأل عن ذلك . أو تُسَلِّم له الأمر ؟ قال : بل أسلم له الأمر ، قال : فهذا كذلك ، بطولِ المجالسة والمناظرة والخبرة « (١) .

وسئل أبو زرعة : « ما الحُجَّةُ في تعليلكم الحديث ؟ قال : الحُجَّةُ أن تسألني عن حديث له علَّةٌ فأذكر علَّته ، ثم تقصد ابن دارة - يعنى محمد بن مسلم بن دارة - تسأله عنه ، ولا تخبره بأنك قد سألتني عنه ، فيذكر علَّته ، ثم تقصد أبا حاتم الرازي ، فيعلِّله ، ثم تميِّز كلام كل منا على ذلك الحديث ، فإن وجدتَ بيننا خلافاً في علَّته فاعلم أن كُلاً منا تكلم على مراده ، وإن وجدتَ الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم ، ففعل الرجل ، فاتفقت كلمتهم ، فقال : أشهد أن هذا العلم إلهام « (٢) .

وتجد الكلام على عِلل الأحاديث مفرقاً في كتب كثيرة من أهمها :

« نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية » للحافظ الزيلعي .

و « التلخيص الحبير » للحافظ ابن حجر .

و « فتح الباري شرح صحيح البخاري » لابن حجر كذلك .

و « نيل الأوطار » للشوكاني .

و « المحلى » لابن حزم الظاهري .

و « تهذيب سنن أبي داود » للعلامة المحقق ابن قيم الجوزية .

* * *

● أشهر ما صنَّف في عِلل الحديث :

أفرد بعض العلماء عِلل الحديث بالتصنيف ، فمنهم مَنْ صنَّف العِلل على الأبواب الفقهية ، ومنهم مَنْ صنَّفها على المسانيد ، والغالب على منهج كتب

(١) تدريب الراوي ص ١٦٢ ، والدرهم البهرج : الردئ من الفضة .


(٢) معرفة علوم الحديث ص ١١٣

العلل أن يسأل الشيخ عن حديث من طريق معيَّنة ، فيذكر الخطأ في سنده ، أو في متنه ، أو فيهما ، وقد يذكر بعض الطرق الصحيحة ، ويعتمد عليها في بيان علّة الحديث المسؤول عنه ، ويُعرّف أحياناً ببعض الرواة ، ويبيّن أحوالهم قوة وضعفاً ، وحفظاً وضبطاً ، ولهذا أطلق بعض المصنّفين على كتبهم اسم « التاريخ والعلل » أو « الرجال والعلل » .



● ومن هذه المصنّفات :

- ١ - كتاب « التاريخ والعلل » للإمام الحافظ يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) وقد طبع بعنوان « علل الحديث ومعرفة الرجال » وحقّقه وعلّق عليه الدكتور عبد المعطى أمين قلجى ، الناشر : دار الوعى - حلب .
- ٢ - كتاب « علل الحديث » للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ويوجد منه جزء مخطوط .
- ٣ - كتاب « المسند المُعلّل » للحافظ يعقوب بن شيبه السدوسى البصرى (ت ٢٦٢ هـ) وقد طبع الموجود منه .
- ٤ - كتاب « العِلل » للإمام محمد بن عيسى الترمذى (ت ٢٧٩ هـ) .
- ٥ - كتاب « علل الحديث » للإمام الحافظ عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى (ت ٣٢٧ هـ) طُبِعَ على نفقة الشيخ محمد النصيف - المطبعة السكّفية ومكتبتها في جزئين .
- ٦ - كتاب « العِلل الواردة في الأحاديث النبوية » للإمام الحافظ على بن عمر الدارقطنى (ت ٣٨٥ هـ) وتوجد منه نسخ مخطوطة .



● مواطن العلة وأمثلة عليها :

العلّة في الحديث قد تكون بالإرسال في الموصول ، أو الوقف في المرفوع ، أو بدخول حديث في حديث ، أو وهم واهم ، أو غير ذلك مما يتبين للعارف بهذا الشأن من جمع الطرق ومقارنتها ، ومن قرائن تنضم إلى ذلك .

وقد قسّم الحاكم في كتابه « علوم الحديث » أجناس العِلل إلى عشرة أجناس، نقلها بأمثلتها السيوطي في « تدريب الراوي » وجماع ذلك : أن تكون العِلّة في السند وحده ، أو في المتن وحده ، أو في السند والمتن معاً .

١ - مثال العِلّة في السند وحده : الحديث الذي رواه يعلى بن عبيد الطنافسي ، عن سفيان الثوري ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « البيعان بالخيار » ... الحديث .

فهذا الإسناد متصل بنقل العدل عن العدل ، وهو معل ، وإسناده غير صحيح ، والمتن صحيح على كل حال ، فإن يعلى بن عبيد غلط على سفيان في قوله : « عمرو بن دينار » وإنما صوابه : « عبد الله بن دينار » وهكذا رواه الأئمة الحفاظ من أصحاب سفيان الثوري ، كأبي نعيم الفضل بن دكين ، ومحمد ابن يوسف الفريابي ، ومخلد بن يزيد ، وغيرهم ، رووه عن سفيان ، عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر ، لا عن عمرو بن دينار عن ابن عمر (١) .

وعن ابن أبي حاتم قال : سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبيدة بن الأسود ، عن القاسم بن الوليد ، عن قتادة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين : قالوا : هو خطأ ، إنما هو عن موسى بن سلمة ، عن ابن عباس موقوف (٢) .

٢ - ومثال العِلّة في المتن وحده : الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم : « حدثنا الأوزاعي ، عن قتادة ، أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك ، أنه حدثه قال : صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ، فكانوا يستفتحون بـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (٣) لا يذكرون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ (٤) في أول قراءة ولا في آخرها .

(١) تدريب الراوي ص ١٥٩ وما بعدها . (٢) عِلل الحديث لابن أبي حاتم : ١٧/١

(٤) الفاتحة : ١

(٣) الفاتحة : ٢

ثم رواه مسلم أيضاً من رواية الوليد عن الأوزاعي ، أخبرني إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة ، أنه سمع أنساً يذكر ذلك .

قال ابن الصلاح فى كتاب « علوم الحديث » : فعُمل قوم رواية اللفظ المذكور - يعنى التصريح بنفى قراءة البسملة - لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه : « فكانوا يستفتحون القراءة بـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ من غير تعرض لذكر البسملة ، وهو الذى اتفق البخارى ومسلم على إخراجهم فى الصحيح ، ورأوا أن مَنْ رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذى وقع له ، ففهم من قوله : كانوا يستفتحون بـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، أنهم كانوا لا يبسمون ، فرواه على ما فهم ، وأخطأ ، لأن معناه أن السورة التى كانوا يفتتحون بها من السور هى الفاتحة ، وليس فيه تعرض لذكر التسمية ، وانضم إلى ذلك أمور : منها أنه ثبت عن أنس أنه سُئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر أنه لا يحفظ شيئاً عن رسول الله ﷺ (١) .

٢ - ومثال العلة فى السند والمتن معاً : ما رواه بقية عن يونس ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن النبى ﷺ قال : « مَنْ أدرك ركعةً من صلاة الجمعة وغيرها فقد أدرك » قال أبو حاتم الرازى : هذا خطأ المتن والإسناد ، إنما هو الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ : « مَنْ أدرك من صلاة ركعة فقد أدركها ، وأما قوله : « من صلاة الجمعة » فليس هذا فى الحديث ، فوهم فى كليهما » (٢) .



(٢) عِلل الحديث لابن أبى حاتم : ١٧٢/١

(١) تدريب الراوى ص ١٦٤

علم مختلف الحديث ومشكله

وهو العلم الذى يجمع بين ما ظاهره التعارض من الأحاديث ويوفق بينها ، إما بتقييد مطلقها ، أو بتخصيص عامها ، أو بحملها على تعدد الحادثة التى جاء من أجلها الحديث ، أو نحو ذلك .

أو العلم الذى يبين تأويل ما يشكل من الحديث النبوى وإن لم يعارضه حديث آخر .

ويسمى بعض العلماء هذا باسم « مختلف الحديث » أو « مُشكل الحديث » أو نحو ذلك ، ولا ينبغ فى هذا العلم إلا من جمع بين الحديث والفقه .

● وجه الحاجة إلى علم مختلف الحديث ومشكله :

دعت الحاجة إلى هذا العلم حين نشأت الفرق ، وكثرت الطوائف ، وعزز كل مذهب ، وحرص على نقض مذهب الآخر ، وأثار بعضهم - كالمعتزلة والمرجئة والقدرية والمفوضة والرافضة والخوارج - أثاروا شُبهاً حول بعض الأحاديث التى يتعارض ظاهرها مع مذهبهم ، أو يبدو فيها التناقض ، فرد أهل الحديث ما ذهبوا بالتوفيق بين النصوص ، أو دفع ما فيه شُبهاً .

يقول ابن قتيبة : « فإنك كتبت إلى تُعلمنى ما وقفتَ عليه من ثلب أهل الكلام أهل الحديث وامتهانهم ، وإسهابهم ^(١) فى الكتب بدمهم ، ورميهم بحمل الكذب ورواية المتناقض حتى وقع الاختلاف ، وكثرت النحل ، وتقطعت

(١) فى القاموس : وأسهب : أكثر الكلام فهو مسهب - بكسر الهاء - ومسهب - بفتحها .

العصم ، وتعادى المسلمون ، وأكفر بعضهم بعضاً ، وتعلق كل فريق منهم لمذهبه
بجنس من الحديث .

فالخوارج تحتج بروايتهم : « ضعوا سيوفكم على عواتقكم ثم أبيدوا
خضراءهم » (١) ، و « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم
خلاف من خالفهم » - و « من قتل دون ماله فهو شهيد » .

والقاعد يحتج بروايتهم : « عليكم بالجماعة فإن يد الله عز وجل عليها » -
و « من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من عنقه » ، و « اسمعوا
وأطيعوا وإن تأمر عليكم عبد حبشى مجدع الأطراف » - و « كن عبد الله
المقتول ولا تكن عبد الله القاتل » .

والمرجئ يحتج بروايتهم : « من قال لا إله إلا الله فهو فى الجنة ، قيل : وإن
زنى وإن سرق ، قال : وإن زنى وإن سرق » .

والمخالف له يحتج بروايتهم : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ،
ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن » - و « لم يؤمن من لا يأمن جاره
بوائقه » .

والقدرى يحتج بروايتهم : « كل مولود يولد على الفطرة ، حتى يكون أبواه
يهوداً أو ينصرانه » ، وبأن الله تعالى قال : « خلقت عبداً حنفاء ،
فاجتالتهم (٢) الشياطين عن دينهم » .

والمفوض يحتج بروايتهم : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له » .

والرافضة تتعلق فى إكفارها صحابة رسول الله ﷺ بروايتهم : « ليردن على
الحوض أقوام ، ثم ليختلجن (٣) دونى ، فأقول : أى ربي .. أصحابى أصحابى ،
فيقول : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ... » .

(١) أى سوادهم وجماعتهم . (٢) اجتالتهم : استخفتهم فجالوا معهم فى الضلال .

(٣) بالبناء للمفعول : أى يُجتذبون ويُقتطعون .

ويحتجون في تقديم على رضى الله عنه بروايتهم : « أنت منى بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي اللهم وآل من وآله ، وعاد من عاداه » .
ومخالفوهم يحتجون في تقديم الشيخين رضى الله عنهما بروايتهم : « اقتدوا باللذين من بعدي ، أبى بكر وعمر » - و « يابى الله ورسوله والمسلمون إلا أبا بكر » ثم ذكر مقالات المعتزلة من النظام ، وأبى الهذيل العلاف وغيرهما ... » (١) .



● أشهر المصنّفات في علم مختلف الحديث ومُشكله :

١ - كتاب « اختلاف الحديث » للإمام محمد بن إدريس الشافعى (ت ٢٠٤ هـ) وهو من أقدم ما وصلنا من مصنّفات هذا العلم ، وقد طُبِعَ هذا الكتاب على هامش الجزء السابع من كتاب الأم .

٢ - كتاب « تأويل مختلف الحديث » للإمام الحافظ أبى محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى (ت ٢٧٦ هـ) ، وقد وضعه فى الرد على أعداء الحديث الذى اتهموا أصحاب الحديث بحمل الأخبار المتناقضة ، ورواية الأحاديث المشكّلة ، فجمع بين الأخبار التى ادعوا التناقض فيها ، وأجاب عما أوردوه من شبه على بعض الأخبار .

٣ - كتاب « مُشكل الآثار » للإمام المُحدّث الفقيه أبى جعفر أحمد بن محمد الطحاوى (ت ٣٢١ هـ) وقد طُبِعَ هذا الكتاب فى الهند .

٤ - كتاب « مُشكل الحديث وبيانه » لأبى بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصارى الأصبهانى (ت ٤٠٦ هـ) وقد طُبِعَ هذا الكتاب فى الهند كذلك (٢) .



(١) كتاب تأويل مختلف الحديث - لابن قتيبة - الطبعة الأولى ، فرج الله زكى الكردى بمصر ص ٢ وما بعدها .

(٢) أصول الحديث .. علومه ومصطلحه ص ٢٨٦

● أمثلة من هذا العلم لابن قتيبة :

١ - قالوا : حديثان متناقضان - قالوا : رويتم عن رسول الله ﷺ أنه قال: « لا تفضلوني على يونس بن متى ، ولا تخايروا بين الأنبياء » ثم رويتم أنه قال : « أنا سيد ولد آدم ولا فخر ، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر » قالوا : وهذا اختلاف وتناقض .

قال أبو محمد (ابن قتيبة) : ونحن نقول : إنه ليس ههنا اختلاف ولا تناقض، وإنما أراد أنه سيد ولد آدم يوم القيامة ، لأنه الشافع يومئذ والشهيد ، وله لواء الحمد والحوض ، وهو أول من تنشق عنه الأرض ، وأراد بقوله : « لا تفضلوني على يونس » طريق التواضع . وكذلك قول أبي بكر رضى الله عنه : وليتكم ولست بخيركم ، وخصَّ يونس لأنه دون غيره من الأنبياء مثل : إبراهيم وموسى وعيسى صلى الله عليهم وسلم أجمعين ، يريد : فإذا كنت لا أحب أن أفضل على يونس فكيف غيره ممن هو فوقه ؟ وقد قال الله تعالى : ﴿ قَاصِرٌ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ ﴾ (١) ، أراد أن يونس لم يكن له صبر كصبر غيره من الأنبياء ، وفي هذه الآية ما ذلك على أن رسول الله ﷺ أفضل منه . لأن الله تعالى يقول له : لا تكن مثله ، وذلك على أن النبي ﷺ أراد بقوله : « لا تفضلوني » على طريق التواضع ، ويجوز أن يريد : لا تفضلوني عليه في العمل ، فلعله أكثر عملاً منى ، ولا في البلوى والامتحان ، فإنه أعظم منى محنة ، وليس ما أعطى الله تعالى نبينا ﷺ يوم القيامة من السؤدد والفضل على جميع الأنبياء والرسل بعمله ، بل بتفضيل الله تعالى إياه واختصاصه له ، وكذلك أمته أسهل الأمم محنة ، بعثه الله تعالى إليها بالحنيفية السمحة ، ووضع عنها الإصر والأغلال التي كانت على بنى إسرائيل في فرائضهم ، وهى مع هذا خير أمة أسهل للناس بفضل الله تعالى « (٢) .



(٢) تأويل مختلف الحديث ص ١٤١ - ١٤٣

(١) القلم : ٤٨

٢ - قالوا : حكم فى الوصية يدفعه الكتاب ، قالوا : رويتم أن رسول الله ﷺ قال : « لا وصية لوارث » والله تعالى يقول : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ (١) . والوالدان وارثان على كل حال ، لا يحجبهما أحد عن الميراث ، وهذه الرواية خلاف كتاب الله عز وجل .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذه الآية منسوخة ، نسختها آية الموارث - فإن قال : وما فى آية الموارث من نسخها ؟ فإنه قد يجوز أن يُعطى الأبوان حظهما من الميراث ، ويُعطى أيضاً الوصية التى يُوصى بها لهما - قلنا : لا يجوز ذلك ، لأن الله تعالى جعل حظهما من ذلك الميراث المقدار الذى نالهما بالوراثة ، وقال عز وجل بعد آية الموارث : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ، وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ، وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٢) . فوعد على طاعته فيما حد من الموارث أعظم الثواب ، وأوعد على معصيته فيما حد من الموارث بأشد العقاب ، فليس لأحد أن يوصل إلى وارث من المال أكثر مما حد الله تعالى وفرض (٣) .



٣ - قالوا : حديثان متناقضان فيما ينجس من الماء ، قالوا : رويتم عن النبى ﷺ أنه قال فى غير حديث : « الماء لا ينجسه شئ » ، ثم رويتم عنه ﷺ أنه قال : « إذا بلغ الماء قُلْتين لم يحمل نجساً » وهذا دليل على أن ما لم يبلغ قُلْتين حمل النجس ، وهذا خلاف الحديث الأول .

(٢) النساء : ١٣ - ١٤

(١) البقرة : ١٨٠

(٣) تأويل مختلف الحديث ص ٢٤٢ - ٢٤٣

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس بخلاف للأول ، وإنما قال رسول الله ﷺ : « الماء لا ينجسه شيء » على الأغلب والأكثر ، لأن الأغلب على الآبار والغدران (١) أن يكثر ماؤها ، فأخرج الكلام مخرج الخصوص ، وهذا كما يقول : السيل لا يرده شيء ، ومنه ما يرده الجدار ، وإنما يريد الكثير منه لا القليل ، وكما يقول : النار لا تقوى عليها شيء ، ولا يريد بذلك نار المصباح الذي يطفئه النفخ ، ولا الشرارة ، وإنما يريد نار الحريق ، ثم بين لنا بعد هذا بالقلتين مقدار ما تقوى عليه النجاسة من الماء الكثير الذي لا ينجسه شيء » (٢) .



(١) الغدران - بضم الغين المعجمة : جمع غدير ، وهو القطعة من الماء يغادرها السيل ، والنهر الصغير .

(٢) تأويل مختلف الحديث ص ٤٣٣ - ٤٣٤

علم مصطلح الحديث

سبق أن ذكرنا أن علم الحديث دراية يسميه علماء الحديث باسم « مصطلح الحديث » .

● وعلم مصطلح الحديث : هو علم بأصول وقواعد يُعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد .

● وموضوعه : السند والمتن من حيث القبول والرد .

● وثمرته : تمييز الصحيح من السقيم من الأحاديث .

وقد ذكرنا من قبل تعريف السند والمتن والإسناد والمُسند (بكسر النون) ، وتعريف الحديث والخبر والأثر ، وبقي التعريف ببعض المصطلحات التي لا بد منها وهي :

● المسند (بفتح النون) : وهو لغة اسم مفعول من أسند الشيء إليه ، بمعنى عزاه ونسبه له .

واصطلاحاً : يُطلق على معان :

١ - كل كتاب جُمع فيه مرويات كل صحابي على حدة .

٢ - الحديث المرفوع المتصل سنداً .

٣ - أن يراد به « السند » فيكون بهذا المعنى مصدراً ميمياً .

● المحدث : هو مَنْ يشتغل بعلم الحديث رواية ودراية ويطلع على كثير من الروايات وأحوال روايتها .

● الحافظ : (أ) مرادف للمحدث عند كثير من المحدثين .

(ب) وقيل : هو أرفع درجة من المحدث ، بحيث يكون ما يعرفه فى كل طبقة أكثر مما يجهله .

● الحاكم : هو عند بعض العلماء : من أحاط علماً بجميع الأحاديث حتى لا يفوته منها إلا اليسير .



تقسيم الحديث باعتبار وصوله إلينا

ينقسم الحديث باعتبار وصوله إلينا إلى قسمين أساسيين : المتواتر والآحاد .

● الحديث المتواتر :

تعريفه لغة : التواتر فى اللغة : المتتابع ، تقول : تواتر المطر - أى تتابع نزوله ، والمتواتر : اسم فاعل من التواتر ، فهو بمعنى المتتابع .

تعريفه اصطلاحاً : والحديث المتواتر فى الاصطلاح : هو ما رواه عدد كثير تحيل العادة تواطؤهم على الكذب من أول السند إلى منتهاه واستند إلى أمر محسوس .

أى هو الحديث الذى يرويه فى كل طبقة من طبقات سنده رواة كثيرون يحكم العقل عادة باستحالة أن يكون هؤلاء الرواة قد اتفقوا على الكذب واختلاق الحديث ، واستندوا فى الرواية إلى أمر يُدرك بالحس كالسمع ونحوه .

● شروطه : يتضح من التعريف أن التواتر لا يتحقق فى الحديث إلا بشروط أربعة :


١ - أن يرويه عدد كثير .

٢ - أن توجد هذه الكثرة فى جميع طبقات السند .

٣ - أن تحيل العادة اتفقهم على الكذب .

٤ - أن يكون مستند حديثهم الحس كقولهم : سمعنا ، أو رأينا ، أو لمسنا ... أو نحو ذلك .

أما إن كان مستند حديثهم العقل كالقول بحدوث العالم - مثلاً - فلا يسمى الحديث حينئذ متواتراً .



● هل يُشترط للتواتر عدد معين ؟

١ - جمهور العلماء على أنه لا يُشترط في التواتر عدد معين ، والضابط في التواتر أن يتوافر عدد يحصل معه اليقين بصدق المنقول عن رسول الله ﷺ ، وذلك يتفاوت قلة وكثرة حسب ما يتوافر للطبقة الناقلة للخبر من الثقة والعدالة والضبط ونحو ذلك .

٢ - ومنهم من اشترط في التواتر عدداً بعينه لا يقل عنه .

(أ) قيل : أربعة ، لاعتبار هذا العدد في الشهادة بالزنا .

(ب) وقيل : خمسة ، لاعتبار هذا العدد في اللعان .

(ج) وقيل : اثنا عشر ، كعدد النقباء في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً ﴾ (١) .

وقيل غير ذلك ، لشواهد خاصة في أمور بعينها ، لا دلالة فيها على اشتراط هذا العدد في تواتر الحديث .



● أقسام الحديث المتواتر :

ينقسم الحديث المتواتر إلى قسمين : المتواتر اللفظي ، والمتواتر المعنوي .

١ - المتواتر اللفظي : هو ما تواتر لفظه ومعناه .

(١) المائدة : ١٢

ومثاله : حديث : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » (١) .
فقد رواه بضعة وسبعون صحابياً ، وفيهم العشرة المبشرون بالجنة .

٢ - المتواتر المعنوي : هو ما تواتر معناه دون لفظه .

ومثاله : « أحاديث رفع اليدين في الدعاء » فقد روى عن النبي ﷺ نحو مائة حديث في رفع يديه عند الدعاء ، وكل حديث منها في قضية تختلف عن الأخرى ، فكل قضية منها لم تتواتر ، والقدر المشترك بينها - وهو رفع يديه عند الدعاء - تواتر باعتبار مجموع الطرق .

● وجوده : زعم بعضهم أن الحديث المتواتر لا وجود له ، والصحيح أن الحديث المتواتر يوجد في عدد لا بأس به من الأحاديث ، ولكنه بالنسبة إلى أحاديث الآحاد يعتبر قليلاً ، ومن أمثلته :

حديث المسح على الخفين ، وحديث رفع اليدين في الصلاة ، وحديث الحوض ،
وحديث : « نضر الله امرءاً سمع مقالتي ... » ، وحديث : « أنزل القرآن على سبعة أحرف » ، وحديث : « مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » ،
وحديث : « كل مسكر حرام » ، وحديث : « ويل للأعقاب من النار » ،
وحديث : « رؤية الله في الآخرة » ، وحديث : « النهي عن اتخاذ القبور مساجد » .
ولعل الذين قالوا : إن المتواتر يعز وجوده أرادوا بذلك المتواتر اللفظي ،
بخلاف المتواتر المعنوي فإنه كثير ، وبهذا يكون الخلاف لفظياً .

❖ ❖

● حكم الحديث المتواتر :

الحديث المتواتر يفيد العلم الضروري اليقيني الذي يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً ، فلا يحتاج إلى بحث ونظر ، وذلك كعلمنا بوجود مكة المكرمة ، والمدينة المنورة ، والقاهرة ، ودمشق ، وبغداد ، من غير حاجة إلى بحث .

فالحديث المتواتر قطعي الثبوت دون حاجة إلى البحث عن أحوال رواه .

❖ ❖

(١) أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة وعلى ، والزبير ، وأنس وغيرهم .

● أشهر المصنّفات فى المتواتر :

جمع بعض العلماء الأحاديث المتواترة فى مصنّف مستقل ، ومن هذه المصنّفات :

١ - الأزهار المتناثرة فى الأخبار المتواترة : للسيوطى ، وهو مرتّب على الأبواب .

٢ - قطف الأزهار : للسيوطى أيضاً ، وهو تلخيص للكتاب السابق .

٣ - اللآلئ المتناثرة فى الأحاديث المتواترة : لأبى عبد الله محمد بن طولون الدمشقى .

٤ - نظم المتناثر من الحديث المتواتر : لمحمد بن جعفر الكتانى (١) .



حديث الآحاد

● الآحاد لغة : جمع أحد ، بمعنى الواحد ، وخبر الواحد : هو ما يرويه شخص واحد .

وحديث الآحاد فى الاصطلاح : هو ما لم يجمع شروط التواتر .

● أقسامه باعتبار طرقه : ينقسم حديث الآحاد بالنسبة إلى طرقه إلى ثلاثة أقسام : مشهور ، وعزيز ، وغريب .

١ - الحديث المشهور

● المشهور لغة : اسم مفعول من شهرت الأمر : إذا أعلنته وأظهرته ، وسمى بذلك لظهوره .

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلانى ص ٢٤ ، وتيسير مصطلح الحديث للدكتور محمد الطحان ص ١٩ ، وتدريب الراوى ص ٥٣٣

والمشهور اصطلاحاً : ما رواه ثلاثة فأكثر فى كل طبقة ، ما لم يبلغ حد التواتر.

● ومثاله : حديث : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساء جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا » (١) .

وقد يسمى الحديث المشهور بالمستفيض : اسم فاعل من استفاض الماء ، أى كثر حتى سال ، سمى بذلك لانتشاره .

ويُطلق المشهور غير الاصطلاحى على أنواع أخرى من الأحاديث من غير شروط ، فيشمل ما له إسناد واحد ، وما له أكثر من إسناد ، وما لا يوجد له إسناد أصلاً .

(أ) كالمشهور بين أهل الحديث خاصة ، ومثاله حديث أنس : « أن رسول الله ﷺ قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان » (٢) .

(ب) والمشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام ، ومثاله : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده » (٣) .

(ج) والمشهور بين الفقهاء : ومثاله حديث : « أبغض الحلال إلى الله الطلاق » (٤) .

(د) والمشهور بين الأصوليين : ومثاله حديث : « رُفِعَ عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » (٥) .

(هـ) والمشهور بين النحاة : ومثاله حديث : « نِعَمَ العبد صهيبي لو لم يخف الله لم يعصه » (٦) .

(٢) أخرجه البخارى ومسلم .

(٤) صححه الحاكم .

(٦) لا أصل له .

(١) أخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

(٣) أخرجه البخارى ومسلم .

(٥) صححه الحاكم وابن حبان .

(و) والمشهور بين العامة : ومثاله حديث : « العجلة من الشيطان » (١) .
وقد ألفت كتب فى الأحاديث المشهورة على الألسنة ، وليس المشهورة
اصطلاحاً ، منها :

١ - « المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة » ، للسخاوى .

٢ - « كشف الخفاء ومزيل الإلباس فيما أشتهر من الحديث على السنة
الناس » ، للعجلونى .

٣ - « تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على السنة الناس من الحديث » ،
لابن الديبع الشيبانى .



٢ - الحديث العزيز

● العزيز لغة : صفة مشبهة من « عز يعز » (بالكسر) ، أى : قَلَّ وندر ،
أو من « عز يعز » (بالفتح) ، أى قوى واشتد ، سُمى بذلك ، إما لقلته وجوده
وندرته ، وإما لقوته بمجيئه من طريق آخر .

والحديث العزيز فى الاصطلاح : هو الحديث الذى لا يقل رواته عن اثنين فى
جميع طبقات السند .

بمعنى أن لا يوجد فى طبقة من طبقات السند أقل من اثنين ، ولا يضر أن
يوجد فى بعض طبقات السند ثلاثة فأكثر ، بشرط أن تبقى ولو طبقة واحدة
فيها اثنان .

● مثاله : ما رواه الشيخان من حديث أنس ، والبخارى من حديث أبى هريرة ،
أن رسول الله ﷺ قال : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده
والناس أجمعين » (٢) .

(١) أخرجه الترمذى وحسنه . وانظر نزهة النظر ص ٢٦ ، وتدريب الراوى ص ٥٣٣

(٢) رواه البخارى ومسلم .

ورواه عن أنس : قتادة وعبد العزيز بن صهيب ، ورواه عن قتادة : شعبة وسعيد ، ورواه عن عبد العزيز : إسماعيل بن عليّة وعبد الوارث ، ورواه عن كُلاً جماعة .



٣ - الحديث الغريب

● الغريب لغة : صفة مشبهة بمعنى المنفرد ، أو البعيد عن أقاربه .

والحديث الغريب اصطلاحاً : هو ما ينفرد بروايته راو واحد .
ولا يُشترط أن يستقل بروايته راو واحد في جميع طبقات السند ، بل يكفي أن يكون ذلك في طبقة واحدة أو أكثر ، ولا تضر الزيادة عن واحد في سائر طبقات السند .

ويطلق بعض العلماء على الحديث الغريب اسماً آخر ، وهو « الفرد » .

● أقسام الحديث الغريب :

ينقسم الحديث الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه إلى قسمين :

(أ) الغريب المطلق : ويقال له : الفرد المطلق كذلك .

وهو ما كانت القرابة في أصل سنده ، أي طرفه الذي فيه الصحابي .

● ومثاله : حديث « إنما الأعمال بالنيّات » (١) فقد تفرّد بروايته عمر ،

وتفرّد بروايته عن عمر علقمة ، وتفرّد بروايته عن علقمة محمد بن إبراهيم . ثم تفرّد بروايته عن محمد بن إبراهيم يحيى بن سعيد ، ثم كثر رواته عن يحيى .

والمعتبر في الغريب المطلق هو تفرد الصحابي برواية الحديث .

(ب) الغريب النسبي : ويقال له : الفرد النسبي كذلك .

وهو ما كانت القرابة في أثناء سنده ، لا في أصل سنده ، بمعنى أن يرويه أكثر من واحد في أصل السند ، ثم ينفرد بروايته راو واحد عن أولئك الرواة .

(١) أخرجه البخاري ومسلم .

- ومثاله : حديث مالك عن الزهري عن أنس رضى الله عنه « أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر » (١) .. تفرد به مالك عن الزهري .
- سمى بالغريب النسبى لأن التفرد وقع فيه بالنسبة إلى راوٍ معين (٢) .



أقسام خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه

ينقسم خبر الآحاد بأقسامه الثلاثة (المشهور - والعزیز - والغريب) بالنسبة إلى قوته وضعفه إلى قسمين : مقبول ، ومردود .

المقبول وأقسامه

- الحديث المقبول : هو ما ترجَّح صدق المخبر به .

- وحكمه : وجوب الاحتجاج والعمل به .

● أقسام المقبول :

الحديث المقبول تتفاوت مراتبه ، ولذا قسّمه العلماء إلى قسمين رئيسين : هما الصحيح والحسن . والصحيح ، إما أن يكون صحيحاً لذاته ، وإما أن يكون صحيحاً لغيره . والحسن ، إما أن يكون حسناً لذاته ، وإما أن يكون حسناً لغيره ، فهذه أربعة أقسام :

- ١ - الصحيح لذاته .
- ٢ - الحسن لذاته .

- ٣ - الصحيح لغيره .
- ٤ - الحسن لغيره .



(١) أخرجه البخارى ومسلم .

(٢) نزهة النظر ص ٢٨ ، تيسير مصطلح الحديث ص ٢٨

تعريف الحديث الصحيح (١)

● الصحيح لغة : ضد السقيم ، وهو حقيقة فى الأجسام ، مجاز فى الحديث وسائر المعانى .

والصحيح اصطلاحاً : هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة .

ويتضح من هذا التعريف أنه يشترط فى الحديث الصحيح خمسة شروط :

١ - اتصال السند : أى أن كل راوٍ من رواه قد أخذه مباشرة عن من فوقه من أول السند إلى منتهاه .

٢ - عدالة الرواة : أى أن كل راوٍ من رواه اتصف بكونه مسلماً بالغاً عاقلاً غير فاسق ، وغير مخروم المروءة .

٣ - تمام الضبط : أى أن كل راوٍ من رواه كان تمام الضبط .

والضبط نوعان : ضبط صدر ، وضبط كتاب .

وضبط الصدر : أن يحفظ الراوى فى صدره ما سمعه من الحديث بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء .

وضبط الكتاب : أن يصون كتابه الذى كتب منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدى منه .

٤ - عدم الشذوذ : أى أن لا يكون الحديث شاذاً ، والشذوذ : هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه .

٥ - عدم العلة : أى أن لا يكون الحديث مُعلّلاً ، والعلة : سبب غامض خفى يقدر فى صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه .

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠ - وتدريب الراوى ص ٢٢ ، وتيسير مصطلح الحديث

فإذا اختل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً .

● ومثاله : ما أخرجه البخارى فى صحيحه قال : حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال : أخبرنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه قال : « سمعت رسول الله ﷺ قرأ فى المغرب بالطور » .

● معنى قولهم : « هذا حديث صحيح ، أو هذا حديث غير صحيح » : إذا قيل : « هذا حديث صحيح » فالمراد : أن شروط الصحة الخمسة قد توافرت فيه ، لا أنه مقطوع بصحته فى نفس الأمر ، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة .

وإذا قيل : « هذا حديث غير صحيح » فالمراد أن شروط الصحة الخمسة ليست متوافرة فيه ، كلها أو بعضها ، لا أنه كذب فى نفس الأمر ، لجواز صدق الكاذب ، وإصابة من هو كثير الخطأ .

❖ ❖

● ما قيل « إنه أصح الأسانيد » :

تتفاوت درجات الحديث الصحيح فى القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات الأنفة الذكر التى تنبنى الصحة عليها ، ولهذا ذكر بعض أئمة المحدثين من الرتبة العليا ما قالوا فيه : إنه أصح الأسانيد ، ورجح كل إمام ما قوى عنده ، فمن ذلك :

- ١ - ابن شهاب الزهري ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه .
- ٢ - محمد بن سيرين ، عن عبيدة بن عمرو ، عن على بن أبى طالب .
- ٣ - إبراهيم النخعي ، عن علقمة بن قيس ، عن عبد الله بن مسعود .
- ٤ - مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر .

والمختار أنه لا يُطلق على إسناد معين أنه أصح الأسانيد مطلقاً ، لأن تفاوت مراتب الصحة مترتب على تمكن الإسناد من شروط الصحة ، ويعز وجود أعلى

درجات القبول فى كل فرد فرد من ترجمة واحدة بالنسبة لجميع الرواة . وإنما يستفاد من مجموع ما أطلق عليه الأئمة أنه أصح الأسانيد أرجحيته على ما لم يطلقوا عليه ذلك .



● المصنّفات فى الصحيح المجرد :

١ - صحيح البخارى . ٢ - صحيح مسلم .

واختلفوا أيهما أرجح ؟

(أ) فذهب الجمهور إلى أن البخارى أصحهما ، لأن الصفات التى تدور عليها الصحة فى كتاب البخارى أتم منها فى كتاب مسلم وأكثر سداداً وصواباً ، فإنه من حيث اتصال السند يشترط أن يكون الراوى قد ثبت له لقاء مَنْ روى عنه ولو مرة ، واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة وإمكان اللقى . ومن حيث العدالة والضبط فإن الرجال الذين طعن فيهم من رجال مسلم أكثر عدداً من الرجال الذين طعن فيهم من رجال البخارى ، مع أن البخارى لم يكتر من إخراج حديثهم - وغالبهم من شيوخه الذين مارس حديثهم فهو أعرف بهم - ومن حيث الشذوذ والعلة ، فإن الأحاديث المنتقدة عند البخارى أقل عدداً من الأحاديث التى انتقدت عند مسلم ، فالأحاديث المنتقدة عليهما بلغت مائتى حديث وعشرة أحاديث ، اختص البخارى منها بأقل من ثمانين ، ويشتركان فى اثنين وثلاثين ، وباقية مختص بمسلم .

(ب) وقيل : إن كتاب مسلم أصح ، ونُقِلَ عن أبى على النيسابورى قوله : « ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم » .

وأجيب عن هذا بأنه لم يُصرَّح فى هذه العبارة بأن كتاب مسلم أصح من كتاب البخارى ، إنما نفى وجود كتاب أصح من كتاب مسلم ، ولم ينف المساواة .

ونُقِلَ عن بعض المغاربة تفضيل صحيح مسلم على صحيح البخارى .

وحمل الجمهور ذلك على أن ترجيح مسلم يرجع إلى حسن السياق وجودة الترتيب ، ولم يصرح أحد منهم بأن ذلك التفضيل يرجع إلى الأصحية .

وجملة ما فى البخارى من الأحاديث سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالمكررة ، ويحذف المكررة أربعة آلاف .

وجملة ما فى صحيح مسلم اثنا عشر ألفاً بالمكررة ، ويحذف المكررة نحو أربعة آلاف .

(ج) مستدرك الحاكم : ذكر مؤلفه فيه الأحاديث الصحيحة التى على شرط الشيخين ، أو على شرط أحدهما ولم يخرجها ، كما ذكر الأحاديث الصحيحة عنده وإن لم تكن على شرط واحد منهما - وهو متساهل فى الصحيح .

(د) صحيح ابن حبان : ولم يرتبه على الأبواب ولا على المسانيد ، ولهذا يتعذر الكشف على الحديث فى كتابه ، وهو متساهل فى الحكم على الحديث بالصحة ، ولكنه أقل تساهلاً من الحاكم .

(هـ) صحيح ابن خزيمة ، وهو أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه ، فإنه يتوقف فى التصحيح لأدنى كلام فى الإسناد .

❖ ❖

● مراتب الحديث الصحيح :

- ١ - ما كان مروياً بإسناد من أصح الأسانيد ، كمالك عن نافع عن ابن عمر .
- ٢ - ثم ما اتفق عليه البخارى ومسلم - لتلقى الأمة لكتابيهما بالقبول .
- ٣ - ثم ما انفرد به البخارى .
- ٤ - ثم ما انفرد به مسلم .
- ٥ - ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه .
- ٦ - ثم ما كان على شرط البخارى ولم يخرجه .
- ٧ - ثم ما كان على شرط مسلم ولم يخرجه .

٨ - ثم ما صحَّ عند غيرهما من الأئمة كابن خزيمة وابن حبان مما لم يكن على شرطهما .

هذا .. وقد جرى ابن تيمية الجد « مجد الدين عبد السلام بن عبد الله الحراني » في كتابه « منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار » على أن يقول فيما أخرجه البخاري ومسلم وأحمد : « متفق عليه » وفيما أخرجه البخاري ومسلم : « أخرجاه » .



تعريف الحديث الحسن (١)

● الحسن في اللغة : صفة مشبهة من الحسن بمعنى الجمال .

والحديث الحسن اصطلاحاً : هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خف ضبطه على مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة .

فالفرق بينه وبين الصحيح هو تمام الضبط في الصحيح ، وخفته في الحسن .

● حكمه : الحديث الحسن كالحديث الصحيح في الاحتجاج به وإن كان دونه في القوة ، وقد احتج به جميع الفقهاء ومعظم المحدثين والأصوليين .

● مثاله : ما أخرجه الترمذي قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي ، عن أبي عمران الجوني ، عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري ، قال : سمعت أبي بحضرة العدو يقول : قال رسول الله ﷺ : « إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف ... » الحديث .

فإن رجال إسناده الأربعة ثقات إلا جعفر بن سليمان الضبعي فإنه حسن الحديث .

(١) تدريب الراوي ص ٨٦ ، وعلوم الحديث ص ٢٦ ، وتيسير مصطلح الحديث ص ٤٥

● تفاوت مراتبه : كما أن الحديث الصحيح مراتب متفاوتة فالحديث الحسن مراتب متفاوتة كذلك .

● مرتبة قولهم : « حديث صحيح الإسناد ، أو حسن الإسناد » :

قول المحدثين : « هذا حديث صحيح الإسناد » دون قولهم : « هذا حديث صحيح » ، وقولهم : « هذا حديث حسن الإسناد » دون قولهم : « هذا حديث حسن » لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد دون المتن لشذوذ أو علة .

● معنى قول الترمذى وغيره : « حديث حسن صحيح » :

الحديث الحسن تقصر مرتبته عن الصحيح كما مر ، ولكن الترمذى يقول فى بعض الأحاديث : « حديث حسن صحيح » فكيف يُجمع بينهما ؟

أجاب ابن حجر عن ذلك بما خلاصته ما يأتى :

(أ) إن كان للحديث إسنادان فأكثر فالمعنى : حسن باعتبار إسناد ، صحيح باعتبار إسناد آخر .

(ب) وإن كان له إسناد واحد فالمعنى : حسن عند قوم صحيح عند آخرين .

وقد درج الإمام البغوى فى كتابه « مصابيح السنّة » الذى انتقى أحاديثه من البخارى ومسلم والسنن الأربعة وسنن الدارمى ، وهذب الخطيب التبريزى وسماه « مشكاة المصابيح » - درج على أن يرمز إلى الأحاديث التى فى الصحيحين أو أحدهما بقوله : « صحيح » وإلى الأحاديث التى فى السنن الأربعة بقوله : « حسن » وهذا اصطلاح خاص به ، فالسنن فيها الصحيح والحسن والضعيف .



● الكتب التى من مظنات الحسن :

لم يفرد العلماء كتباً خاصة بالحديث الحسن المجرد كما فعلوا فى الصحيح المجرد ، ولكن الحديث الحسن يكثر وجوده فى بعض الكتب ، ومنها :

١ - جامع الترمذى - المشهور بسنن الترمذى - فهو أصل فى معرفة الحسن .

٢ - سنن أبى داود .
٣ - سنن الدارقطنى .

الصحيح لغيره (١)

● الحديث الصحيح لغيره : هو الحديث الحسن لذاته إذا روى من طريق آخر مثله ، أو أقوى منه ، وسمى صحيحاً لغيره لأن الصحة لم تأت من ذات السند ، وإنما جاءت من انضمام غيره له ، وهو أعلى مرتبة من الحسن لذاته ودون الصحيح لذاته .

● مثاله : ما أخرجه الترمذى من حديث محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » .

فإن محمد بن عمرو بن علقمة لم يكن من أهل الإتقان ، فضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته ، فحديثه حسن ، فلما انضم إلى ذلك رواية الحديث من أوجه أخر انجبر ذلك النقص اليسير ، فصح هذا الإسناد والتحق بدرجة الصحيح ، إذ أخرجه الشيخان من طريق أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة .

الحسن لغيره

● الحديث الحسن لغيره : هو الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه ، ولم يكن سبب ضعفه فسق الراوى أو كذبه .

(١) علوم الحديث ص ٣١ ، وتيسير مصطلح الحديث ص ٥١

كأن يكون راويه مستوراً ، أو ضعيفاً لسوء الحفظ أو الجهالة ويروى من طريق آخر فأكثر مثله أو أقوى منه - وهو أدنى مرتبة من الحسن لذاته ، كما أنه من المقبول الذي يُحتج به .

● مثاله : ما رواه الترمذى وحسنه من طريق شعبة ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه « أن امرأة من بنى فزارة تزوجت على نعلين ، فقال رسول الله ﷺ : « أرضيت من نفسك ومالك بنعلين ؟ قالت : نعم ، فأجاز » .

قال الترمذى : « وفي الباب عن عمر ، وأبى هريرة ، وعائشة ، وأبى حرد ، » .
فعاصم ضعيف لسوء حفظه ، وقد حسن له الترمذى هذا الحديث لمجيئه من غير وجه .



خبر الآحاد المقبول المحتف بالقرائن

الأصل فى خبر الآحاد المقبول أنه يفيد غلبة الظن بصدقه ولا يفيد العلم اليقيني الضرورى الذى يفيد المتواتر ، ولكن خبر الآحاد الذى أحاطت به قرائن تزيده قوة يكون أرجح من نظيره الذى خلا من هذه القرائن ، حتى قالوا : إنه يفيد العلم النظرى . أى الذى يحتاج إلى استدلال ونظر^(١) .

والخبر المحتف بالقرائن أنواع ، منها :

١ - ما أخرجه الشيخان فى صحيحيهما مما لم يبلغ حد التواتر ، فقد احتفت به قرائن منها :

(١) فيقال فى الاستدلال على ذلك مثلاً : خبر الآحاد يفيد غلبة الظن بصدقه ، وكل ما يفيد غلبة الظن بصدقه إذا احتفت به قرائن تقويه يفيد العلم ، فخير الآحاد الذى احتفت به قرائن تقويه يفيد العلم .

(أ) جلالتهما فى هذا الشأن .

(ب) تقدمهما فى تمييز الصحيح على غيرهما .

(ج) تلقى العلماء لكتابيهما بالقبول ، وهذا التلقى وحده أقوى فى إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر .

٢ - الحديث المشهور إذا كانت له طرق متباينة سالمة كلها من ضعف الرواة والعلل .

٣ - الحديث المسلسل بالأئمة الحُفَاط المتقنين حيث لا يكون غريباً ، كالحديث الذى يرويه الإمام أحمد عن الإمام الشافعى ، ويرويه الشافعى عن الإمام مالك ، ويشارك الإمام أحمد غيره فى الرواية عن الإمام الشافعى ، ويشارك الإمام الشافعى غيره فى الرواية عن الإمام مالك .

فهذه أنواع ثلاثة : الأول منها : ما يختص بالصحيحين ، والثانى : يختص بما له طرق متعددة ، والثالث : يختص بما رواه الأئمة .

ويمكن اجتماع الثلاثة فى حديث واحد فلا يبعد حينئذ القطع بصدقه (١) .

* * *

تقسيم الخبر المقبول إلى معمول به وغير معمول به

ينقسم الخبر المقبول إلى قسمين : معمول به ، وغير معمول به ، وينبثق عن ذلك نوعان من أنواع علوم الحديث ، وهما : « المحكم ومختلف الحديث » ، و « الناسخ والمنسوخ » .

المحكم ومختلف الحديث (٢)

سبق الكلام عن علم مختلف الحديث ومشكله ، والذى يعيننا هنا هو كيفية الجمع عند التعارض .

(١) نزهة النظر ص ١٤ - ١٥

(٢) علوم الحديث ص ٢٥٧ - ٢٥٨ ، ونزهة النظر ص ٣٤

• تعريف المحكم :

المحكم لغة : اسم مفعول من أحكم الشيء بمعنى أتقنه .
والمحكم اصطلاحاً : هو الحديث المقبول الذى سلم من معارضة مثله .
وأكثر الأحاديث من هذا النوع ، أما الأحاديث المتعارضة فقليلة .

• تعريف مختلف الحديث :

المختلف لغة : اسم فاعل من الاختلاف ، ضد الاتفاق ، ومعنى مختلف الحديث . أى الأحاديث التى تصلنا ويخالف بعضها بعضاً فى المعنى .
ومختلف الحديث اصطلاحاً : هو الحديث المقبول المعارض بمثله مع إمكان الجمع بينهما .

• ومثاله : حديث « لا عدوى ولا طيرة » ^(١) يعارضه حديث : « فُرٌّ من المجذوم فرارك من الأسد » ^(٢) .

فهذان حديثان صحيحان ظاهرهما التعارض ، لأن الأول ينفى العدوى ، والثانى يثبتها . وقد جمع العلماء بينهما بأحد وجهين :

الوجه الأول : وهو الذى ذهب إليه ابن الصلاح - أن هذه الأمراض التى تنتقل بالمخالطة لا تعدى بطبعها لمجرد المخالطة كما كان يعتقد أهل الجاهلية ، دون نظر إلى إرادة الله ، إنما تكون المخالطة سبباً للعدوى بنقل الداء من المريض إلى الصحيح ، وقد يختلف هذا السبب بإرادة الله ، فيخالط الصحيح المريض ولا يصاب بمرضه ، وهذا واقع مشاهد فى حياة الناس ، يخالط الصحيح المريض ولا يمرض ، ويخالطه ويمرض ، ويصاب ابتداءً بالمرض دون مخالطة .

(١) أخرجه مسلم ، والطيرة : التشاؤم بالطيور .

(٢) رواه البخارى ، والمجدوم : المصاب بالجذام ، وهو داء تتساقط أعضاء من يصاب به .

وبهذا التأويل لمذلول حديث : « لا عدوى » ينتفى التعارض بينه وبين حديث : « فُرِّ من المجدوم » ، فالأول نفى العدوى التى تكون مؤثرة بطبعها فى اعتقاد أهل الجاهلية . والثانى أفاد الابتعاد عما جعله الله سبباً فى العدوى .

الوجه الثانى : فى الجمع بين الحديثين - وهو الذى ارتضاه الحافظ ابن حجر ورجَّحه - أن يبقى نفى العدوى فى الحديث الأول على ظاهره العام من غير تأويل ، أى لا وجود للعدوى أصلاً ، لا بالطبع ولا بالسبب ، كما يدل عليه حديث : « لا يعدى شئ شيئاً » ^(١) ، وهو عام ، وجوابه صلى الله عليه وسلم لمن عارضه بأن البعير الأجرى يكون بين الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب بقوله : « فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ » ؟ ^(٢) يعنى أنه لو كان الإعداء بالطبع كما فى اعتقاد أهل الجاهلية من غير أن يكون هذا بإرادة الله فمن أين جاءت العدوى للأول ؟ فالله تعالى ابتداء ذلك المرض فى الثانى ، كما ابتدأه فى الأول .

وأما الأمر بالفرار من المجدوم فمن باب سد الذرائع ، أى لئلا يتفق للشخص الذى يخالط ذلك المجدوم حصول شئ له من ذلك المرض بتقدير الله تعالى ابتداءً لا بالعدوى المنفية ، فيظن أن ذلك كان بسبب مخالطته له ، فيعتقد صحة العدوى ، فيقع فى الإثم ، فأمر بتجنب المجدوم دفعاً للوقوع فى هذا الاعتقاد ، الذى يسبب الوقوع فى الإثم .



● ماذا يجب على مَنْ وجد حديثين متعارضين مقبولين ؟

١ - إذا أمكن الجمع بينهما - تعيين الجمع ووجب العمل بهما .

٢ - إذا لم يمكن الجمع بوجه من الوجوه :

(أ) فإن عَلِمَ أن أحدهما ناسخ والآخر منسوخ قَدَّمنا الناسخ وعملنا به ، وتركنا العمل بالمنسوخ .

(٢) رواه البخارى ومسلم وأبو داود وأحمد .

(١) رواه الترمذى وأحمد .

(ب) وإن لم يعلم ذلك وأمكن ترجيح أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح كان العمل بالراجح ، وترك العمل بالمرجوح .

(ج) وإن لم يترجح أحدهما على الآخر توقفنا عن العمل بهما حتى يظهر لنا مرجح (١) .



ناسخ الحديث ومنسوخه (٢)

● التعريف :

النسخ لغة له معنيان : الإزالة ، ومنه نسخت الشمس الظل ، أى أزالته والنقل : ومنه نسخت الكتاب ، إذا نقلت ما فيه ، فكأن الناسخ قد أزال المنسوخ أو نقله إلى حكم آخر .

والنسخ اصطلاحاً : رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر .

● بِمَ يَعْرِفُ النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ ؟

يُعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد أمور :

١ - تصريح رسول الله ﷺ : كحديث : « كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تُذكرُ الآخرة » (٣) .

٢ - قول الصحابي : كقول جابر بن عبد الله رضى الله عنه : « كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسَّت النار » (٤) .

٣ - معرفة التاريخ : كحديث شداد بن أوس : « أفطر الحاجم والمحجوم » (٥) .

نُسِخَ بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ صَائِمٌ » (٦) .

(١) نزهة النظر ص ٣٤

(٢) علوم الحديث ص ٢٤٩ ، والباعث الحثيث ص ١٦٩ ، وتدريب الراوى ص ٣٨٢

(٣) رواه مسلم .

(٤) أخرجه أصحاب السنن .

(٥) رواه أبو داود .

(٦) أخرجه مسلم .

فقد جاء في بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح سنة ثمان ،
أما ابن عباس فقد صحب رسول الله ﷺ مُحْرماً في حجة الوداع سنة عشر .

٤ - دلالة الإجماع : كحديث : « من شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد في
الرابعة فاقتلوه » (١) .

قال النووي : « دَلُّ الإجماع على نسخه » .

والإجماع لا يَنْسَخُ (بفتح الياء) ولا يَنْسَخُ (بضمها) ، ولكن يدل على
ناسخ .



● أهمية العلم بناسخ الحديث ومنسوخه :

ومعرفة الناسخ والمنسوخ من أهم ما يجب أن يعرفه كل مَنْ يتصدى للبحث
في أحكام الشريعة ، إذ لا يمكن للباحث أن يستنبط الأحكام من أدلتها من غير
أن يعرف الأدلة الناسخة والمنسوخة ، ولذا اهتم العلماء به واعتبروه علماً ذا
أهمية من علوم الحديث ، وعرفوه بأنه :

« العلم الذي يبحث عن الأحاديث المتعارضة التي لا يمكن التوفيق بينها من
حيث الحكم على بعضها بأنه ناسخ وعلى بعضها الآخر بأنه منسوخ . فما ثبت
تقدمه كان منسوخاً ، وما ثبت تأخره كان ناسخاً » .



● أشهر ما صُنِّفَ في ناسخ الحديث ومنسوخه :

أفرد بعض العلماء ناسخ الحديث ومنسوخه بالتصنيف ، ومن ذلك :

١ - « الناسخ والمنسوخ » لقتادة بن دعامة السدوسي (ت ١١٨ هـ) ولكنه
لم يصل إلينا .

٢ - « ناسخ الحديث ومنسوخه » للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد الأثرم
(ت ٢٦١ هـ) صاحب الإمام أحمد - وهو مخطوط .

(١) رواه أبو داود والترمذي .

- ٣ - « ناسخ الحديث ومنسوخه » لمحدث العراق أبي حفص عمر أحمد البغدادي المعروف بابن شاهين (ت ٣٨٥ هـ) وتوجد منه نسخ مخطوطة .
- ٤ - « الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار » للإمام الحافظ النسابة أبي بكر محمد بن موسى الخازمي الهمداني (ت ٥٨٤ هـ) وهو مطبوع ، مرتب على الأبواب الفقهية ، استفاد فيه الخازمي بجهود من سبقه .
- ٥ - « الناسخ والمنسوخ » للعلامة أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - وهو مخطوط .



الحديث الضعيف

● تعريفه :

الضعيف في اللغة : ضد القوي ، والضعف حسي ومعنوي ، والمراد به هنا الضعف المعنوي .

والحديث الضعيف اصطلاحاً : هو ما لم يجمع صفة الحسن بفقد شرط من شروطه .

وحيث كانت صفات القبول متعددة ، وكان ضعف الحديث يرجع إلى فقد صفة منها أو أكثر ، فإن الحديث الضعيف ينقسم إلى أقسام متعددة بهذا الاعتبار ، كالشاذ ، والمضطرب ، والمقلوب ، والمعلل ، والمنقطع ، والمعضل ، وغير ذلك .



● تفاوت الضعيف :

يتفاوت الضعيف حسب شدة ضعف رواته وخفته ، فمنه الضعيف ، ومنه الضعيف جداً ، ومنه الواهي ، ومنه المنكر ، وشر أنواعه الموضوع .

وكما ذكر العلماء في الحديث الصحيح ما يسمى بأصح الأسانيد ، فقد ذكروا في بحث الضعيف ما يسمى بأوهي الأسانيد بالنسبة إلى بعض الصحابة ، وبعض الجهات والبلدان ، ومن أمثلة ذلك :

١ - أوهى الأسانيد بالنسبة إلى أبى بكر الصديق رضى الله عنه : صدقة بن موسى الدقيقى ، عن فرقد السبخى ، عن مرة الطيب ، عن أبى بكر .

٢ - أوهى الأسانيد عن ابن عباس رضى الله عنه : السدى الصغير محمد بن مروان ، عن الكلبي ، عن أبى صالح ، عن ابن عباس ، قال الحافظ ابن حجر : « هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب » .


٣ - أوهى الأسانيد عن أبى هريرة : السرى بن إسماعيل ، عن داود بن يزيد الأزدي ، عن أبيه ، عن أبى هريرة .

٤ - أوهى أسانيد الشاميين : محمد بن قيس المصلوب ، عن عبيد الله بن زحر ، عن على بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبى أمامة (١) .

● مثاله :

حديث : « مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرَبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ بَيْنَهُنَّ بِشَيْءٍ عَدَلْنَ لَهُ بِعِبَادَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً » .

رواه عمر بن راشد ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، وعمر هذا قال فيه الإمام أحمد ويحيى بن معين والدارقطنى : ضعيف ، وقال أحمد أيضاً : لا يساوى حديثه شيئاً ، وقال البخارى : منكر الحديث وضعفه جداً ، وقال ابن حبان : لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه ، فإنه يضع الحديث على مالك وابن أبى ذئب وغيرهما من الثقات .



● العمل بالحديث الضعيف :

الأصل فى الحديث الضعيف أنه مردود لا يُعمل به ، بخلاف الحديث الصحيح ، والحديث الحسن ، ولكن العلماء تناولوا بالبحث إمكان العمل بالحديث الضعيف ، واختلفت آراؤهم فى ذلك :

(١) تدريب الراوى ص ١٠٦

(أ) فذهب المحققون من العلماء إلى أن الحديث الضعيف لا يُعمل به مطلقاً، سواء أكان ذلك فى العقائد ، أم فى الأحكام الفقهية ، أم فى الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال ، وهذا هو المنقول عن يحيى بن معين ، والبخارى ، ومسلم ، وهو ما ذهب إليه ابن العربى فقيه المالكية ، وأبو شامة المقدسى من فقهاء الشافعية ، وعليه ابن حزم .

(ب) وحكى عن كثير من الفقهاء العمل بالحديث الضعيف مطلقاً إذا لم يوجد غيره فى الباب ، وهو المنقول عن أبى حنيفة ، والشافعى ، ومالك ، وأحمد ، ولكن المعروف أن الحديث الضعيف عند أحمد هو الذى يقابل الصحيح فى اصطلاح المتقدمين .

(ج) وفصل بعض العلماء القول فى العمل بالحديث الضعيف ، فأجازوا العمل به فى الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال ، ومنعوا ذلك فى العقائد وأحكام الحلال والحرام .

وجواز العمل به فى فضائل الأعمال مشروط بشروط ثلاثة :

- ١ - أن يكون الضعف غير شديد .
- ٢ - أن يتدرج الحديث تحت أصل معمول به .
- ٣ - أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط .

* * *

● مضان الحديث الضعيف :

تكثر الأحاديث الضعيفة فى بعض المصنّفات منها :

- ١ - « معاجم الطبرانى » - الكبير - والأوسط - والصغير .
- ٢ - كتاب « الأفراد » للدارقطنى ، وفى أحاديث الأفراد : الفرد المطلق ، والفرد النسبى .
- ٣ - تصانيف الخطيب البغدادى .
- ٤ - كتاب « حلية الأولياء وطبقات الأصفياء » لأبى نعيم الأصبهانى .

* * *

المردود بسبب سقط من الإسناد (١)

السقوط فى السند نوعان :

(أ) سقوط ظاهر يعرفه علماء الحديث من عدم التلاقى بين الراوى وشيخه ، أو لأنه لم يدرك عصره .

والسقط من السند ، إما أن يكون من أول السند ، أو آخره ، أو وسطه ، وقد اصطلح العلماء على تسمية السقط الظاهر بأربعة أسماء حسب مكانه وعدد الرواة الذين أسقطوا :

٢ - المرسل .

١ - المعلق .

٤ - المنقطع .

٣ - المعضل .

(ب) سقوط خفى ، وهذا لا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد ، وله تسميتان :

٢ - المرسل .

١ - المدلس .

وإليك تفصيل ذلك :

المعلق

● تعريفه :

المعلق لغة : بصيغة اسم المفعول ، من علق الشئ بالشئ ، أى ناطه وربطه ، وجعله معلقاً ، وسمى هذا السند معلقاً بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط ، وانقطاعه من الجهة الدنيا ، فصار كالشئ المعلق بالسقف ونحوه .

والحديث المعلق فى الاصطلاح : هو ما حُذِف من مبدأ إسناده راوٍ فأكثر على التوالى . ومن صورته أن يحذف جميع السند ، ثم يقال مثلاً : قال رسول الله ﷺ كذا ، أو يحذف كل الإسناد إلا الصحابى ، أو إلا الصحابى والتابعى .

(١) نزهة النظر ص ٣٥ وما بعدها - وتيسير مصطلح الحديث ص ٦٧ وما بعدها .

● مثاله :

١ - روى البخارى عن الماجشون ، عن عبد الله بن الفضل ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال : « لا تفاضلوا بين الأنبياء » فإن البخارى لم يدرك الماجشون .

٢ - ما أخرجه البخارى فى مقدمة « باب ما يُذكر فى الفخذ » وقال أبو موسى : « غطى النبى ﷺ ركبتيه حين دخل عثمان » .
فهذا حديث معلق ، لأن البخارى حذف جميع إسناده إلا الصحابى ، وهو أبو موسى الأشعري .

● حكمه :

الحديث المعلق مردود لأنه فقد شرطاً من شروط القبول ، وهو اتصال السند ، وذلك بحذف راوٍ أو أكثر من إسناده ، مع عدم علمنا بحال ذلك المحذوف .



● المعلقات فى الصحيحين :

المعلقات فى البخارى كثيرة ، لكنها فى تراجم الأبواب ومقدماتها ، ولا يوجد حديث معلق فى صلب الأبواب البتة ، أما فى مسلم ، فليس فيه إلا حديث واحد فى باب التيمم لم يصله فى موضع آخر .

وحكم المعلق فى الصحيحين :

١ - أن ما ذكر بصيغة الجزم مثل : قال ، وذكر (بفتح الذال) - وحكى (بفتح الحاء) - فهو حكم بصحته عن المضاف إليه .

٢ - وما ذكر بصيغة التمرىض مثل : قال ، وذكر (بفتح الذال) - وحكى (بضم الحاء) - فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه ، بل فيه الصحيح والحسن والضعيف ، لكن ليس فيه حديث واهٍ لوجوده فى الكتاب المسمى بالصحيح .



المرسل (١)

● تعريفه :

المرسل لغة : اسم مفعول من أرسل الشئ بمعنى أطلقه ، فكأن المرسل (بكسر السين) أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف .

والحديث المرسل اصطلاحاً : هو ما سقط من آخر إسناده من بعد التابعي ، كأن يقول التابعي : قال رسول الله ﷺ كذا ، أو فعل كذا ، أو فعل (بضم الفاء وكسر العين) بحضرته كذا .

● مثاله :

ما أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البيوع ، قال : حدثني محمد بن رافع ، حدثنا حجين ، حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب : « أن رسول الله ﷺ نهى عن المزبنة » .

فسعيد بن المسيب تابعي كبير ، روى هذا الحديث عن النبي ﷺ دون أن يذكر الوسطة بينه وبين النبي ﷺ ، فقد أسقط من إسناده هذا الحديث آخره ، وهو من بعد التابعي ، وأقل هذا السقط أن يكون قد سقط الصحابي ، ويحتمل أن يكون قد سقط معه غيره كتابي مثلاً .

هذا هو الحديث المرسل عند المحدثين ، أما عند الفقهاء والأصوليين فهو أعم من ذلك . إذ أن كل منقطع عندهم مرسل على أي وجه كان انقطاعه .

● حكمه :

١ - ذهب جمهور المحدثين وجماعة من الفقهاء إلى الحكم بضعف الحديث المرسل ، وعدوه من قسم المردود للجهل بحال الراوي ، حيث يُحتمل أن يكون الذي سقط من السند صحابياً ، ويُحتمل أن يكون تابعياً ، فإن كان صحابياً

فالصحابة كلهم عدول ، وإن كان تابعياً فيُحتمل أن يكون ضعيفاً ، ومع هذا الاحتمال فإنه لا ثقة فى عدالة ذلك الراوى المحذوف ، وإن عُرف من عادة التابعى أنه لا يرسل إلا عن ثقة فهذا لا يكفى لرفع جهالة الحال .

٢ - وذهب آخرون إلى أن الحديث المرسل صحيح يُحتج به ، ولا سيما إذا كان التابعى لا يروى إلا عن الثقات .

وهذا هو المشهور فى مذهب مالك ، وأحد القولين لأحمد ، وبه قال أبو حنيفة .

٣ - وذهب الشافعى إلى أن مراسيل كبار التابعين يؤخذ بها إذا ورد الحديث المرسل من وجه آخر ولو مرسلأ ، أو اعتضد بقول صحابى .



● مرسل الصحابى :

ذهب جمهور العلماء من المحدثين والأصوليين إلى أن مرسل الصحابى صحيح يُحتج به ، وهو ما يخبر به الصحابى عن شىء فعله النبى ﷺ أو نحوه مما يُعلم أنه لم يحضره لصغر سنه كعبد الله بن عباس وغيره من صغار الصحابة . أو لتأخر إسلامه .

● ومثال ذلك :

ما جاء فى الصحيحين من قول عائشة رضى الله عنها : « أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ، ثم حُبَّ إليه الخلاء ، فكان يخلو فى غار حراء فيتحنث فيه - وهو التعبد - الليالى ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ... » إلى آخر الحديث ، وعائشة إنما وُلدت بعد البعثة بأربع سنين أو خمس ، فأين هى من زمن بدء الوحي ؟

وهذا الرأى هو الصواب ، لأن الصحابة جميعاً عدول ، والظاهر فيما أرسله الصحابى أن يكون قد سمعه من رسول الله ﷺ ، أو من صحابى آخر سمعه عن

النبي ﷺ ، ولذا فإن علماء أصول الحديث يعتبرون مرسل الصحابي في حكم الحديث الموصول المسند ، وفي الصحيحين من ذلك أحاديث كثيرة .
وقيل : إن مرسل الصحابي كمرسل غيره في الحكم - وهذا القول ضعيف مردود .

* * *

المعضل (١)

● تعريفه :

المعضل في اللغة : اسم مفعول من أعضله بمعنى أعياه ، فكأن المحدث أعضله وأعياه فلم ينتفع به من يرويه لشدة إبهامه .
والحديث المعضل اصطلاحاً : هو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي .

● مثاله :

ما رواه الحاكم في « معرفة علوم الحديث » بسنده إلى القعنبى عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ، ولا يُكَلَّف من العمل إلا ما يطيق » .. قال الحاكم : هذا معضل عن مالك أعضله هكذا في الموطأ .

وجاء هذا الحديث موصولاً في غير الموطأ عن مالك بن أنس عن محمد بن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، فجاء الأعضاء من إسقاط محمد بن عجلان وأبيه من السند ، وكان سقوطهما على التوالي .

● حكمه :

اتفق العلماء على أن الحديث المعضل ضعيف ، وهو أسوأ حالاً من المرسل والمنقطع لكثرة المحذوفين من الإسناد .

* * *

(١) نزهة النظر ص ٣٧ ، وتدريب الراوى ص ١٢٩

● العلاقة بين المعلق والمعضل :

بين المعضل والمعلق عموم وخصوص وجهي :

١ - فيجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة ، وهي إذا حُذِف من مبدأ إسناده راويان متواليان ، فهو معضل ومعلق في آن واحد .

٢ - ويفارق المعضل المعلق في صورتين :

(أ) إذا حُذِف من وسط الإسناد راويان متواليان ، فهو معضل وليس بمعلق .

(ب) وإذا حُذِف من مبدأ الإسناد راو واحد فقط ، فهو معلق وليس بمعضل .



المنقطع (١)

● تعريفه :

المنقطع لغة : اسم فاعل من الانقطاع ضد الاتصال .

والحديث المنقطع اصطلاحاً : عرفه المتقدمون بأنه : ما لم يتصل إسناده على أى وجه كان انقطاعه .

وهذا التعريف يعنى أن كل إسناد انقطع من أى مكان كان ، سواء أكان الانقطاع من أول الإسناد أو من آخره أو من وسطه فإن الحديث يكون منقطعاً ، فيشمل ذلك المرسل والمعلق والمعضل .

وعرفه المتأخرون من علماء المصطلح بأنه : ما سقط من وسط إسناده راو واحد أو أكثر لا على التوالى ، وذلك بأن يكون الساقط واحداً فقط من وسط السند ، أو اثنين غير متواليين فى موضعين من السند ، أو أكثر من اثنين

(١) نزهة النظر ص ٣٧ ، وتدريب الراوى ص ١٢٧

بشروط عدم التوالى كذلك ، وعلى هذا فالمنقطع لا يشمل اسم المرسل ، أو المعلق أو المعضل .

● مثاله :

١ - روى أبو داود ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال وهو على المنبر : « يا أيها الناس ، إن الرأى إنما كان من رسول الله ﷺ مصيباً ، لأن الله كان يريه ، وإنما هو منا الظن والتكلف » .
فهذا الحديث سقط من وسط إسناده راوٍ واحد ، لأن ابن شهاب لم يدرك عمر رضى الله عنه .

٢ - روى عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن أبى إسحاق ، عن زيد بن يثيع (كزبير - بالياء المضمومة فالثاء المثلثة فالياء الساكنة فالعين المهملة) ، عن حذيفة مرفوعاً : « إن وليتموها أبا بكر فقوى أمين » .
فهذا الحديث انقطع سنده فى موضعين :

أحدهما : أن عبد الرزاق لم يسمعه من الثورى ، وإنما سمعه من النعمان بن أبى شيبه عن الثورى .

والثانى : أن الثورى لم يسمعه من أبى إسحاق ، وإنما سمعه من شريك عن أبى إسحاق .

● حكمه :

اتفق العلماء على أن الحديث المنقطع ضعيف ، وذلك للجهل بحال الراوى المحذوف .



● مغان المنقطع والمعضل والمرسل :

(أ) كتاب « السنن » لسعيد بن منصور .

(ب) مؤلفات ابن أبى الدنيا .



المدلس (١)

● تعريفه :

المدلس لغة : اسم مفعول من التدليس ، والتدليس فى اللغة : كتمان عيب السلعة عن المشتري ، وأصله مشتق من الدلس ، وهو الظلمة ، أو اختلاط الظلام ، فكأن المدلس لتغطيته على الواقف على الحديث أنظلم أمره فصار الحديث مدلساً .

والتدليس اصطلاحاً : إخفاء عيب فى الحديث وتحسين لظاهره .

● أقسام التدليس :

التدليس قسمان : تدليس الإسناد ، وتدليس الشيوخ .

● تدليس الإسناد : أن يروى الراوى عن لقيه ما لم يسمعه منه ، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه سمعه منه ، كأن يقول : « عن فلان » أو « قال فلان » أو نحو ذلك ، ولا يُصرَّح بالسماع .

أما إذا صرَّح بالسماع أو التحديث ولم يكن قد سمعه من شيخه ولم يقرأه عليه ، فإنه لا يكون مدلساً ، بل يكون كاذباً فاسقاً .

● مثاله :

ما أخرجه الحاكم بسنده إلى على بن خشرم قال : قال لنا ابن عيينة ، عن الزهرى ، ف قيل له : سمعته من الزهرى ؟ فقال : لا ، ولا بمن سمعه من الزهرى ، حدثنى عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى .

(١) تدريب الراوى ص ١٣٩ - وعلوم الحديث ص ٦٦ - والباعث الحثيث ص ٥٣ - ونزهة

النظر ص ٣٩ - وتيسير مصطلح الحديث ص ٧٩

فابن عيينة - كما ترى - قد عاصر الزهري ولقيه ، ولكنه لم يسمع منه ، وإنما سمع من عبد الرزاق ، وعبد الرزاق سمع من معمر ، ومعمر هو الذي أخذ عن الزهري وسمع منه .

والفرق بينه وبين الإرسال أن الإرسال روايته عن من لم يسمع منه .

● حكمه :

وقد ذمُّ هذا القسم كثير من العلماء ، وكان شعبة أشد الناس إنكاراً له ، ونُقِلَ عن الشافعي أنه قال : التدليس أخو الكذب .



● تدليس التسوية :

ومن تدليس الإسناد ما يُعرف بتدليس التسوية ، سماه بذلك أبو الحسن بن القطان ، وهو : رواية الراوي عن شيخه ، ثم إسقاط راوٍ ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر تحسیناً للحديث .

وصورة ذلك : أن يروي الراوي حديثاً عن شيخ ثقة ، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف عن ثقة ، ويكون الثقتان قد لقي أحدهما الآخر ، فيأتي المُدَّلس الذي سمع الحديث من الثقة الأول ، فيسقط الضعيف الذي في السند ، ويجعل الإسناد عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل ، فيسوى الإسناد كله ثقات .

● مثاله :

ما رواه ابن أبي حاتم في العِلل ، قال : سمعتُ أبي - وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهويه ، عن بقیة ، حدثني أبو وهب الأسدي ، عن نافع ، عن ابن عمر ، حديث : « لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عُقدة رأيه » قال أبي : هذا الحديث له أمر قلٌّ مَنْ يفهمه ، روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو ، عن إسحاق بن أبي فروة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، وعبيد الله بن عمرو كنيته أبو وهب ، وهو أسدي ، فكناؤه بقیة ونسبه إلى بني أسد كي لا يُفطن له ، حتى إذا ترك إسحاق بن أبي فروة لا يهتدي له .

● حكمه :

تدليس التسوية وإن كان من نوع تدليس الإسناد شر أنواع التدليس ، حتى قال العراقي : إنه قاذح فيمن تعمد فعله .

ومن أشهر مَنْ كان يفعلُه بقية بن الوليد ، قال أبو مسهر : أحاديث بقية ، ليست نقية ، فكن منها على تقية .



● رواية المدلس :

(أ) ذهب فريق من أهل الحديث ، والفقهاء إلى عدم قبول رواية المدلس مطلقاً ، سواء بين السماع أو لم يُبين ، ولو لم يُعرف أنه دلس إلا مرة واحدة ، كما قد نص عليه الشافعي رحمه الله .

(ب) وذهب ابن الصلاح إلى التفصيل .

فما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال كان حكمه حكم المرسل ، فيرد ولا يُحتج به .

وما رواه بلفظ صريح في الاتصال نحو : سمعت ، وحدثنا ، وأخبرنا ، يُقبل ويُحتج به .

وفى الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة الكثير من الأحاديث التي يقول فيها المدلس : حدثنا ، أو سمعتُ ، أو أخبرنا ، حيث جاء ذلك عن سفيان بن عيينة ، وسفيان الثوري ، والأعمش ، وقتادة ، وهشيم بن بشير .

قال ابن الصلاح : والصحيح التفصيل بين ما صرح فيه بالسماع فيقبل ، وبين ما أتى فيه بلفظ محتمل فيرد .

قال : وفى الصحيحين من حديث جماعة من هذا الضرب ، كالسفيانيين ، والأعمش ، وقتادة ، وهشيم ، وغيرهم .



● تدليس الشيوخ :

وهو أن يروى الراوى عن شيخ حديثاً سمعه منه ، فيذكره بما لم يشتهر به ، من اسم ، أو كنية ، أو نسبة إلى قبيلة ، أو بلدة ، أو صنعة ، أو نحو ذلك .
تعمية لأمره ، وتوعيراً للوقوف على حاله .

● مثاله :

قول أبى بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء : « حدثنا عبد الله بن أبى عبد الله » يريد به أبى بكر بن أبى داود السجستاني .

● حكمه :

تدليس الشيوخ كراهته أخف من تدليس الإسناد ، لأن المدلس لم يسقط أحداً ، وإنما كانت الكراهة بسبب صعوبة معرفة المروى عنه لدى السامع ، ويختلف الحكم باختلاف الغرض الحامل للمدلس على ذلك ، فتارة يكره فقط ، كما إذا كان مَنْ روى عنه أصغر سناً منه ، أو نازل الرواية ، ونحو ذلك ، وتارة يحرم ، كما إذا كان غير ثقة فدلسه لئلا يعرف حاله ، أو أوهم أنه رجل آخر من الثقات على وفق اسمه أو كنيته .



● أشهر المصنّفات فى التدليس والمدلسين :

(أ) مؤلفات الخطيب البغدادي فى أسماء المدلسين - وهى مخطوطة لم

تُطبع .

(ب) « التبيين لأسماء المدلسين » - لبرهان الدين بن الحلبي - وقد طبعت

هذه الرسالة .

(ج) « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس » للحافظ

ابن حجر . وطُبعت هذه الرسالة كذلك .



المرسل الخفى (١)

● تعريفه :

المرسل لغة : اسم مفعول من الإرسال ، بمعنى الإطلاق ، كأن المرسل (بكسر السين) أطلق الإسناد ولم يصله ، والخفى : ضد الجلى ، لأن هذا الإرسال غير ظاهر ، فلا يدرك إلا بالبحث .

والمرسل الخفى اصطلاحاً : هو : أن يروى الراوى عن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه بلفظ يحتمل السماع وغيره ، مثل : « قال » .

● مثاله :

ما رواه ابن ماجه من طريق عمر بن عبد العزيز ، عن عقبه بن عامر مرفوعاً : « رحم الله حارس الحرس » (٢) .

فإن عمر لم يلق عقبه كما قال المزى فى الأطراف .

قال ابن كثير : « وهذا النوع إنما يدركه نقاد الحديث وجهابذته قديماً وحديثاً ، وقد كان شيخنا الحافظ المزى إماماً فى ذلك ، وعجباً من العجب ، فرحمه الله ، وبل بالمغفرة ثراه » .

وقد يجىء الحديث الواحد بإسناد واحد من طريقين ، ولكن فى أحدهما زيادة راو ، وهذا يشتهبه على كثير من أهل الحديث ، ولا يدركه إلا الخبراء الفاحصون ، فتارة تكون الزيادة راجحة بكثرة الراوين لها ، وتارة يحكم بأن راوى الزيادة وهم فيها تبعاً للترجيح والنقد .

فإذا رجحت الزيادة كان النقص من نوع الإرسال الخفى ، وإذا رجح النقص كان الزائد من المزيد فى متصل الأسانيد .

(١) الباعث الحثيث ص ١٧٧ - وتيسير مصطلح الحديث ص ٨٥

(٢) ابن ماجه ، كتاب الجهاد : ٩٢٥/٢ ، حديث رقم ٢٧٦٩

● حكمه :

المرسل الخفى ضعيف ، لأنه من نوع المنقطع ، فإذا ظهر انقطاعه فحكمه حكم المنقطع .

* * *

المردود بسبب الطعن فى الراوى

الطعن فى الراوى هو تجريحه باللسان فى عدالته ودينه ، أو فى ضبطه وحفظه وتيقظه .

● أسباب الطعن فى الراوى :

أسباب الطعن التى تتعلق بعدالة الراوى خمسة ، وأسباب الطعن التى تتعلق بضبطه خمسة .

(أ) أما التى تتعلق بالعدالة فهى :

- ١ - الكذب .
- ٢ - التهمة بالكذب .
- ٣ - الفسق .
- ٤ - البدعة .
- ٥ - الجهالة .

(ب) وأما التى تتعلق بالضبط فهى :

- ١ - فحش الغلط .
- ٢ - سوء الحفظ .
- ٣ - الغفلة .
- ٤ - كثرة الأوهام .
- ٥ - مخالفة الثقات .

وإليك أنواع الحديث بسبب من هذه الأسباب :

الموضوع (١)

إذا كان سبب الطعن في الراوى هو الكذب على رسول الله ﷺ فحديثه يسمى « الموضوع » .

● تعريفه :


الموضوع لغة : اسم مفعول من وضع الشيء بمعنى حطه ، سمي بذلك لانحطاطه .

والحديث الموضوع اصطلاحاً : هو المخلوق المصنوع المنسوب إلى رسول الله ﷺ كذباً .

وهو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها ، ومن العلماء من يجعل الحديث أربعة أقسام : الصحيح ، والحسن ، والضعيف ، والموضوع .. فيكون الموضوع نوعاً مستقلاً .

● حكم روايته :

اتفق العلماء على أنه يحرم رواية الموضوع ممن يعلم بوضعه في أى معنى كان إلا مع بيان وضعه ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » (٢) .



● بمَ يُعرف الحديث الموضوع ؟

يُعرف بأمر منها :

١ - إقرار الواضع بالوضع : كإقرار أبى عصمة نوح بن أبى مریم ، والملقب بـ « نوح الجامع » أنه وضع على ابن عباس أحاديث في فضائل القرآن سورة سورة ، وإقرار ميسرة بن عبد ربه الفارسي أنه وضع في فضل على رضی الله عنه سبعين حديثاً .

(١) تدريب الراوى ص ١٧٨ - والباعث الحثيث ص ٧٨ - وتيسير مصطلح الحديث ص ٨٩

(٢) رواه مسلم .

٢ - ما ينزل منزلة إقراره : كأن يحدث عن شيخ بحديث لا يُعرف إلا عنده ، ثم يُسئل عن مولده فيذكر تاريخاً معيناً ، ثم يتبين من مقارنة تاريخ ولادة الراوى بتاريخ وفاة الشيخ المروى عنه أن الراوى وُلِدَ بعد وفاة شيخه ، أو أن الشيخ توفى والراوى طفل لا يدرك الرواية .

٣ - وجود قرينة فى الراوى : مثل أن يكون الراوى رافضياً والحديث فى فضائل أهل البيت .

٤ - وجود قرينة فى المروى : مثل كون الحديث مخالفاً للعقل بحيث لا يقبل التأويل ، أو مخالفاً للحس والمشاهدة ، أو منافياً لصريح القرآن ، أو ركيك اللفظ ردئ العبارة ، كالذى يرويه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً : « أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً ، وصلت عند المقام ركعتين » ، ومثل : « لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة » ، ومثل : « وكَدُّ الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء » فإنه مخالف لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ (١) .



● البواعث التى أدت إلى الوضع :

١ - القصص والوعظ : فإن القصاص يعنيه أن يستميلوا قلوب العامة بما يُرغَّب فى المعروف ، ويُحذَّر من المنكر ، ولا يبالون أن يضعوا فى ذلك أخباراً ينسبونها إلى رسول الله ﷺ ، قصداً للتكسب والارتزاق ، وتقرباً للعامة بغرائب الروايات ، ومن ذلك : « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، خَلَقَ اللَّهُ مِنْ كُلِّ كَلِمَةٍ طَيْرًا مَنقاره من ذهب ، وريشه من مرجان » ومن هؤلاء ميسرة بن عبد ربه ، فقد سُئل من أين جئت بهذه الأحاديث ؟ فقال : « وضعتها أرغَّب الناس » .

٢ - الانتصار للمذهب : ولا سيما مذاهب الفرق السياسية بعد ظهور الفتنة ، وأكثرهم كذباً الرافضة ، فقد سُئل عنهم الإمام مالك فقال : « لا تكلمهم ولا ترو

(١) الأنعام : ١٦٤

عنهم فإنهم يكذبون » ، ومن ذلك : « أنا ميزان العلم ، وعلى كفتاه ، والحسن والحسين خيوطه ، وفاطمة علاقتة ، والأئمة منا عمود توزن فيه أعمال المحبين لنا والمبغضين لنا » .

وأبعد الفرق عن ذلك الخوارج ، لأنهم يُكفِّرون مرتكب الكبير ، والكذب كبيرة ، فكيف إذا كان على رسول الله ﷺ ؟

٣ - الزندقة : فقد خضع أصحاب الزعامة والرئاسة والجاه بالبلاد المفتوحة لسلطان الإسلام ، ولكنهم ظلوا يحملون في صدورهم الحقد عليه ، ولا يستطيعون المجاهرة بعدائه ، فوضعوا أحاديث طابعها السخف والسخرية ليفسدوا بها الدين ، مثل : « خلق الله الملائكة من شعر ذراعيه و صدره » ، و « النظر إلى الوجه الجميل عبادة » .

ومن الزنادقة : عبد الكريم بن أبي العوجاء ، قتله محمد بن سليمان العباسي أمير البصرة ، وقال عبد الكريم عند قتله : لقد وضعتُ فيكم أربعة آلاف حديث أُحرِّمُ فيها الحلال ، وأُحلِّلُ الحرام .

وبيان بن سمعان الهندي ، الذي قتله خالد بن عبد الله القسري .

ومحمد بن سعيد المصلوب ، الذي قتله أبو جعفر المنصور .

٤ - التقرب إلى الحكام بما يوافق أهواءهم : مثل قصة غياث بن إبراهيم النخعي مع أمير المؤمنين المهدي ، حين دخل عليه وهو يلعب بالحمام ، فساق بسنده على التو إلى النبي ﷺ أنه قال : « لا سبق إلا في نصل أو خُفٍّ أو حافر أو جناح » فزاد كلمة : « أو جناح » إرضاءً للمهدي ، فمنحه المهدي عشرة آلاف درهم ، ثم قال بعد أن ولى : « أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله ﷺ » وأمر بذبح الحمام .

* *

● خطأ بعض المفسرين في ذكر الأحاديث الموضوعية :

أخطأ بعض المفسرين في ذكرهم أحاديث موضوعية في تفاسيرهم من غير بيان وضعها ، ولا سيما ما روى في فضائل القرآن سورة سورة ، ومن هؤلاء المفسرين : الثعلبي ، والواحدى ، والزمخشري ، والبيضاوى .



● أشهر المصنّفات في الموضوع :

- ١ - « الموضوعات » لابن الجوزى - وهو من أقدم من صنّف في هذا الفن .
- ٢ - « اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية » للسيوطى - وهو اختصار لكتاب ابن الجوزى مع زيادات عليه .
- ٣ - « تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعية » لابن عراق الكتاني - وهو تلخيص للكتابين السابقين .
- ٤ - سلسلة الأحاديث الضعيفة - للألبانى .



المتروك (١)

إذا كان سبب الطعن في الراوى هو التهمة بالكذب - وهو السبب الثانى - سمي حديثه متروكاً .

● تعريفه :

المتروك لغة : اسم مفعول من الترك ، وهو الطرح ، والمتروك هو الذى يُطرح لعدم فائدته .

والحديث المتروك اصطلاحاً : هو الحديث الذى فى إسناده راوٍ متهم بالكذب . وتكون تهمة الراوى بالكذب لأحد أمرين :

(١) نزهة النظر ص ٤٤ ، وتدريب الراوى ص ١٥٢ ، وتبشير مصطلح الحديث ص ٩٤

أحدهما : أن لا يُروى الحديث إلا من جهته ، ويكون مخالفاً للقواعد العامة التي استنبطها العلماء من مجموع نصوص الشريعة .

وثانيهما : أن يُعرف بالكذب فى كلامه العادى ، لكن لم يظهر منه الكذب فى الحديث النبوى .

● مثاله :

حديث عمرو بن شمر الجعفى الكوفى الشيعى ، عن جابر ، عن أبى الطفيل ، عن على وعمار قالا : « كان النبى ﷺ يقنت فى الفجر ، ويكبر يوم عرفة من صلاة الغداة ، ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق » .

وقد قال النسائى والدارقطنى وغيرهما عن عمرو بن شمر : « متروك الحديث » .

وإذا كان الحديث الموضوع هو شر الضعيف ، فإن المتروك يليه .



المنكر (١)

إذا كان سبب الطعن فى الراوى : فحش الغلط ، أو كثرة الغفلة ، أو الفسق ، فحديثه يسمى المنكر .

● تعريفه :

المنكر لغة : اسم مفعول من الإنكار ، ضد الإقرار .

والحديث المنكر اصطلاحاً : عرّفه العلماء بتعريفين مشهورين :

التعريف الأول : هو الحديث الذى ينفرد به راوٍ فحش غلطه ، أو كثرت غفلته ، أو ظهر فسقه ، أو ضعفت الثقة فيه بما لا يحتمل معه تفرده .

(١) تدريب الراوى ص ١٥١ - وعلوم الحديث ص ٧١ ، ونزهة النظر ص ٤٤

● مثاله :

ما رواه النسائي وابن ماجه من رواية أبى زكير يحيى بن محمد بن قيس ،
عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعاً : « كلوا البلح بالتمر ، فإن
ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان » .

قال النسائي : هذا حديث منكر تفرد به أبو زكير ، وهو شيخ صالح ، أخرج
له مسلم فى المتابعات ، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفردده .
التعريف الثانى : هو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة .
والفرق بينه وبين الشاذ :

(أ) أن الشاذ ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه .

(ب) وأن المنكر ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة .

ومن هذا يتبين أنهما يشتركان فى اشتراط المخالفة ، ويفترقان فى أن الشاذ
راويه مقبول ، والمنكر راويه ضعيف .

● مثاله :

ما رواه ابن أبى حاتم من طريق حبيب بن حبيب الزيات - وهو غير ثقة - عن
أبى إسحاق ، عن العيزار بن حريث ، عن ابن عباس ، عن النبى ﷺ قال :
« مَنْ أقام الصلاة ، وآتى الزكاة ، وحجَّ البيت ، وصام ، وقرى الضيف ، دخل الجنة » .
قال أبو حاتم : هو منكر ، لأن غيره من الثقات رواه عن أبى إسحاق موقوفاً
وهو المعروف .

والمنكر يأتى فى شدة الضعف بعد مرتبة المتروك .

وحيث كان المنكر - على التعريف الثانى - قسيماً للمعروف ، فإننا نذكر

المعروف ، وإن كان من أقسام المقبول الذى يُحتج به .

المعروف

● تعريفه :

المعروف لغة : هو اسم مفعول من عرف .

والحديث المعروف اصطلاحاً : هو ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف .

● مثاله :

ما رواه بعض الثقات فى حديث « حبيب بن حبيب الزيات » الآنف الذكر -
عن أبى إسحاق ، عن العيزار بن حريث ، عن ابن عباس رضى الله عنهما
موقوفاً ، لم يرفعه إلى النبى ﷺ ، أى أنه لم ينسب هذا القول إلى النبى ﷺ ،
وإنما نسبه إلى ابن عباس .

فحبيب غير ثقة ، وقد رفع الحديث ، فجعله من كلام الرسول ﷺ ، وبعض
الثقات قد وقفه ، فقد تخالفا ، فالحديث من طريق الثقة يسمى « معروفاً »
ومن طريق غير الثقة يسمى « منكراً » .



المعلل (١)

إذا كان سبب الطعن فى الراوى هو « الوهم » فحديثه يسمى « المعلل » .

● تعريفه :

المعلل لغة : اسم مفعول من أعله بكذا فهو مُعلل ، وهو القياس الصرفى
واللغة الفصيحة ، بإدغام أحد المثليين فى الآخر ، ولكن المحدثين يُعبرون عنه
بـ « المعلل » وهذا على غير القياس ، وأبعد من هذا فى اللغة التعبير
عنه بـ « المعلول » ، كما ذكرنا هذا عند الكلام عن « علم علل الحديث » .

والحديث المعلول اصطلاحاً : هو الحديث الذى اطلع فيه على علة تقدر فى
صحته مع أن الظاهر السلامة منها .

والعلة : سبب غامض خفى يقدر فى صحة الحديث .

(١) علوم الحديث ص ٨١ - وتدريب الراوى ص ١٦١ - وتيسير مصطلح الحديث ص ٩٩ -

والباعث الحثيث ص ٦٣

ويُستعان على إدراك العلة بتفرد الراوى ، أو مخالفة غيره له ، أو قرائن أخرى تنبه البصير بهذا الفن الحاذق فيه إلى وهم وقع من راوى الحديث ، إما بكشف إرسال فى حديث رواه موصولاً ، أو وقف فى حديث رواه مرفوعاً ، أو إدخاله حديثاً فى حديث ، أو غير ذلك من الأوهام ، فيُحكم بعدم صحة الحديث .

والعلة قد تقع فى الإسناد ، وقد تقع فى المتن ، وقد تقع فيهما معاً ، وسبقت أمثلة ذلك فى الكلام عن « علم علل الحديث » .

* * *

المخالفة للثقات

إذا كان سبب الطعن فى الراوى مخالفته للثقات ، فإنه ينتج عن مخالفته للثقات خمسة أنواع من علوم الحديث ، وهى : المدرج ، والمقلوب ، والمزيد فى متصل الأسانيد ، والمضطرب ، والمصحف .

١ - فإن كانت المخالفة بتغيير سياق الإسناد ، أو بدمج موقوف بمرفوع ، فيسمى « المدرج » .

٢ - وإن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير ، فيسمى « المقلوب » .

٣ - وإن كانت المخالفة بزيادة راوٍ ، فيسمى « المزيد فى متصل الأسانيد » .

٤ - وإن كانت المخالفة بإبدال راوٍ براوٍ ، أو بحصول التدافع فى المتن ولا مرجح . فيسمى « المضطرب » .

٥ - وإن كانت المخالفة بتغيير اللفظ مع بقاء السياق ، فيسمى « المصحف » .

وإليك بيان ذلك على التوالى :

المدرج (١)

● تعريفه :

المدرج لغة : اسم مفعول من أدرجت الشيء فى الشيء إذا أدخلته فيه وضمنته إياه .

والحديث المدرج اصطلاحاً : ما غُيِّرَ سياق إسناده ، أو أدخل فى متنه ما ليس منه بلا فصل - فهو قسمان : مدرج الإسناد ، ومدرج المتن .

● مدرج الإسناد .. وله صور منها :

أن يُحدِّث الشيخ فيسوق الإسناد ، ثم يعرض له عارض فيقول كلاماً من عنده ، فيظن بعض مَنْ سمعه أن ذلك الكلام هو من ذلك الإسناد ، فيرويه عنه كذلك .

● مثاله :

ما أخرجه ابن ماجه بقصة ثابت بن موسى الزاهد فى روايته : « مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ » .

وأصل ذلك أن ثابت بن موسى العابد الزاهد دخل على شريك بن عبد الله القاضى وهو يملى ويقول : حدِّثنا الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر ، قال : « قال رسول الله ﷺ ... » وسكت ليكتب المستملى (وهو الذى يُبلِّغ صوت المحدث إذا كثر الطلاب فى المجلس) فلما نظر إلى ثابت قال : « مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ » وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه ، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد ، فكان يُحدِّث به .



(١) نزهة النظر ص ٤٥ - وتيسير مصطلح الحديث ص ١٠٣ - وعلوم الحديث ص ٨٦ -

والباعث الحثيث ص ٧٣ - وتدريب الراوى ص ١٧٣

● مدرج المتن : وهو ما أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل . والإدراج :

١ - قد يكون في أول الحديث .

٢ - وقد يكون في وسط الحديث .

٣ - وقد يكون في آخر الحديث .

● أمثلته :

١ - مثال المدرج في أول الحديث : ما رواه الخطيب من رواية أبي قطن وشبابة ، عن شعبة ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار » فقله : « أسبغوا الوضوء » مدرج من قول أبي هريرة ، كما بيّن في رواية البخاري ، عن آدم ، عن شعبة ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة قال : « أسبغوا الوضوء ، فإن أبا القاسم ﷺ قال : « ويل للأعقاب من النار » .

قال الخطيب : وهم أبو قطن وشبابة في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه ، وقد رواه الجهم الغفير عنه كرواية آدم .

٢ - ومثال المدرج في وسط الحديث : حديث عائشة في بدء الوحي : « كان النبي ﷺ يتحنث في غار حراء - وهو التعبد - الليالي ذوات العدد » (١) .

فقله : « وهو التعبد » مدرج من كلام الزهري .

٣ - ومثال المدرج في آخر الحديث : حديث أبي هريرة مرفوعاً : « للعبد المملوك أجران ، والذي نفسى بيده ، لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي ، لأحببت أن أموت وأنا مملوك » (٢) .

فهذا يتبين فيه بدهة أن قوله : « والذي نفسى بيده إلخ » مدرج من قول أبي هريرة ، لاستحالة أن يقوله صلى الله عليه وسلم ، لأن أمه ماتت

(٢) رواه البخاري .

(١) رواه البخاري .

وهو صغير ، فلم تكن موجودة حتى يبرها ، ولأنه يمتنع منه صلى الله عليه وسلم أن يتمنى الرق وهو أفضل الخلق .

* *

● بِمَ يُعْرَفُ الْمَدْرَجُ ؟

يُعْرَفُ الْمَدْرَجُ :

(أ) بوروده منفصلاً فى رواية أخرى .

(ب) أو بالنص على ذلك من الراوى .

(ج) أو من بعض الأئمة المطلعين .

(د) أو باستحالة كونه صلى الله عليه وسلم يقول ذلك .

* *

● حَكْمُ الْإِدْرَاجِ :

الإدراج لتفسير شئ من معنى الحديث فيه بعض التسامح ، والأولى أن ينص الراوى على بيانه .

وأما ما وقع من الراوى خطأ من غير عمد ، فلا حرج على المخطئ ، إلا إن كثر خطؤه ، فيكون جرحاً فى ضبطه وإتقانه .

وأما ما كان من الراوى عن عمد ، فإنه حرام كله على اختلاف أنواعه باتفاق أهل الحديث والفقه والأصول ، لما يتضمن من التلبيس والتدليس ، ومن عزو القول إلى غير قائله .

* *

● أَشْهُرُ الْمَصْنُفَاتِ فِيهِ :

(أ) « الفصل للوصل المدرج فى النقل » للخطيب البغدادى .

(ب) « تقريب المنهج بترتيب المدرج » لابن حجر ، وهو تلخيص لكتاب

الخطيب وزيادة عليه .

* * *

المقلوب (١)

● تعريفه :

المقلوب لغة : اسم مفعول من « القلب » وهو تحويل الشئ عن وجهه .
والحديث المقلوب اصطلاحاً : هو إبدال لفظ بآخر فى سند الحديث أو متنه
بتقديم أو تأخير أو نحوه .

● أقسامه :

ينقسم المقلوب إلى قسمين رئيسين : مقلوب السند ، ومقلوب المتن .

١ - مقلوب السند : هو ما وقع الإبدال فى سنده ، وله صورتان :

(أ) أن يُقدّم الراوى ويؤخر فى اسم أحد الرواة واسم أبيه ، كحديث مروى
عن « كعب بن مرة » فيرويه الراوى عن « مرة بن كعب » .

وقد أُلّف الخطيب البغدادي فى هذا كتاباً سماه « رفع الارتباب فى المقلوب
من الأسماء والأنساب » .

(ب) أن يبدل الراوى شخصاً بآخر بقصد الإغراب ، كحديث مشهور عن
« سالم » فيجعله الراوى عن « نافع » .

● ومثاله :

ما روى حماد بن عمرو النصيبى - الكذاب - عن الأعمش ، عن أبى صالح ،
عن أبى هريرة مرفوعاً : « إذا لقيتم المشركين فى طريق فلا تبدءوهم بالسلام » .
فهذا حديث مقلوب ، قلبه حماد ، فجعله عن الأعمش ، وإنما هو معروف عن
سهيل بن صالح عن أبيه عن أبى هريرة ، هكذا أخرجه مسلم فى صحيحه من رواية
شعبة والثورى وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز الداروردي ، كلهم عن سهيل .

(١) نزهة النظر ص ٤٧ - وتيسير مصطلح الحديث ص ١٠٧ - وعلوم الحديث ص ٩١ -

والباعث الحثيث ص ٨٧ - وتدريب الراوى ص ١٩١

وهذا الصنيع يُطلق على فاعله أنه يسرق الحديث إذا قصد إليه ، وقد يقع هذا غلطاً من الراوى الثقة ، لا قصداً كما يكون من الوضّاعين .

✱

٢ - مقلوب المتن : وهو ما وقع الإبدال فى متنه - وله صورتان كذلك :

(أ) أن يُقدّم الراوى ويؤخر فى بعض متن الحديث .

● ومثاله : حديث أبى هريرة عند مسلم فى السبعة الذين يظلمهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله ، ففيه : « ورجل تصدّق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله » فهذا مما انقلب على أحد الرواة ، وإنما هو على الصحيح المعروف : « حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه » هكذا رواه مالك فى الموطأ ، والبخارى فى صحيحه ، وغيرهما من الأئمة ، وهو وجه الكلام ، لأن المعروف فى النفقة فعلها باليمين .

(ب) أن يجعل الراوى متن حديث على إسناد آخر ، ويجعل إسناده لمتن آخر ، قصداً لامتحان بعض العلماء لمعرفة درجة حفظه ، كما فعل علماء بغداد حين قدم إليهم الإمام محمد بن إسماعيل البخارى ، فيما رواه الخطيب ، فإنهم اجتمعوا وعمدوا إلى مائة حديث ، فقلّبوا متونها وأسانيدها ، وجعلوا متن هذا لإسناد آخر ، وإسناد هذا لمتن آخر ، وسألوه عنها ، فردها على ما كانت عليه قبل القلب ، ولم يخطئ فى واحد منها .

✱ ✱

● حكم القلب :

الحديث المقلوب من أنواع الضعيف المردود ، ولكنه يختلف أمره باختلاف سبب القلب .

(أ) فإن كان القلب بقصد الإغراب ، فإنه لا يجوز ، لأن فيه تغييراً للحديث ، وهذا من عمل الوضّاعين .

(ب) وإن كان بقصد الامتحان فهو جائز للتثبت من حفظ المحدث وأهليته ، وهذا الجواز مشروط بأن يبين الصحيح قبل انفضاض المجلس .

(ج) وإن كان عن خطأ وسهو فإن فاعله معذور في خطئه ، لكن إذا كثر ذلك منه فإنه يخل بضبطه ويجعله ضعيفاً .

* * *

المزيد فى متصل الأسانيد (١)

● تعريفه :

المزيد لغة : اسم مفعول من الزيادة ، والمتصل : ضد المنقطع ، والأسانيد : جمع إسناد .

والمزيد فى متصل الأسانيد اصطلاحاً : هو زيادة راو فى أثناء سند ظاهره الاتصال .

● مثاله :

ما رواه ابن المبارك قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، حدثنى بسر بن عبيد الله ، قال : سمعت أبا إدريس قال : سمعت واثلة يقول : سمعت أبا مرثد يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تجلسوا على القبور ، ولا تُصلُّوا إليها » (٢) .

والزيادة فى هذا الحديث بالنسبة لراويين ، هما « سفيان » ، و « أبو إدريس » فالوهم فى « سفيان » ممن دون ابن المبارك ، لأن الثقات رووا الحديث عن ابن المبارك ، عن أبى يزيد ، ومنهم من صرح فيه بالإخبار بينهما ، والوهم فى « أبى إدريس » من ابن المبارك ، لأن الثقات رووا الحديث عن عبد الرحمن بن يزيد ، فلم يذكروا أبا إدريس ، ومنهم من صرح بسمع بسر من واثلة ، وقد حكم الأئمة على ابن المبارك بالوهم فى ذلك ، كالبخارى وغيره .

(١) تيسير مصطلح الحديث ص ١١ - ونزهة النظر ص ٤٨ - والباعث الحثيث ص ١٧٦ -

وتدريب الراوى ص ٣٩٢

(٢) رواه مسلم والترمذى ، كلاهما بزيادة أبى إدريس وحذفها .

ويشترط لرد الزيادة واعتبارها وهماً ممن زادها شرطان :

١ - أن يكون مَنْ لم يزدّها أتقن ممن زادها .

٢ - أن يقع التصريح بالسماع فى موضع الزيادة .

فإن اختل الشرطان أو واحد منهما ترجّحت الزيادة وقُبِلت ، واعتُبر الإسناد الخالى من تلك الزيادة منقطعاً ، لكن انقطاعه خفى ، وهو الذى يسمى « المرسل الخفى » .

وقد صنّف فى هذا النوع الخطيب البغدادى كتاباً سماه « تمييز المزيد فى متصل الأسانيد » .

* * *

المضطرب (١)

● تعريفه :

المضطرب لغة : اسم فاعل من « الاضطراب » وهو اختلاف الأمر وفساد نظامه .

والحديث المضطرب اصطلاحاً : هو ما روى على أوجه مختلفة متساوية فى القوة . وذلك حيث لا يمكن الجمع بينهما ، ولا يمكن ترجيح رواية على أخرى ، فإنه إذا أمكن الجمع بينهما يزول الاضطراب ويكون العمل بجميع الروايات ، وإذا أمكن ترجيح رواية على أخرى يكون العمل بالرواية الراجحة .

● أقسامه :-

الاضطراب قد يكون فى السند ، وقد يكون فى المتن ، ووقوعه فى السند أكثر .

(أ) مضطرب السند : ومثاله : حديث أبى بكر رضى الله عنه أنه قال : يا رسول الله ، أراك شبتَ ، قال : « شيبتنى هود وأخواتها » (٢) .

(١) نزهة النظر ص ٤٨ - وتيسير مصطلح الحديث ص ١١٢ - وتدريب الراوى ص ١٦٩ -
وعلم الحديث ص ٨٤ - والباعث الحثيث ص ٧٢ (٢) رواه الترمذى .

قال الدارقطني : هذا حديث مضطرب ، فإنه لم يُروَ إلا من طريق أبي إسحاق ، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه ، فمنهم من رواه مرسلأ ، ومنهم من رواه موصولأ ، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر ، ومنهم من جعله من مسند سعد ، ومنهم من جعله من مسند عائشة ، وغير ذلك ، ورواته ثقات ، لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض ، والجمع متعذر .

(ب) مضطرب المتن : ومثاله : ما رواه الترمذى ، عن شريك ، عن أبى حمزة ، عن الشعبي ، عن فاطمة بنت قيس رضى الله عنها قالت : « سُئِلَ رسول الله ﷺ عن الزكاة فقال : « إن فى المال لحقأ سوى الزكاة » ، ورواه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ : « ليس فى المال حق سوى الزكاة » ، قال العراقى : « فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل » .

● حكمه :

الاضطراب يوجب ضعف الحديث لإشعاره بعدم الضبط .
وقد أُلّف فيه الحافظ ابن حجر كتابأ سماه « المقترّب فى بيان المضطرب »
التقطه من كتاب « العلل » للدارقطني ، وأفاد فيه وأجاد .

* * *

المصحف (١)

● تعريفه

المصحف لغة : اسم مفعول من « التصحيف » وهو الخطأ فى الصحيفة ،
والصحفى : الذى يروى الخطأ عن قراءة الصحف باشتباه الحروف ، وقيل : أصله
أن قومأ كانوا أخذوا العلم عن الصحف من غير أن يلقوا فيه العلماء ، فكان

(١) علوم الحديث ص ٢٥٢ - والباعث الحثيث ص ١٧ - وتدريب الراوى ص ٣٨٤ - ونزهة

النظر ص ٤٩ - وتيسير مصطلح الحديث ص ١١٤

يقع فيما يروونه التغيير ، فيقال عنده : قد صحفوا ، أى روه عن الصحف ، وهم مصحفون ، والمصدر : التصحيف .

والحديث المصحف اصطلاحاً : هو تغيير الكلمة فى الحديث إلى غير ما رواها الثقات لفظاً ومعنى ، وهذا تعريف له بمعنى المصدر ، أى التصحيف .

● أقسامه :

ينقسم المصحف باعتبار موقعه إلى قسمين :

١ - تصحيف فى الإسناد : ومثاله : حديث شعبة عن « العوام بن مراحم » القيسى ، يروى عن أبى عثمان النهدي ، صحفه يحيى بن معين فى اسم أبيه فقال : عن « العوام بن مزاحم » بالزاي والحاء المهملة .

٢ - تصحيف فى المتن : ومثاله : حديث زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ : « احتجر فى المسجد ... » صحفه ابن لهيعة فقال : « احتجم فى المسجد » .

وينقسم المصحف باعتبار منشئه إلى قسمين كذلك :

١ - تصحيف بصر (وهو الأكثر) : بأن يشتبه الخط على بصر القارئ ، إما لرداءة الخط ، أو عدم نقطه ، ومثاله : « مَنْ صام رمضان وأتبعه ستاً من شؤال ... » فصحف « ستاً » إلى « شيئاً » .

٢ - تصحيف السمع : بأن يكون منشؤه ضعف السمع ، أو بعد السامع ، أو نحو ذلك ، فتشتبه عليه بعض الكلمات ، لكونها على وزن صرفى واحد ، ومثاله : حديث مروى عن « عاصم الأحول » صحفه بعضهم فقال : عن « واصل الأحذب » .

وينقسم باعتبار لفظه أو معناه إلى قسمين :

١ - تصحيف فى اللفظ (وهو الأكثر) : وذلك كالأمثلة السابقة .

٢ - تصحيف فى المعنى : بأن يبقى الراوى المصحف اللفظ على حاله ، لكن يفسره تفسيراً يدل على أنه فهم معناه فهماً غير مراد ، ومثاله : قول

أبى موسى محمد بن المثنى العنزى (من قبيلة عنزة) : « نحن قوم لنا شرف ، نحن من عنزة ، صلى إلينا رسول الله ﷺ » يريد بذلك حديث : « أن النبي ﷺ صلى إلى عنزة » فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم ، والعنزة (بفتح العين والنون) : الحربة لها سنان كالرمح ، والعكازة قريب منها ، كانت تغرز بين يدي النبي ﷺ إذا صلى فى الفضاء سترة له .

هذا وقد قسم الحافظ ابن حجر التصحيف إلى قسمين ، فجعل ما كان فيه تغيير حرف أو حروف بتغيير النقط مع بقاء صورة الخط « تصحيفاً » ، وما كان فيه ذلك فى الشكل « تحريفاً » وهو اصطلاح جديد .

وإذا كثر التصحيف من الراوى فإنه يقدر فى ضبطه ، بخلاف التصحيف النادر القليل ، فقلماً يسلم منه أحد .

● أشهر المصنّفات فيه :

(أ) « التصحيف » للحافظ على بن عمر الدارقطنى .

(ب) « إصلاح خطأ المحدثين » للمحدث حمد بن محمد الخطابى .

(ج) « التصحيف والتحريف وشرح ما يقع فيه » للإمام الحسن بن عبد الله أبى أحمد العسكرى .



الشاذ والمحفوظ (١)

● تعريفهما :

الشاذ لغة : اسم فاعل من شَذَّ بمعنى « انفرد » فالشاذ بمعنى المنفرد عند الجمهور .

(١) علوم الحديث ص ٦٨ - ٧٢ ، والباعث الحثيث ص ٥٦ - وتدريب الراوى ص ٥٣٣ -

ونزهة النظر ص ٥٥ - وتيسير مصطلح الحديث ص ١١٧

والحديث الشاذ اصطلاحاً : عند ابن حجر : هو ما رواه الثقة مخالفاً لمن هو أرجح منه ، لمزيد ضبط . أو كثرة عدد ، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات كعلو سنده مثلاً .

والمحفوظ لغة : اسم مفعول من الحفظ بمعنى الضبط ، ومنه قولهم : مَنْ حفظ حُجَّةً على مَنْ لم يحفظ .

والحديث المحفوظ اصطلاحاً : هو ما رواه الأرجح صفة أو عدداً أو غير ذلك من وجوه الترجيح الأخرى مخالفاً للراجع .

● مثال ذلك : يقع الشذوذ في السند كما يقع في المتن .

١ - مثال الشذوذ في السند : ما رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه من طريق ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عوسجة ، عن ابن عباس : « أن رجلاً توفى على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه ، فدفع رسول الله ﷺ ميراثه إليه » .

وروى الترمذى والنسائى وابن ماجه بسندهم عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن عوسجة عن ابن عباس رضى الله عنهما : « أن رجلاً توفى ... إلخ » .

ولكن خاف ابن عيينة حماد بن زيد ، فروى الحديث عن عمرو بن دينار ، عن عوسجة ، ولم يذكر ابن عباس .

فابن عيينة ، وابن جريج ، وحماد بن زيد ثقات ، ولكن حماداً خالف ابن عيينة وابن جريج فأرسل الحديث ، وهما قد وصلاه بذكر الصحابى ، وبما أنهما أرجح منه عدداً فحديثهما يسمى « المحفوظ » وحديثه يسمى « الشاذ » .

٢ - مثال الشذوذ في المتن : ما رواه أبو داود والترمذى من حديث عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « إذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه » .

قال البيهقي : خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا ، فإن الناس إنما رووه من فعل النبي ﷺ لا من قوله ، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ ، فالحديث من طريق عبد الواحد - وهو ثقة - « شاذ » ومن طريق الثقات الآخرين « محفوظ » لأنهم أكثر عدداً ، فهم أرجح .

• حكم الشاذ والمحفوظ :

الحديث « الشاذ » حديث مردود ، والحديث « المحفوظ » حديث مقبول .

* * *

الجهالة بالراوى^(١)

• تعريفها :

الجهالة لغة : مصدر « جهل » ضد « علم » والجهالة بالراوى تعنى عدم معرفته .

• أسبابها :

١ - كثرة نعوت الراوى من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب ، فيشتهر بشيء منها ، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض ، فيظن أنه راوٍ آخر ، مثل : « محمد بن السائب بن بشر الكلبي » فقد نسبه بعضهم إلى جده ، وسماه بعضهم « حماد بن السائب » وكنى بأبى النصر ، وأبى سعيد ، وأبى هشام .

٢ - قلّة رواية الراوى وقلّة من روى عنه ، مثل : « أبو العشاء الدارمى » من التابعين ، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة .

٣ - عدم التصريح باسمه ، مثل قول الراوى : أخبرنى فلان ، أو شيخ ، أو رجل ، أو نحو ذلك .

* * *

(١) تدريب الراوى ص ٢١ - وعلوم الحديث ص ١٠٠ - وتيسير مصطلح الحديث ص ١١٩ -

● تعريف المجهول :

المجهول : هو مَنْ لم يعرف عينه أو صفته ، ويشمل هذا :

(أ) مجهول العين : وهو مَنْ ذَكَرَ اسمه ولم يرو عنه إلا راو واحد - وهذا لا تُقبل روايته حتى يوثق .

(ب) مجهول الحال (ويسمى المستور) : وهو مَنْ روى عنه اثنان فأكثر لكنه لم يوثق - وحكم روايته الرد على الصحيح .

(ج) المبهم : وهو مَنْ لم يصرَّح باسمه في الحديث - وحكم روايته الرد حتى يُعرف اسمه ، ولو كان الإبهام بلفظ التعديل ، مثل : أخبرني الثقة ، فلا تقبل روايته كذلك على الصحيح .



● أشهر المصنَّفات في أسباب الجهالة :

١ - « موضح أوهام الجمع والتفريق » للخطيب البغدادي - في كثرة نعوت الراوى .

٢ - « الوجدان » للإمام مسلم - في قلته رواية الراوى .

٣ - « الأسماء المبهمة في الأنبياء المحكمة » للخطيب ، في عدم التصريح باسم الراوى .



البدعة (١)

● تعريفها :

البدعة لغة : اسم هيئة من الابتداع ، كالرفعة من الارتفاع ، وهى كل شىء أحدث على غير مثال سابق .

(١) نزهة النظر ص ٥٣ - وعلوم الحديث ص ١٠٣ - والباعث الحثيث ص ١٠٠ - وتدريب الراوى ص ٢١٦ - وتيسير مصطلح الحديث ص ١٢٣

والبدعة اصطلاحاً : ما استُحدث في الدين بعد النبي ﷺ مما لا أصل له في الشرع .

• أنواعها :

البدعة نوعان : بدعة مُكفِّرة ، وبدعة مُفسِّقة .

١ - البدعة المكفِّرة : أى التى يكفر صاحبها بسببها ، والمعتمد فى صاحب البدعة المكفِّرة أنه مَنْ أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، أو مَنْ اعتقد عكسه - وهذا تُردُّ روايته .

٢ - البدعة المُفسِّقة : أى التى يفسق صاحبها بسببها ، وهو مَنْ لا تقتضى بدعته التكفير أصلاً - وهذا تُقبل روايته على الصحيح بشرطين :

(أ) أن لا يكون داعية إلى بدعته .

(ب) أن لا يروى ما يُروِّج بدعته .

* * *

سوء الحفظ

• تعريفه :

سوء الحفظ : هو مَنْ لم يرجح جانب إصابته على جانب خطئه .

وسوء الحفظ نوعان :

١ - نوع نشأ مع الراوى من أول حياته ولازمه - وهذا تكون روايته مردودة، ويسمى خبره « الشاذ » على رأى بعض أهل الحديث .

٢ - ونوع يطرأ على الراوى ، إما لكبره ، أو لذهاب بصره ، أو لاحتراق كتبه - فهذا يسمى « المختلط » والحكم فى روايته التفضيل .

(أ) فما حدث قبل الاختلاط ، وتميز ذلك ، فمقبول .

(ب) وما حدث به بعد الاختلاط ، فمردود .

(ج) وما لم يتميز أنه حدث به قبل الاختلاط أو بعده ، توقف فيه حتى

يتميز .

* * *

أقسام الحديث بالنسبة إلى مَنْ أسند إليه

الخبر بالنسبة إلى مَنْ أسند إليه قد يكون مقبولاً ، وقد يكون مردوداً ، وينقسم بهذا الاعتبار إلى أربعة أقسام :

١ - الحديث القدسي - وسبق الكلام عنه .

٢ - المرفوع ٣ - الموقوف ٤ - المقطوع .

وإليك بيان هذه الثلاثة :

المرفوع (١)

● تعريفه :

المرفوع لغة : اسم مفعول من « رفع » ضد « وضع » كأنه سمي بذلك لنسبته إلى صاحب المقام الرفيع ، وهو النبي ﷺ .

والحديث المرفوع اصطلاحاً : هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، أو صفة .. تصريحاً ، أو حكماً ، سواء أكان المضيف هو الصحابي ، أو من دونه ، متصلاً كان الإسناد أو منقطعاً .

● أنواعه :

يتضح من هذا التعريف أن أنواع المرفوع ثمانية ، لأنه إما أن يكون قولاً أو فعلاً ، أو تقريراً ، أو صفة ، وكل من هذه الأربعة ، قد يكون رفعه تصريحاً ، وقد يكون رفعه حكماً .

(١) نزهة النظر ص ٥٦ - ٦٩ ، وتيسير مصطلح الحديث ص ١٢٨ - وتدريب الراوي ص ٩ .
- وعلوم الحديث ص ٤١ - والباعث الحثيث ص ٤٥

● أمثلته :

١ - المرفوع من القول تصريحاً : أن يقول الصحابي : سمعتُ النبي ﷺ يقول كذا ، أو حدثنا رسول الله ﷺ بكذا ، أو يقول هو أو غيره : قال رسول الله ﷺ كذا ، أو عن رسول الله ﷺ أنه قال كذا ، أو نحو ذلك .

٢ - المرفوع من القول حكماً لا تصريحاً : ما يقوله الصحابي الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات فيما يتعلق بالأمور الماضية ، كبدء الخلق ، وأخبار الأنبياء - أو الأمور المستقبلية : كأشراط الساعة ، وأحوال الآخرة .

ومن ذلك قول الصحابي : أمرنا بكذا ، أو نُهِينا عن كذا ، أو من السنة كذا .

٣ - المرفوع من الفعل تصريحاً : أن يقول الصحابي : رأيتُ رسول الله ﷺ فعل كذا - أو يقول هو أو غيره : كان رسول الله ﷺ يفعل كذا .

٤ - المرفوع من الفعل حكماً : أن يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه ، فيدل على أن ذلك ليس من عنده ، وإنما هو عن النبي ﷺ ، كما في رواية البخاري : « كان ابن عمر وابن عباس يفتران ويقصران في أربعة بُرْد » .

٥ - المرفوع من التقرير تصريحاً : أن يقول الصحابي : فعلتُ بحضرة النبي ﷺ كذا ، أو يقول هو أو غيره : فعل فلان بحضرة النبي ﷺ كذا ، ولا يذكر إنكار الرسول ﷺ لذلك .

٦ - المرفوع من التقرير حكماً : أن يقول الصحابي : كان الصحابة يفعلون كذا في زمن النبي ﷺ .

٧ - المرفوع من الصفة تصريحاً : أن يذكر صفة من صفات الرسول ﷺ ، كما في حديث عليّ رضي الله عنه : « لم يكن النبي ﷺ بالطويل ولا بالقصير » ، « كان النبي دائم البشر ، سهل الخلق ، لين الجانب » (١) .

(١) رواه الترمذي .

٨ - المرفوع من الصفة حكماً : وقد جعلوا منه قول الصحابي : أحلُّ لنا كذا ، أو حُرِّم علينا كذا ، فإن ظاهره أن النبي ﷺ هو الذي أحلُّ أو حُرِّم - وكون هذا من المرفوع من الصفة حكماً باعتبار أن الفعل صفة لفاعله ، فالرسول ﷺ هو الذي أحلُّ ، وهو الذي حُرِّم ، فالتحليل والتحريم صفة له - وفي هذا ضرب من التجوز ، وإن كانت هذه الصيغة من المرفوع حكماً .



الموقوف

● تعريفه :

الموقوف لغة : اسم مفعول من « الوقف » كأن الراوي وقف بالحديث عند الصحابي .

والحديث الموقوف اصطلاحاً : هو ما أضيف إلى الصحابي من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، متصلاً كان إسناده إليه أو غير متصل .

● أمثله :

١ - الموقوف القولي : مثل قول الراوي : قال عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه : « حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ » (١) .

٢ - الموقوف الفعلي : مثل قول البخاري : « وَأُمُّ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ مَتِيمٌ » (٢) .

٣ - الموقوف التقريري : مثل قول أحد التابعين مثلاً : فعلتُ كذا أمام أحد الصحابة ولم ينكر عليّ .

(٢) رواه البخاري .

(١) رواه البخاري .

والحديث الموقوف ، قد يكون صحيحاً ، أو حسناً ، أو ضعيفاً ، والأصل فى الموقوف عدم الاحتجاج به ، لأنه أقوال وأفعال صحابة ، لكنها إن ثبتت فإنها تقوى بعض الأحاديث الضعيفة .

* * *

المقطوع

● تعريفه :

المقطوع لغة : اسم مفعول من « قطع » ضد « وصل » .
والحديث المقطوع اصطلاحاً : هو ما أضيف إلى التابعى أو مَنْ دونه من قول أو فعل ، متصلاً أو غير متصل .

والفرق بينه وبين المنقطع : أن المقطوع من صفات المتن ، والمنقطع من صفات الإسناد ، فالحديث المقطوع من كلام التابعى فمن دونه ، وقد يكون السند متصلاً إليه ، أما المنقطع فإنه يعنى أن إسناد ذلك الحديث غير متصل ، ولا تعلق له بالمتن .

وقد أطلق بعض المحدثين - كالشافعى والطبرانى - لفظ « المقطوع » على « المنقطع » الذى لم يتصل إسناده ، وهذا اصطلاح غير مشهور ، ويبدو أن ذلك كان قبل استقرار مصطلحات الحديث ، ثم أصبح اصطلاح المقطوع مغايراً لاصطلاح المنقطع .

● أمثله :

١ - المقطوع القولى : مثل قول الحسن البصرى فى الصلاة خلف المبتدع :
« صَلِّ وَعَلَيْهِ بِدَعْتِهِ » (١) .

(١) رواه البخارى .

٢ - المقطوع الفعلى : مثل قول إبراهيم بن محمد بن المنتشر : « كان مسروق
يرخى الستر بينه وبين أهله ، ويُقبل على صلاته ، ويخليهم ودنياهم » (١) .

* *

● مِظَانُ الْمَوْقُوفِ وَالْمَقْطُوعِ :

أكثر ما يوجد الموقوف والمقطوع فى :

١ - مصنف ابن أبى شيبة .

٢ - مصنف عبد الرزاق .

٣ - تفاسير : ابن جرير ، وابن أبى حاتم ، وابن المنذر .

* * *

زيادة الثقة (١)

المراد بزيادة الثقة ما نراه زائداً من الألفاظ فى رواية بعض الثقات لحديث
ما عما رواه الثقات الآخرون لذلك الحديث .

وقد اعتنى بمعرفة هذا النوع أئمة الحديث ، واشتهر بذلك منهم :

(أ) أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابورى .

(ب) وأبو نعيم الجرجانى .

(ج) وأبو الوليد حسان بن محمد القرشى .

● مكان وقوع الزيادة وحالاتها :

تكون الزيادة فى المتن : بزيادة كلمة أو جملة - أو فى الإسناد : برفع

موقوف أو وصل مرسل .

(١) رواه أبو نعيم فى الحلية .

(٢) علوم الحديث ص ٧٧ - ونزهة النظر ص ٢٦ - وتدريب الراوى ص ١٥٦ - وتيسير

مصطلح الحديث ص ١٣٧

والزيادة : (أ) تارة تكون من شخص واحد ، بأن يرويه ناقصاً فى رواية ،
وبتلك الزيادة فى رواية أخرى .

(ب) وتارة تكون الزيادة من شخص آخر سوى من رواه ناقصاً .

● حكمها :

قسم ابن الصلاح - وتابعه النووى - الزيادة بحسب قبولها وردها إلى ثلاثة
أقسام :

١ - زيادة ليس فيها منافاة لما رواه الثقات - وهذا القسم حكمه القبول ،
لأنه فى حكم الحديث المستقل الذى ينفرد به الثقة العدل .

٢ - زيادة منافية لما رواه الثقات ، وذلك بأن تعارضها تعارضاً لا يمكن
الجمع بينهما ، بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى - وهذا القسم يقع فيه
الترجيح بين الزيادة وما يعارضها ، فيُقبل الراجح ويُرد المرجوح .

٣ - زيادة فيها نوع منافاة لما رواه الثقات ، كتنقيده مطلق أو تخصيص عام
- والصحيح فى هذا القسم قبوله .



● أمثله للزيادة فى المتن :

١ - مثال الزيادة التى ليس فيها منافاة : ما رواه مسلم من طريق على بن
مسهر ، عن الأعمش ، عن أبى رزين وأبى صالح ، عن أبى هريرة رضى الله
عنه ، من زيادة كلمة : « فليُرِّقه » فى حديث ولوغ الكلب ، ولم يذكرها سائر
الحفاظ من أصحاب الأعمش ، وإنما روه هكذا : « إذا ولغ الكلب فى إناء
أحدكم فليغسله سبع مرار » .. فزيادة كلمة : « فليُرِّقه » بمنزلة خبر تفرَّد به
على بن مسهر ، وهو ثقة ، فتقبل .

٢ - مثال الزيادة المنافية : زيادة : « يوم عرفة » فى حديث : « يوم عرفة ،
ويوم النحر ، وأيام التشريق ، عيدنا أهل الإسلام ، وهى أيام أكل وشرب » ..

فإن الحديث من جميع طرقه بدونها ، وإنما جاء بها موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر (١) - وهذه الزيادة يقع فيها الترجيح .

٣ - مثال الزيادة التي يقع فيها نوع منافاة : ما رواه مسلم من طريق أبي مالك الأشجعي ، عن ربيعي ، عن حزيفة قال : قال رسول الله ﷺ : « ... وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً » فقد تفرد أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي بزيادة : « تربتها » ولم يذكرها غيره من الرواة ، وإنما رووا الحديث هكذا : « وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً » . ومذهب الشافعي ومالك قبول مثل هذه الزيادة - وهو الصحيح . أما الحنفية فإنهم جعلوا الزيادة التي فيها وصف يقتضى تغيير الحكم من قبيل الزيادة المنافية المعارضة ، وأجروا قانون المعارضة والترجيح بينها وبين الأصل ، ولذلك لم يعملوا بمثل هذه الزيادة .

* *

● حكم الزيادة فى الإسناد :

نعنى بالزيادة فى الإسناد هنا ما يكون من رفع موقف ، أو وصل مرسل ، أى تعارض الرفع مع الوقف وتعارض الوصل مع الإرسال . وقد اختلف العلماء فى قبول مثل هذه الزيادة وردها . (أ) فذهب جمهور الفقهاء والأصوليين إلى قبول الزيادة . (ب) وذهب أكثر أصحاب الحديث إلى رد الزيادة . (ج) وذهب بعض أصحاب الحديث إلى الترجيح ، فيكون الحكم للأكثر ، أو للأحفظ .

(١) أخرجه الترمذى وأبو داود وغيرهما .

● ومثاله : حديث : « لا نكاح إلا بولي » فقد رواه يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، وابنه إسرائيل ، وقيس بن الربيع ، عن أبي إسحاق مسنداً متصلاً ، ورواه سفيان الثوري ، وشعبة بن الحجاج ، عن أبي إسحاق مرسلأ .

* * *

المتابع والشاهد وطريقة التوصل إليهما

(الاعتبار) (١)

● مثال :

ثبت أن رسول الله ﷺ قال : « الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفتروا حتى تروه ، فإن غمَّ عليكم فاقدروا له » .
هذا الحديث رواه مالك والبخاري ومسلم والنسائي وابن خزيمة .

روى أصحاب مالك عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « ... فإن غمَّ عليكم فاقدروا له » .

ورواه الشافعي عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر بلفظ أن رسول الله ﷺ قال : « ... فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين » .

ورواه عبد الله بن سلمة القعنبى ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر بلفظ : أن رسول الله ﷺ قال : « ... فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين » .

ورواه عاصم بن محمد ، عن أبيه محمد بن زيد ، عن جده عبد الله بن عمر بلفظ : أن رسول الله ﷺ قال : « ... فإن غمَّ عليكم فكمّلوا ثلاثين » .

(١) علوم الحديث ص ٧٤ - وتدريب الراوى ص ١٥٣ - ونزهة النظر ص ٣ - وتيسير

مصطلح الحديث ص ١٤١

ورواه محمد بن حنين عن ابن عباس بلفظ : أن رسول الله ﷺ قال :
« فإن غمُّ عليكم فأكملوا العِدَّةَ ثلاثين » .

ورواه محمد بن زياد عن أبي هريرة بلفظ : أن رسول الله ﷺ قال :
« فإن غمُّ عليكم فأكملوا عِدَّةَ شعبان ثلاثين » .

وهنا أمور :

١ - ظن قوم تفرد الشافعي في رواية ابن عمر بلفظ : « فأكملوا العِدَّةَ ثلاثين » .

٢ - بحث العلماء وفتشوا المتون والأسانيد فوجدوا :

(أ) أن القعنبي قد شارك الشافعي من أول السند إلى ابن عمر بلفظ :
« ... فكمَّلوا ثلاثين » .

(ب) وأن محمد بن زيد قد شارك شيخ الشافعي في ابن عمر بلفظ :
« ... فكمَّلوا ثلاثين » .

٣ - وبحث العلماء وسبروا المتون والأسانيد فوجدوا :

(أ) أن محمد بن حنين قد شارك شيخ الشافعي ولكن إلى ابن عباس
بلفظ : « ... فأكملوا العِدَّةَ ثلاثين » .

(ب) أن محمد بن زياد قد شارك شيخ الشافعي ، ولكن إلى
أبي هريرة بلفظ : « ... فإن غمُّ عليكم فأكملوا عِدَّةَ شعبان ثلاثين » .

وبذا يتضح أن ما رواه الشافعي ليس بغريب لوجود مشارك في اللفظ
أو المعنى عن ابن عمر نفسه ، أو عن صحابي آخر .

فالحديث المشارك لحديثه لفظاً أو معنى واتحد معه في الصحابي يسمى
« متابعاً » .

والحديث المشارك لحديثه لفظاً أو معنى واختلف معه فى الصحابى يسمى « شاهداً » .

والمشاركة للشافعى فى الصحابى :

(أ) إن كانت من أول السند تسمى « متابعة تامة » .

(ب) وإن كانت لا تبدأ من أول السند تسمى « متابعة قاصرة » .

وعلى هذا :

١ - فالمتابع ، ويسمى التابع :

● لغة : هو اسم فاعل من « تابع » بمعنى وافق .

● واصطلاحاً : هو الحديث الذى يشارك فيه رواته رواية الحديث الفرد لفظاً

ومعنى ، أو معنى فقط مع الاتحاد فى الصحابى .

٢ - والشاهد :

● لغة : اسم فاعل من الشهادة ، يسمى بذلك لأنه يشهد أن للحديث الفرد

أصلاً ويقويه . كما يقوى الشاهد قول المدعى ويدعمه .

● واصطلاحاً : وهو الحديث الذى يشارك فيه رواته رواية الحديث الفرد لفظاً

ومعنى ، أو معنى فقط ، مع الاختلاف فى الصحابى .

٣ - والمتابعة :

● لغة : مصدر « تابع » بمعنى وافق ، فالمتابعة : الموافقة .

● واصطلاحاً : أن يشارك الراوى غيره فى رواية الحديث - وهى نوعان :

(أ) متابعة تامة : وهى أن تحصل المشاركة للراوى من أول الإسناد .

(ب) ومتابعة قاصرة : وهي أن تحصل المشاركة للراوى أثناء الإسناد .

٤ - والاعتبار :

● لغة : مصدر « اعتبر » .. ومعنى الاعتبار : النظر فى الأمور ليعرف بها شىء آخر من جنسها .

● واصطلاحاً : هو تتبع طرق حديث انفراد بروايته راوٍ ليعرف هل شاركه فى روايته غيره أو لا ، أى هيئة التوصل إلى المتابع والشاهد .

* * *

طرق التحمل وصيغ الأداء

المراد بطرق التحمل : طرق تلقي الحديث وأخذه عن الشيوخ .
والمراد بصيغ الأداء : الألفاظ التي يؤدي بها المحدث في رواية الحديث وإعطائه للطلاب ، مثل : سمعتُ ، أو حدثني ، أو نحو ذلك .
ولا يُشترط لتحمل الحديث الإسلام والبلوغ على الصحيح ، لكن يُشترط ذلك للأداء ، فتقبل رواية المسلم البالغ ما تحمله من الحديث قبل إسلامه ، أو قبل بلوغه ، لكن يُشترط التمييز بالنسبة لغير البالغ ، وحدد بعض العلماء ذلك بخمس سنين ، والصواب اعتبار التمييز ، فإن فهم الخطاب ورد الجواب كان مميّزاً صحيح السماع ، وإلا فلا .

وطرق تحمل الحديث ثمانية : وهي السماع من لفظ الشيخ - القراءة على الشيخ - الإجازة - المناولة - الكتابة - الإعلام - الوصية - الوجدادة .
وإليك توضيحها وبيان ألفاظ الأداء لكل منها :

١ - السماع من لفظ الشيخ :

وصورته أن يقرأ الشيخ ويسمع الطالب ، سواء قرأ الشيخ من حفظه أو كتابه ، وسواء سمع الطالب وكتب ما سمعه ، أو سمع فقط ولم يكتب .
والسماع أعلى أقسام طرق التحمل عند الجمهور .

والألفاظ الأداء فيها : سمعتُ وحدثني ، فإن جمع الراوي وقال : سمعنا وحدثنا ، فهذا يدل على أنه سمع منه مع غيره ، وإن كانت النون قد تُستعمل للعظمة ولكن بقلّة .

أما : قال لي ، أو ذكر لي ، فهو لائق بسماع المذاكرة لا سماع التحديث .



(١) تدريب الراوي ص ٢٣٦ - وعلوم الحديث ص ١١٨ - ونزهة النظر ص ٧٦ - وتيسير

مصطلح الحديث ص ١٥٨

٢ - القراءة على الشيخ : ويسمىها اكثر المحدثين « عرضاً » ..

وصورتها أن يقرأ الطالب من مرويات شيخه ، ويسمع الشيخ منه ليضبطها له ، يستوى في هذا أن يقرأ الطالب ، أو يقرأ غيره وهو يسمع ، وسواء أكانت القراءة من حفظ أو من كتاب ، وسواء أكان الشيخ يتابع القارئ من حفظه ، أو أمسك بأصل كتابه هو ، أو أمسك ثقة غيره .

واختلفوا في رتبة القراءة على الشيخ ، أهي مساوية للسمع ، أم أدنى منه ، أم أعلى ؟ والصحيح أنها أدنى من السماع .

والأجود في ألفاظ الأداء فيها : قرأتُ على فلان ، أو قرىءَ عليه وأنا أسمع فأقرُّ به .

ويلى ذلك عبارات السماع مقيدة بلفظ القراءة ، كحدثنا قراءة عليه ، والشائع عند المحدثين إطلاق لفظ « أخبرنا » فقط دون غيرها .



٣ - الإجازة :

وهي الإذن بالرواية لفظاً أو كتابة .

وصورتها أن يقول الشيخ لأحد طلابه : أجزتُ لك أن تروى عنى كذا ، ومن أنواعها :

(أ) أن يجيز الشيخ معيناً لمعين : كأجزتك صحيح البخارى - وهذا أعلاها .

(ب) أن يجيز معيناً بغير معين ، : كأجزتك رواية مسموعاتى .

(ج) أن يجيز غير معين بغير معين : كأجزت أهل زمانى رواية مسموعاتى .

(د) أن يجيز بمجهول أو لمجهول : كأجزتك كتاب السنن ، وهو يروى عدداً من السنن ، أو أجزتُ لمحمد بن خالد الدمشقى ، وهناك جماعة مشتركون فى هذا الاسم .

(ه) أن يجيز لمعدوم تبعاً لموجود : كأجزتك لفلان ولمن يولد له ، أو استقلالاً: كأجزتُ لمن يولد لفلان .

والنوع الأول من هذه الأنواع هو الذى أجازه الجمهور ، واستقر العمل عليه ، وهو الصحيح .

أما الأنواع الأخرى فاختلِفوا فيها اختلافاً كثيراً ، وهى ما بين هزيل أو باطل .
وألفاظ الأداء فى هذه الطريق أن يقول الراوى : أجاز لى فلان ، أو حدثنا إجازة ، أو أخبرنا إجازة ، أو أنبأنا إجازة .

* *

٤ - المناولة : وهى نوعان :

(أ) المناولة المقرونة بالإجازة ، وهى أعلى أنواع الإجازة مطلقاً ، كأن يدفع الشيخ الى الطالب كتابه ويقول له : هذا روايتى عن فلان فاروه عنى ، ثم يبقيه معه تمليكاً أو إعارة لينسخه - وهذه تجوز الرواية بها ، وهى أدنى مرتبة من السماع والقراءة على الشيخ .

(ب) المناولة المجردة عن الإجازة ، بأن يدفع الشيخ إلى الطالب كتابه مقتصرأ على قوله : هذا سماعى - وهذه لا يجوز الرواية بها على الصحيح .
وألفاظ الأداء فيها أن يقول : « ناولنى وأجازنى » أو « ناولنى » أو « حدثنا مناولة وإجازة » أو « أخبرنا مناولة » .

* *

٥ - الكتابة :

وهى ان يكتب الشيخ مسموعه لحاضر أو غائب بخطه أو بأمره ، وهى نوعان :
(أ) كتابة مقرونة بالإجازة : كأجزتك ما كتبتُ لك ، أو إليك ، أو نحو ذلك - والرواية بها صحيحة ، وهى فى قوة المناولة المقرونة بالإجازة .

(ب) كتابة مجردة عن الإجازة : كأن يكتب له بعض الأحاديث ويرسلها له ، ولا يجيزه بروايتها - وهذه اختلفوا فى حكمها .

فمنعها قوم - وأجازها آخرون اذا عرف المكتوب إليه خط الكاتب .

❖ ❖

٦ - الإعلام :

وهو إعلام الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو الكتاب سماعه من فلان مقتصراً عليه ، دون أن يأذن فى روايته عنه .

واختلف العلماء فى حكم الرواية بالإعلام ، فأجازها قوم - ومنعها آخرون .
وألفاظ الأداء فيها ، أن يقول فى الأداء : أعلمنى شيخى بكذا .

❖ ❖

٧ - الوصية :

وهى أن يوصى الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه التى يرويها .

والرواية بالوصية أجازها بعضهم - والصواب عدم الجواز .
وألفاظ الأداء فيها أن يقول الراوى : أوصى إلى فلان بكذا ، أو حدثنى فلان وصية .

❖ ❖

٨ - الوجادة :

بكسر الواو - مصدر « وجد » وهو مصدر مؤلّد غير مسموع من العرب -
وهى : أن يجد الطالب أحاديث بخط شيخ يرويها يعرفه ذلك الطالب ، وليس له سماع منه ولا إجازة .

والرواية بالوجادة من باب المنقطع ، لكن فيها نوع اتصال .
وألفاظ الأداء فيها أن يقول الواجد : « وجدت بخط فلان ، أو قرأت بخط فلان كذا » ثم يسوق الإسناد والمتن .

❖ ❖ ❖

الفرق بين « مثله » و « نحوه »

قد يروى المحدث الحديث بإسناد ، ثم يتبعه بإسناد آخر ، ويقول عند انتهائه :
« مثله » أو « نحوه » فهل هما بمعنى واحد ؟

الذى عليه المحققون من العلماء التفرقة بين أن يقول : « مثله » أو يقول :
« نحوه » فلا يحل له أن يقول : « مثله » إلا بعد أن يعلم أن الحديث فى
الإسنادين على لفظ واحد ، ويحل له أن يقول : « نحوه » إذا كان الحديث فى
الإسناد الثانى على مثل معانى الأول ، وليس بلفظه .

وإذا روى المحدث الحديث بإسناد ثم أتبعه بإسناد آخر ، وقال عند انتهائه :
« مثله » ، فأراد الراوى عنه أن يقتصر على الإسناد الثانى ويسوق لفظ
الحديث المذكور عقيب الإسناد الأول ، فالأظهر المنع من ذلك ، وكذا إذا كان
المحدث قد قال : « نحوه » .

وأجاز بعضهم هذا فى « مثله » دون « نحوه » .

وإذا ذكر الشيخ إسناد الحديث ولم يذكر من متنه إلا طرفاً منه ثم قال :
« وذكر الحديث » أو قال : « وذكر الحديث بطوله » فأراد الراوى عنه أن يروى
عنه الحديث بكماله وبطوله فهذا أولى بالمنع مما سبق ذكره فى قوله : « مثله »
أو « نحوه » ، وإنما يبين ذلك بأن يقتضى ما ذكره الشيخ على وجهه فيقول :
« قال : ذكر الحديث بطوله » ثم يقول : والحديث بطوله هو كذا وكذا .. ويسوقه
إلى آخره .



● أشهر المصنّفات فى « علم المصطلح » :

١ - المحدث الفاصل بين الراوى والواعى : صنّفه القاضى أبو محمد الحسن
ابن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي (ت . ٣٦٠ هـ) لكنه لم يستوعب أبحاث
المصطلح كلها .

٢ - معرفة علوم الحديث : صنّفه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابورى (ت ٤٠٥ هـ) لكنه لم يُهذّب الأبحاث ، ولم يرتبها ترتيباً فنياً مناسباً .

٣ - المستخرج على معرفة علوم الحديث : صنّفه أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) استدرک فيه على الحاكم النيسابورى ما فاته فى كتابه « معرفة علوم الحديث » .

٤ - الكفاية فى علم الرواية : صنّفه أبو بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادي المشهور (ت ٤٦٣ هـ) .

٥ - الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع : صنّفه الخطيب البغدادي كذلك .

٦ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع : صنّفه القاضى عياض ابن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤ هـ) .

٧ - ما لا يسع المحدث جهله : صنّفه أبو حفص عمر بن عبد المجيد الميانجي (ت ٥٨٠ هـ) .

٨ - علوم الحديث : صنّفه أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى المشهور بابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) وشهرة تسمية الكتاب « مقدمة ابن الصلاح » وهو من أجود الكتب فى المصطلح جمع فيه مؤلفه ما تفرّق فى غيره من كتب الخطيب ومَن تقدمه ، وهو عمدة مَن جاء بعده من العلماء ، فكم من مختصر له وناظم ، ومعارض له ومنتصر .

٩ - التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير : صنّفه محيى الدين يحيى ابن شرف النووى (ت ٦٧٦ هـ) وهو اختصار لكتاب « علوم الحديث » لابن الصلاح .

١٠ - تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى : صنّفه جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى (ت ٩١١ هـ) وهو شرح لكتاب « تقريب النواوى » .

١١ - نظم الدور فى علم الأثر : منظومة صنّفها زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقى (ت ٨٠٦ هـ) ومشهورة باسم « ألفية العراقى » نظم فيها « علوم الحديث » لابن الصلاح ، وعليها شروح متعددة ، منها شرحان للمؤلف نفسه .

١٢ - فتح المغيث فى شرح ألفية الحديث : صنّفه محمد بن عبد الرحمن السخاوى (ت ٩٠٢ هـ) وهو أوفى شرح على ألفية العراقى .

١٣ - فتح الباقي على ألفية العراقى : صنّفه الحافظ زين الدين الشيخ زكرياء بن محمد بن أحمد بن زكرياء الأنصارى (ت ٩٢٥ هـ) .

١٤ - نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر : صنّفه الحافظ ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) وهو جزء مختصر لكنه من أجود المختصرات وأفضلها ترتيباً وتقسيماً ، وقد شرحه مؤلفه بشرح سماه « نزهة النظر » كما شرحه غيره .

١٥ - المنظومة البيقونية : صنّفها عمر بن محمد البيقونى (ت ١٠٨٠ هـ) وهى من المنظومات المختصرة النافعة المشهورة ، وعليها شروح متعددة منها : « شوح الزرقانى على البيقونية » للشيخ محمد الزرقانى .

١٦ - قواعد التحديث : صنّفه محمد جمال الدين القاسمى (ت ١٣٣٢ هـ) .

١٧ - تيسير مصطلح الحديث : صنّفه الدكتور محمود الطحان . وهو أستاذ معاصر ، بارك الله فى عمره ونفع به ، وكتابه هذا من أيسر الكتب تناولاً لموضوعاته .

* * *

علم التخریج ودراسة الأسانید

• تعريف التخریج :

التخریج لغة : یأتى بعدة معان ، وأقربها هنا أن يكون من خرج بمعنى برز من مقره أو حاله وانفصل وظهر ، وكذا الإخراج ، يقال : أخرج الشئ : أى أبرزه وأظهره ، والمخرج : موضع الخروج ، وأخرج الحديث وخرجه : أى أبرزه للناس وأظهره لهم ببيان مخرجه .

والتخریج اصطلاحاً : هو الدلالة على موضع الحديث فى مصادره الأصلية التى أخرجته بسنده ثم بیان مرتبته عند الحاجة .



• تاریخ التخریج :

كان اطلاع علمائنا الأوائل على مصادر السنّة اطلاقاً واسعاً ، فلا يتعذر على أحدهم إذا ذكر الحديث أن يعرف موضعه فى كتب السنّة ، فلما ضعفت الهمة تعذر معرفة مواضع الأحاديث التى استشهد بها المصنّفون فى العلوم الشرعية وغيرها ، فنهض بعض العلماء وخرّجوا أحاديث بعض الكتب وعزّوها إلى مصادرها من كتب السنّة الأصول ، وذكروا طرقها ، وتكلموا عليها بالتصحيح والتضعيف ، فظهر ما يسمى بـ « كتب التخریج » وأشهرها :

- ١ - تخریج أحاديث المذهب : صنّفه محمد بن موسى الحازمى الشافعى (ت ٥٤٨ هـ) وكتاب « المذهب » كتاب فى الفقه الشافعى ، صنّفه أبو إسحاق الشيرازى .

(١) أصول التخریج ودراسة الأسانید - د . محمود الطحان .

- ٢ - تخريج أحاديث المختصر الكبير لابن الحاجب : صنّفه محمد بن أحمد عبد الهادي المقدسي (ت ٧٤٤ هـ) .
- ٣ - نصب الراية لأحاديث الهداية للمرغيناني : صنّفه عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت ٧٦٢ هـ) .
- ٤ - تخريج أحاديث الكشاف للزمخشري : صنّفه الحافظ الزيلعي كذلك (١) .
- ٥ - البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير للرافعي : صنّفه عمر بن عليّ بن الملقن (ت ٨٠٤ هـ) .
- ٦ - المغنى عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار : صنّفه عبد الرحمن بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) .
- ٧ - تخريج الأحاديث التي يشير إليها الترمذي في كل باب : صنّفه الحافظ العراقي كذلك .
- ٨ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث شرح الوجيز الكبير للرافعي : صنّفه أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) .
- ٩ - الدراية في تخريج أحاديث الهداية : صنّفه الحافظ ابن حجر كذلك .
- ١٠ - تحفة الراوي في تخريج أحاديث البيضاوي : صنّفه عبد الرؤوف علي المناوي (ت ١٠٣١ هـ) .



● نموذج :

وإليك نموذجاً من كتاب « التلخيص الحبير » :

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : « حديث عليّ أن العباس سأل رسول الله ﷺ في تعجيل صدقته قبل أن تحل ، فرخص له ، رواه أحمد وأصحاب السنن

(١) ولابن حجر العسقلاني : الكافي الشاف . في تخريج أحاديث الكشاف .

والحاكم والدارقطنى والبيهقى من حديث الحجاج بن دينار ، عن الحكم ، عن حجية بن عدى ، عن على - ورواه الترمذى من رواية إسرائيل ، عن الحكم ، عن حجر العدوى ، عن على ، وذكر الدارقطنى الاختلاف فيه عن الحكم ، ورجح رواية منصور ، عن الحكم ، عن الحسن بن مسلم بن يناق عن النبي ﷺ مرسلأ ، وكذا رجحه أبو داود ، وقال البيهقى : قال الشافعى : روى عن النبي ﷺ أنه تسلف صدقة مال العباس قبل أن تحل ، ولا أدرى أثبت أم لا ؟ قال البيهقى : عنى بذلك هذا الحديث ، ويعضده حديث أبى البختري عن على ، أن النبي ﷺ قال : « إنا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين » رجاله ثقات ، إلا أن فيه انقطاعاً ، وفى بعض ألفاظه أن النبي ﷺ قال لعمر : « إنا كنا تعجلنا صدقة مال العباس عام أول » رواه أبو داود الطيالسى من حديث أبى رافع « (١) .

* * *

طرق التخريج

للتخريج طرق نوجز أهمها فيما يأتى :

الطريقة الأولى - التخريج عن طريق معرفة راوى الحديث من الصحابة :

تختص هذه الطريقة بما إذا عرفنا اسم راوى الحديث من الصحابة ، فنستعين بثلاثة أنواع من المصنّفات :

١- المسانيد : فإنها تذكر أحاديث كل صحابى على حدة ، وما دما قد عرفنا اسم الصحابى فإن الباحث يراجع أحاديثه فى المسانيد حتى يهتدى إلى الحديث فى مسند منها أو أكثر .

٢ - المعاجم : فإن ترتيب أحاديثها يكون على مسانيد الصحابة أو الشيوخ أو البلدان على حروف المعجم ، وبمعرفة اسم الصحابى يسهل الرجوع إلى أحاديثه .

(١) التلخيص الحبير ص ١٦٢ - ١٦٣

٣ - كتب الأطراف : فإن الغالب فى كتب الأطراف أن يرتبها مؤلفوها على مسانيد الصحابة مرتبين أسماءهم على حروف المعجم ، وإذا عرف المراجع طرف الحديث فإنه يرجع إلى المصادر التى أشارت إليها كتب الأطراف ليأخذ الحديث كاملاً .

الطريقة الثانية - التخرىج عن طريق معرفة أول لفظ من الحديث :

ويساعد فى هذا :

١ - الكتب المصنفة فى الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، مثل : الدرر المنتشرة فى الأحاديث المشتهرة - للسيوطى ، واللالىء المنتشرة فى الأحاديث المشهورة - لابن حجر ، والمقاصد الحسنة فى بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة - للسخاوى ، وتمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث - لابن الديبع الشيبانى ، وكشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس - للعجلونى .

٢ - الكتب التى رتبت الأحاديث فيها على ترتيب حروف المعجم ، مثل : الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير للسيوطى .

٣ - المفاتيح والفهارس التى صنّفها العلماء لكتب مخصوصة ، مثل ، مفتاح الصحيحين - للتوقادى ، ومفتاح الترتيب لأحاديث تاريخ الخطيب - للسيد أحمد الغمارى ، والبغية فى ترتيب أحاديث الحلية - للسيد عبد العزيز الغمارى ، وفهرس لترتيب أحاديث « صحيح مسلم » - لمحمد فؤاد عبد الباقي ، وفهرس لترتيب أحاديث « سنن ابن ماجه » - لمحمد فؤاد عبد الباقي ، ومفتاح « موطأ مالك » - لمحمد فؤاد عبد الباقي .

الطريقة الثالثة - التخرىج عن طريق معرفة كلمة يقل دورانها

على الألسنة من أى جزء من متن الحديث :

ويستعان فى هذه الطريقة بكتاب « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى » من تسعة مصادر من أشهر مصادر السنة ، وهى : الكتب الستة وموطأ مالك ومسنند أحمد ومسنند الدارمى .

رتبه لفيف من المستشرقين ، ونشره أحدهم ، وهو الدكتور أرنديجان فنسنيك (ت ١٩٣٩ م) أستاذ العربية بجامعة ليدن بهولندا وشاركهم في إخراجهم ونشره محمد فؤاد عبد الباقي .

الطريقة الرابعة - التخريج عن طريق معرفة موضوع الحديث :

فإنه إذا عُرِف موضوع الحديث يمكن الاستعانة في تخرجه بالمصنّفات الحديثية على الأبواب والموضوعات مع ما في ذلك من المشقة ، ويُستفاد كثيراً في هذه الطريقة بكتاب « مفتاح كنوز السنّة » فهذا الكتاب يعتبر فهرساً حديثياً مرتباً على الموضوعات ، صنّفه ورتبه المستشرق الهولندي أرنديجان فنسنيك (ت ١٩٣٩ م) كذلك ، وشمل فهرساً لأربعة عشر كتاباً من مشاهير كتب السنّة وأمّهاتها ، وهي :

- ١ - صحيح البخاري .
- ٢ - صحيح مسلم .
- ٣ - سنن أبي داود .
- ٤ - جامع الترمذي .
- ٥ - سنن النسائي .
- ٦ - سنن ابن ماجه .
- ٧ - موطأ مالك .
- ٨ - مسند أحمد .
- ٩ - مسند أبي داود الطيالسي .
- ١٠ - سنن الدارمي .
- ١١ - مسند زيد بن علي .
- ١٢ - سيرة ابن هشام .
- ١٣ - مغازي الواقدي .
- ١٤ - طبقات ابن سعد .

وقد استغرق المستشرق المذكور في تأليفه وترتيبه عشر سنين ، ثم نقله إلى اللغة العربية ونشره محمد فؤاد عبد الباقي ، واستغرق ذلك منه أربع سنوات .



دراسة الأسانيد

المقصود بدراسة الأسانيد دراسة سلسلة رجال الإسناد بالرجوع إلى ترجمة كل منهم ، ومعرفة القوى والضعيف منهم ، وأسباب القوة والضعف فى كل واحد ، وكشف الاتصال أو الانقطاع بين رجال سلسلة الإسناد ، من معرفة مواليد الرواة ووفياتهم ، وسائر ما يتصل بأصول الجرح والتعديل .

وبعد هذه الدراسة يتقرر الحكم على إسناد الحديث ، فيقال مثلاً : هذا إسناد صحيح ، أو هذا إسناد ضعيف ، أو هذا إسناد موضوع .

هذا بالنسبة إلى الحكم على إسناد الحديث .

أما الحكم على متن الحديث فإنه يحتاج زيادة على ما تقدم إلى أمور أخرى مثل : النظر فى ذلك المتن لمعرفة ما إذا كان فيه شذوذ أو علة قاذحة أم لا ؟ ثم يكون الحكم على متن الحديث ، كقولنا مثلاً : هذا حديث صحيح ، أو هذا حديث ضعيف ، وهذا أصعب وأدق من الحكم على الإسناد وحده ، فلا يقوى عليه إلا من عانى هذه الصنعة ومارسها زمناً طويلاً .

وتلك الدراسة يُستعان فيها بكتب الجرح والتعديل وتراجم الرواة ، وسبق أن ذكرنا أشهر المؤلفات فى ذلك عند الكلام عن علم الجرح والتعديل وتاريخ الرجال .

هذا وإن الأحاديث التى بحث الأئمة السابقون فى أسانيدنا وامتونها لا حاجة إلى إعادة البحث فيها ، كالأحاديث التى فى الصحيحين أو أحدهما ، والأحاديث التى فى كتاب التزمته صحته ، كالمستخرجات على الصحيحين ، وصحيح ابن خزيمة ، وصحيح ابن حبان ، والمستدرک على الصحيحين ، والأحاديث التى نص الأئمة المعتمدون على تصحيحها فى كتب السنة المعتمدة المشهورة .



الإسناد وما يتعلق به (١)

يأتى فى الإسناد لطائف تتبعها المحدثون ، وأطلقوا عليها ما يناسبها من الأسماء ، وإليك طرفاً منها :

الإسناد العالى والنازل

● التعريف :

الإسناد العالى : هو الذى قلَّ عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعدد أكثر .

والإسناد النازل : هو الذى كثر عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعدد أقل .

● أقسام العلو :

ينقسم العلو إلى قسمين : علو مطلق ، وعلو نسبي .

العلو المطلق : وهو ما يكون عدد رجال السند فيه منتهياً إلى رسول الله ﷺ بعدد أقل من سند آخر ينتهى إليه ، فإن كان السند صحيحاً كان أجل أقسام العلو .

العلو النسبي : وهو ما يكون عدد رجال السند فيه قليلاً بالنسبة إلى إمام من أئمة الحديث ، كشعبة ، والأعمش ، وابن جريج ، والثورى ، ومالك ، والشافعى ، والبخارى ، ومسلم ، وغيرهم ، وإن كثر بعده العدد إلى رسول الله ﷺ .

وهو أقسام : الموافقة ، والبدل ، والمساواة ، والمصافحة .

١ - الموافقة : هى الوصول إلى شيخ أحد المصنِّفين من غير طريقه بعدد أقل مما لو روى من طريقه عنه .

(١) نزهة النظر ص ٦٩ - ٧١ ، وتدريب الراوى ص ٣٥٨ وما بعدها .

● مثاله : روى البخارى عن قتيبة عن مالك حديثاً ، فلو روينا من طريقه كان بيننا وبين قتيبة ثمانية ، ولو روينا ذلك الحديث بعينه من طريق أبى العباس السراج - أحد شيوخ البخارى - عن قتيبة مثلاً لكان بيننا وبين قتيبة سبعة ، فقد حصلت لنا الموافقة مع البخارى فى شيخه بعينه مع علو الإسناد على الإسناد إليه .

٢ - البديل : وهو الوصول إلى شيخ شيخ أحد المصنِّفين من غير طريقه بعدد أقل مما لو روى عن طريقه عنه .

● مثاله : أن يقع لنا ذلك الإسناد السابق بعينه من طريق أخرى إلى القعنبي - شيخ شيخ البخارى - عن مالك ، فيكون القعنبي فيه بدلاً من قتيبة .

٣ - المساواة : وهى استواء عدد الإسناد من الراوى إلى آخره مع إسناد أحد المصنِّفين .

● مثاله : كأن يروى النسائى مثلاً حديثاً يقع بينه وبين النبى ﷺ فيه أحد عشر نفساً ، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر بيننا وبين النبى ﷺ فيه أحد عشر نفساً ، فنساوى النسائى من حيث العدد .

٤ - المصافحة : وهى استواء عدد الإسناد من الراوى إلى آخره مع إسناد تلميذ أحد المصنِّفين .

وسميت مصافحة لأن العادة جرت فى الغالب بالمصافحة بين من تلاقيا ، ونحن فى هذه الصورة السابقة كأننا لقينا النسائى فكأننا صافحناه .



● أقسام النزول :

كل قسم من أقسام العلو يقابله قسم من أقسام النزول . فإن العالى يُعرف علوه بضده وهو النازل .

والعلو مرغوب فيه لكونه أقرب إلى الصحة وقلة الخطأ ، لأنه ما من راوٍ من رجال الإسناد إلا والخطأ جائز عليه ، فكلما كثرت الوسائط وطال السند كثرت

مظان جواز الخطأ ، وكلما قلت قلت ، فإن كان فى النزول مزية ليست فى العلو
كأن يكون رجاله أوثق منه أو أحفظ أو أفقه فإن النزول حينئذ يكون أولى .

وقد اهتم العلماء بالأسانيد العالية فصنّفوا أجزاء سموها « الثلاثيات »
ويعنون بها الأحاديث التى فيها بين المصنّف ورسول الله ﷺ ثلاثة أشخاص
فقط ، ومن ذلك :

١ - « ثلاثيات البخارى » - لابن حجر .

٢ - « ثلاثيات أحمد بن حنبل » للسفارينى .

المسلسل (١)

● تعريفه :

المسلسل لغة : اسم مفعول من « السلسلة » وهى اتصال الشئ بالشئ .
والحديث المسلسل فى الاصطلاح : هو تتابع رجال إسناده وتواردهم فيه واحداً
بعد واحد على صفة أو حالة واحدة قولاً أو فعلاً ، أو قولاً وفعلاً .

● أمثلته :

١ - حديث معاذ بن جبل أن النبى ﷺ قال له : « يا معاذ ، إني أحبك ،
فقل فى دُبرِ كل صلاة : اللهم أعننى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك » فقد
تسلسل بقول كل من رواه : « وأنا أحبك فقل » (٢) .

٢ - حديث أبى هريرة قال : « شبك بيدي أبو القاسم ﷺ وقال : « خلق الله
الأرض يوم السبت » فقد تسلسل بتشبيك كل من رواه بيد من رواه عنه (٣) .

(١) نزهة النظر ص ٧٦ - وعلوم الحديث ص ٢٤٨ - وتيسير مصطلح الحديث ص ١٨٥

(٢) أخرجه أبو داود .

(٣) أخرجه الحاكم فى معرفة علوم الحديث .

٣ - حديث أنس قال : « قال رسول الله ﷺ : « لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره ، حلوه ومُره ، وقبض رسول الله ﷺ على لحيته وقال : آمنت بالقدر خيره وشره ، حلوه ومُره » تسلسل بقبض كل راوٍ من رواته على لحيته ، وقوله : آمنت بالقدر خيره وشره ، حلوه ومُره (١) .

٤ - التسلسل في صفة للرواية والتحمل ، مثل حديث مسلسل بقول كل راوٍ من رواته : سمعتُ فلاناً - أو أخبرنا فلان - أو حدثنا فلان - وقد يقع التسلسل في معظم الإسناد .

وفائدة معرفة هذا النوع اشتماله على زيادة الضبط من الرواة . ومن أشهر المصنّفات فيه :

١ - « المسلسلات الكبرى » للسيوطي - وقد اشتمل على (٨٥ حديثاً) .

٢ - « المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة » لمحمد عبد الباقي الأيوبي ، وقد اشتمل على (٢١٢ حديثاً) .

* * *

رواية الأكابر عن الأصاغر (٢)

● التعريف :

الأكابر لغة : جمع أكبر ، والأصاغر : جمع أصغر ، والمراد رواية الكبار عن الصغار .

ورواية الأكابر عن الأصاغر في الاصطلاح : هي رواية الشخص عن من هو دونه في السن والطبقة ، أو في العلم والحفظ .

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث .

(٢) علوم الحديث ص ٢٧٦ ، وتدريب الراوي ص ٤٢٣ ، ونزهة النظر ص ٧٣ ، وتيسير

مصطلح الحديث ص ١٨٩

● ومن أمثلته :

- ١ - رواية الصحابة عن التابعين ، كرواية العبادلة وغيرهم عن كعب الأجار .
- ٢ - ورواية التابعى عن تابعيه ، كرواية يحيى بن سعيد الأنصارى عن مالك .
- ٣ - ورواية مَنْ هو أكبر قدراً - لا سناً - من المروى عنه ، كرواية مالك عن ابن دينار .

- ٤ - ورواية مَنْ هو أكبر سناً وقدراً من المروى عنه كرواية البرقانى عن الخطيب .

وفائدة معرفة هذا النوع :

- (أ) أن لا يُتوهم أن المروى عنه أفضل وأكبر من الراوى لكونه الأغلب .
- (ب) أن لا يُظن أن فى السند انقلاباً ، لأن العادة جرت برواية الأصاغر عن الأكابر .

* * *

رواية الآباء عن الأبناء (١)

● تعريفه :

أن يوجد فى سند الحديث أب يروى الحديث عن ابنه .

● ومثاله :

حديث رواه العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين فى المزدلفة .

* * *

(١) تدريب الراوى ص ٤٣١ ، ونزهة النظر ص ٧٣

رواية الأبناء عن الآباء (١)

● تعريفه :

أن يوجد فى سند الحديث ابن يروى الحديث عن أبيه فقط .

● ومثاله :

١ - رواية أبى العشاء عن أبيه (٢) .

٢ - رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

وهو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، فجد عمرو هو محمد ، لكن العلماء وجدوا من التتبع والاستقراء ، أن الضمير فى « جده » يعود على شعيب ، فيكون المراد فى « جده » عبد الله بن عمرو الصحابى المشهور .

المدبج ورواية الأقران (٣)

● تعريف الأقران :

الأقران لغة : جمع قرين ، بمعنى صاحب .

والأقران اصطلاحاً : المتقاربون فى السن والإسناد ، والمراد بالتقارب فى الإسناد أن يكونوا قد أخذوا عن شيوخ من طبقة واحدة .

ورواية الأقران : أن يروى أحد القرينين عن الآخر .

● مثل : رواية سليمان التيمى عن مسعر بن كدام ، فهما قرينان لكن

لا نعلم لمسعر رواية عن التيمى .

(١) تدريب الراوى ص ٤٣٣ ، ونزهة النظر ص ٧٣

(٢) اختلف فى اسمه واسم أبيه على أقوال ، أشهرها أنه أسامة .

(٣) علوم الحديث ص ٢٧٨ ، وتدريب الراوى ص ٤٢٦

● تعريف المدبج :

المدبج لغة : اسم مفعول من « التدبيج » بمعنى التزيين ، مشتق من ديباجتى الوجه ، أى الخدين ، سمي بذلك لتساوى الراوى والمروى عنه كما يتساوى الخدان .

والمدبج اصطلاحاً : أن يروى القرينان كل واحد منهما عن الآخر .

● مثاله :

١ - فى الصحابة : رواية عائشة عن أبى هريرة ورواية أبى هريرة عن عائشة .

٢ - فى التابعين : رواية الزهرى عن عمر بن عبد العزيز ، ورواية عمر بن عبد العزيز عن الزهرى .

٣ - فى أتباع التابعين : رواية مالك عن الأوزاعى ، ورواية الأوزاعى عن مالك .



السابق واللاحق (١)

● تعريفه :

السابق لغة : اسم فاعل من « سبق » بمعنى المتقدم .

واللاحق : اسم فاعل من « اللحاق » بمعنى المتأخر ، والمراد بذلك الراوى المتقدم موتاً والراوى المتأخر موتاً .

والسابق واللاحق اصطلاحاً : أن يشترك فى الرواية عن شيخ اثنان تباعد ما بين وفاتيهما .

(١) تيسير مصطلح الحديث ص ١٩٥

● مثاله :

١ - محمد بن إسحاق السراج (٢١٦ - ٣١٣ هـ) اشترك في الرواية عنه البخارى (ت ٢٥٦ هـ) والخفاف (ت ٣٩٣ هـ) وبين وفاتيهما سبع وثلاثون ومائة سنة .

٢ - الإمام مالك ، اشترك في الرواية عنه الزهري (ت ١٢٤ هـ) وأحمد بن إسماعيل السهمي (ت ٢٥٩ هـ) وبين وفاتيهما خمس وثلاثون ومائة سنة .
والزهري أكبر سناً من مالك ، فإنه من التابعين ، ومالك من أتباع التابعين .

* * *

معرفة الرواة

عنى علماء الحديث بمعرفة الرواة وطبقاتهم من الصحابة والتابعين ، ومعرفة الأخوة والأخوات من الرواة فى كل طبقة ، ومعرفة الأنساب والكنى والألقاب وما يتصل بذلك مخافة الوقوع فى الخطأ ، وألقوا فى هذا المصنفات ، ويكفيها أن نذكر أهم ما يعيننا هنا :

المتفق والمفترق (١)

● تعريفه :

هو أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعداً خطأ ولفظاً ، وتختلف أشخاصهم .

● ومن أمثلته :

١ - الخليل بن أحمد : ستة أشخاص اشتركوا فى هذا الاسم ، أولهم : شيخ سيبويه .

(١) تدريب الراوى ص ٤٧٩ ، وتيسير مصطلح الحديث ص ٢٠٦

٢ - أحمد بن جعفر بن حمدان : أربعة أشخاص فى عصر واحد .
وفائدة معرفة هذا النوع الأمن من اللبس ، وربما يُظن المتعدد واحداً ، وربما
يكون أحد المشتركين ضعيفاً ، فيضعف الثقة ، ويوثق الضعيف .

* * *

المؤتلف والمختلف (١)

● تعريفه :

هو ما ائتلف خطأ واختلف لفظاً من الأسماء أو الألقاب أو الكنى
أو الأنساب .

● ومن أمثلته :

١ - « سلام » و « سلام » الأول بتخفيف اللام ، والثانى بتشديد اللام .

٢ - « مسور » و « مسور » الأول بكسر الميم وسكون السين وتخفيف
الواو ، والثانى بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو .

٣ - « البزاز » و « البزار » الأول آخره زاي ، والثانى آخره راء .

وفائدة معرفة هذا النوع : الأمن من التصحيف .

* * *

المتشابه (٢)

● تعريفه :

هو أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطأً ، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطأً ،
أو بالعكس .

فهو يتركب من النوعين قبله « المتفق والمفترق » و « المؤتلف والمختلف » .

(١) تدريب الراوى ص ٤٦٤ ، وتيسير مصطلح الحديث ص ٢٠٨ .

(٢) تدريب الراوى ص ٤٩ ، وتيسير مصطلح الحديث ص ٣١ .

● ومن أمثلته :

- ١ - « محمد بن عَقِيل » بضم العين و « محمد بن عَقِيل » بفتح العين .
 - ٢ - « شريح بن النعمان » و « شريح بن النعمان » اختلفت أسماء الرواة ، واتفقت أسماء الآباء ، الأول بالشين المعجمة والحاء المهملة ، والثانى بالسين المهملة والجيم .
 - ٣ - وجعلوا من المتشابه ما حصل الاتفاق فيه خطأً ونطقاً ، وحصل الاختلاف بالتقديم والتأخير ، مثل : « الأسود بن يزيد » و « يزيد بن الأسود » أو ما إذا كان الاختلاف فى حرف أو حرفين ، مثل : « مطرف بن واصل » و « معرف ابن واصل » الأول بالطاء المهملة ، والثانى بالعين بدل الطاء ، و « محمد بن حنين » و « محمد بن جبير » .
- وفائدة معرفة هذا النوع عدم الالتباس فى النطق ، وعدم الوقوع فى التصحيف والوهم .



وفى نهاية تلك المباحث الحديثية نسأل الله تعالى أن ينفع بها ، وأن يجعل عملنا فيها خالصاً لوجهه ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

مناع بن خليل القطان

الأستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

والمشرف على الدراسات العليا بالجامعة



المراجع

- ١ - الاستيعاب فى أسماء الأصحاب - لابن عبد البر .
- ٢ - الإصابة فى تمييز الصحابة - لابن حجر .
- ٣ - أصول التخرىج ودراسة الأسانيد - للدكتور محمود الطحان .
- ٤ - أصول الحديث ، علومه ومصطلحه - للدكتور محمد عجاج الخطيب .
- ٥ - أصول الفقه - لعبد الوهاب خلاف .
- ٦ - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث - لابن كثير - تحقيق أحمد شاكر .
- ٧ - تأويل مختلف الحديث - لابن قتيبة .
- ٨ - تدريب الراوى فى شرح تقريب النووى - للسيوطى .
- ٩ - تذكرة الحفاظ - للذهبي .
- ١٠ - التشريع والفقه فى الإسلام تاريخاً ومنهجاً - لمناع القطان .
- ١١ - تقييد العلم - للخطيب البغدادي .
- ١٢ - التلخيص الحبير - لابن حجر .
- ١٣ - تيسير مصطلح الحديث - للدكتور محمود الطحان .
- ١٤ - جامع بيان العلم وفضله - لابن عبد البر .
- ١٥ - جامع الترمذى .
- ١٦ - الجرح والتعديل - لابن أبى حاتم .
- ١٧ - دراسات فى الحديث النبوى وتاريخ تدوينه - للدكتور محمد مصطفى الأعظمى .
- ١٨ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة - للكتانى .

- ١٩ - سنن أبي داود .
- ٢٠ - سنن ابن ماجه .
- ٢١ - سنن الدارمى .
- ٢٢ - السنّة ومكانتها فى التشريع الإسلامى - للدكتور مصطفى السباعى .
- ٢٣ - صحيح البخارى .
- ٢٤ - صحيح مسلم .
- ٢٥ - علل الحديث - لابن أبى حاتم .
- ٢٦ - علوم الحديث - لابن الصلاح .
- ٢٧ - فتح البارى بشرح صحيح البخارى - لابن حجر .
- ٢٨ - فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث للعراقى - للسخاوى .
- ٢٩ - القاموس المحيط - للفيروز آبادى .
- ٣٠ - الكفاية فى علم الرواية - للخطيب البغدادى .
- ٣١ - لسان العرب - لابن منظور .
- ٣٢ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية .
- ٣٣ - المحدثّ الفاصل بين الراوى والواعى - للرامهرمى .
- ٣٤ - المصباح المنير - للفيومى .
- ٣٥ - معرفة علوم الحديث - للحافظ النيسابورى .
- ٣٦ - مقدمة فتح البارى - لابن حجر .
- ٣٧ - الموافقات - للشاطبى .
- ٣٨ - نزهة النظر - لابن حجر .
- ٣٩ - النهاية فى غريب الحديث والأثر - لابن الأثير .



محتويات الكتاب

الصفحة	
٣	المقدمة
	١ - التعريف بالحديث النبوى
	(٥ - ١٢)
٥	العناية بالحديث
٦	الحث على سماع الحديث وطلبه
٧	الحديث فى اللغة ، وفى الإصطلاح
٨	مثال القول - مثال الفعل - مثال التقرير
٩	مثال الصفة والسيرة
١٠	الخبر - الأثر - الحديث القدسى
١١	صيغ رواية الحديث القدسى - ومثاله
١١	الفرق بين الحديث القدسى وبين القرآن والحديث النبوى
	٢ - السنّة ومكانتها فى التشريع الإسلامى
	(١٣ - ٢٤)
١٣	السنّة لغة
١٤	السنّة عند الفقهاء - السنّة عند الأصوليين
١٥	السنّة عند المحدثين - حجية السنّة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ..
١٦	أدلة ذلك من القرآن - عمل الصحابة

- ١٧ توقف القيام بفرائض الله المجملة على بيان رسول الله ﷺ
- ١٨ رتبة السنة في الأدلة الشرعية تلى رتبة الكتاب
- ١٩ شبه مردودة - القرآن وحده مصدر الأحكام
- ٢٠ إنكار حجية خبر الآحاد
- ٢١ اتهام الإمام الزهري
- ٢٢ شبهة « شاخت »
- ٢٣ اتهام أبي هريرة

٣ - كتابة الحديث النبوي وتدوينه

(٢٥ - ٥٦)

- ٢٥ الحث على القراءة والتعلم
- تعليم الرسول ﷺ صحابته - كتابة الوحي - التناوب في النزول
- ٢٦ للأخذ عنه
- ٢٧ كتابة الحديث - المراد بأمية العرب
- ٢٩ انتشار الكتابة - ما روى في كراهة كتابة الحديث
- ٣٠ ما روى في إباحة الكتابة
- ٣١ التوفيق بين ما ورد من نهى وما ورد من إباحة
- ٣٣ تدوين الحديث
- ٣٣ عمر بن عبد العزيز وجمع الحديث
- ٣٥ ابن شهاب الزهري وتدوين الحديث
- ٣٦ أوائل المصنفين في الحديث

الصفحة

٣٦ المطبوع المتداول من ذلك
٣٧ منهاج تدوين الحديث وأشهر المصنفات فى ذلك
٣٧ طريقة المسانيد
٣٨ طريقة المعاجم
٣٩ طريقة الجوامع
٣٩ أشهر الجوامع : صحيح البخارى
٤٠ صحيح مسلم - جامع الترمذى
٤١ التصنيف على الأبواب الفقهية
٤١ السنن - أشهر كتب السنن
٤٢ المصنفات - الموطآت
٤٣ ما التزم فيه الصحة - المؤلفات الموضوعية
٤٤ كتب الترغيب والترهيب - كتب الزهد والفضائل - كتب الأحكام
٤٥ المجاميع
٤٦ الأجزاء - الأطراف وأشهر كتبها
٤٧ التأليف فى الأحاديث المشتهرة أو الموضوعية
٤٩ الزوائد
٥٠ علوم الحديث ، نشأتها وتطورها والتعريف بها - بواعث العناية بالحديث
٥١ تقليل الرواية عن رسول الله ﷺ - التثبيت فى الرواية
٥٣ نقد المرويات

٥٤ الدس على السنّة - الاهتمام بالسند
٥٥ علم الحديث رواية
٥٦ علم الحديث دراية

٤ - علم رجال الحديث

(٥٧ - ٦٤)

٥٧ السند
٥٨ الإسناد - المسند - المتن - علم رجال الحديث
٥٨ تاريخ الرجال يكشف حال الرواة الكذّابين
٦٠	المصنفات فى أسماء الصحابة - تعريف الصحابى لغة واصطلاحاً
٦١ ما تعرف به الصحبة - أول من أسلم من الصحابة
٦٢ عدالة الصحابة - أشهر ما صنّف فى الصحابة
٦٣ التصنيف على الطبقات - أشهر ما صنّف فى الطبقات

٥ - علم الجرح والتعديل

(٦٥ - ٧٧)

٦٥ تعريف الجرح والتعديل - علم الجرح والتعديل لغة واصطلاحاً
٦٦ مشروعية الجرح والتعديل - نشأة علم الجرح والتعديل
٦٨ تفاوت مراتب الرواة - أشهر المتكلمين فى الرواة
٧٠ مراتب الجرح والتعديل
٧١ مراتب التعديل - حكم هذه المراتب

٧٢ مراتب الجرح
٧٣ حكم مراتب الجرح - أشهر المصنفات فى الجرح والتعديل
	٦ - علم غريب الحديث (٧٨ - ٨١)
٧٨ أشهر المصنفات فيه
	٧ - علم علل الحديث (٨٢ - ٨٧)
٨٢ أقوال العلماء فى هذا الفن
٨٤ أشهر ما صُنِّف فى علل الحديث
٨٥ مواطن العلة ، وأمثلة عليها
	٨ - علم مختلف الحديث ومشكله (٨٨ - ٩٣)
٨٨ وجه الحاجة إليه
٩٠ أشهر المصنفات فى علم مختلف الحديث ومشكله
٩١ أمثلة من هذه العلم لابن قتيبة
	٩ - علم مصطلح الحديث (٩٤ - ١٦٤)
٩٤ موضوعه - ثمرته
٩٥ تقسيم الحديث باعتبار وصوله إلينا - الحديث المتواتر - شروطه
٩٦ أقسام الحديث المتواتر - المتواتر اللفظى

- ٩٧ مثال المتواتر اللفظى - المتواتر المعنوى - مثال المتواتر المعنوى -
وجود الحديث المتواتر - حكم الحديث المتواتر
- ٩٨ أشهر المصنفات فى المتواتر - حديث الآحاد - تعريفه لغة
واصطلاحاً - أقسامه باعتبار طرقه - الحديث المشهور تعريفه ...
- ١٠٠ مثال الحديث المشهور - أنواعه - الحديث العزيز - تعريفه -
مثاله
- ١٠١ الحديث الغريب - تعريفه - مثاله - أقسامه - الغريب المطلق -
الغريب النسبى
- ١٠٢ أقسام خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه - المقبول وأقسامه ..
- ١٠٣ تعريف الحديث الصحيح - شروطه
- ١٠٤ مثال الحديث الصحيح - معنى « هذا حديث صحيح » أو « غير
صحيح » - ما قيل إنه أصح الأسانيد
- ١٠٥ المصنفات فى الصحيح المجرد - البخارى ومسلم أيهما أرجح ؟ ..
- ١٠٦ مستدرک الحاكم - صحيح ابن حبان - صحيح ابن خزيمة - مراتب
الحديث الصحيح
- ١٠٧ الحديث الحسن - تعريفه - حكمه - مثاله
- ١٠٨ تفاوت مراتب الحسن - معنى « صحيح الإسناد » و « حسن
الإسناد » - معنى قول الترمذى : حديث حسن صحيح - مظان الحسن
- ١٠٩ الصحيح لغيره - مثاله - الحسن لغيره
- ١١٠ مثال الحسن لغيره - خبر الآحاد المقبول المحتف بالقرائن يفيد العلم
النظرى

الصفحة

١١١ المحكم ومختلف الحديث
١١٢ مثال المختلف ووجه الجمع
١١٣ ماذا يجب على مَنْ وجد حديثين متعارضين مقبولين ؟
١١٤ ناسخ الحديث ومنسوخه - ما يُعرف به النسخ
١١٥ أهمية العلم بالناسخ والمنسوخ - أشهر ما صنف في ناسخ الحديث ومنسوخه
١١٦ الحديث الضعيف - تفاوت الضعيف
١١٧ مثال الحديث الضعيف - العمل بالحديث الضعيف
١١٨ مظان الحديث الضعيف
١١٩ المردود بسبب سقط من الإسناد - المعلق
١٢٠ مثال المعلق - حكمه - المعلقات في الصحيحين
١٢١ المرسل - مثاله - حكمه
١٢٢ مرسل الصحابي - مثاله
١٢٣ المعضل - مثاله - حكمه
١٢٤ العلاقة بينه وبين المعلق - المنقطع - تعريفه
١٢٥ مثال المنقطع - حكمه - مظان المنقطع والمرسل
١٢٦ المدلس - تعريفه - تدليس الإسناد - مثاله
١٢٧ حكمه - تدليس التسوية - مثاله
١٢٨ حكم تدليس التسوية - رواية المدلس
١٢٩ تدليس الشيوخ - مثاله - أشهر المصنفات في التدليس والمدلسين

الصفحة

١٣. المرسل الخفى
١٣١ المردود بسبب الطعن فى الراوى
١٣٢ الموضوع - ما يعرف به الوضع
١٣٣ البواعث التى أدت إلى الوضع
١٣٥ أشهر المصنفات فى الموضوع - المتروك
١٣٦ المنكر - تعريف المنكر
١٣٧ مثال المنكر - المعروف - تعريفه
١٣٨ مثال المعروف - المعلل - تعريفه
١٣٩ المخالفة للثقات
١٤٠ المدرج - مدرج الإسناد - مثاله
١٤١ مدرج المتن - أمثله
١٤٢ بِمَ يُعْرَفُ المدرج - حكم الادراج - أشهر المصنفات فيه
١٤٣ المقلوب - تعريفه - أقسامه - مقلوب السند - مثاله
١٤٤ مقلوب المتن - مثاله - حكم القلب
١٤٥ المزيد فى متصل الأسانيد - تعريفه - مثاله
١٤٦ المضطرب - تعريفه - أقسامه
١٤٧ المصحف
١٤٨ أقسام المصحف بالاعتبارات المختلفة
١٤٩ الشاذ والمحفوظ
١٥٠ أمثلة الشاذ والمحفوظ

١٥١ الجهالة بالراوى - تعريفها - أسبابها
١٥٢ تعريف المجهول - البدعة
١٥٣ أنواع البدعة - سوء الحفظ
١٥٤ أقسام الحديث بالنسبة إلى مَنْ أسند إليه المرفوع - تعريفه - أنواعه
١٥٥ أمثلة المرفوع
١٥٦ الموقوف - أمثلة الموقوف
١٥٧ المقطوع - أمثلة المقطوع
١٥٨ زيادة الثقة - حالات الزيادة فى المتن وحكمها وأمثلتها
١٦٠ حكم الزيادة فى الإسناد
١٦١ مثال الزيادة فى الإسناد - المتابع والشاهد وطريقة التوصل إليهما (الاعتبار)
١٦٣ تعريف المتابع والمشاهد
١ - طرق التحمل وصيغ الأداء	
(١٦٥ - ١٧١)	
١٦٥ السماع من لفظ الشيخ
١٦٦ القراءة على الشيخ - الإجازة
١٦٧ المناولة - الكتابة
١٦٨ الإعلام - الوصية - الوجادة
١٦٩ الفرق بين « مثله » و « نحوه » - أشهر المصنفات فى علم المصطلح

١١ - علم التخریج ودراسة الأسانید
(١٧٢ - ١٨٧)

الصفحة	
١٧٢	تعريف التخریج وتاریخه
١٧٣	نموذج للتخریج
١٧٤	طرق التخریج
١٧٧	دراسة الأسانید
١٧٨	الإسناد العالی والنازل - الموافقة
١٧٩	البذل - المساواة - المصافحة - أقسام النزول
١٨٠	المسلسل
١٨١	رواية الأكابر عن الأصاغر
١٨٢	رواية الآباء عن الأبناء
١٨٣	رواية الأبناء عن الآباء - المدبج ورواية الأقران
١٨٤	السابق واللاحق
١٨٥	معرفة الرواة - المتفق والمفترق
١٨٦	المؤتلف والمختلف - المتشابه
١٨٨	المراجع
١٩٠	محتویات الكتاب



رقم الإيداع بدار الكتب المصرية : ٥٥٨٩ / ٨٧

I.S.B.N. 0 - 117 - 307 - 977
